شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

معرفة أنواع علوم الحديث

المؤلف

تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان (ابن الصلاح)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة مللیت العامة بتركيا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ياكبير

كتاب نفيس
وتصنيف لطيف
في علم أصول الحديث
لابن الصلاح
وهو منجة العين [illegible]
الأخيار وكليح [illegible]

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب معرفة انواع الحديث

وبيان اصوله وقواعده وايضاح فروعه واحكامه
وكشف اسراره وشرح مشكلاته وابراز
نكته وفوايده وابانة مصطلحات اهل الحديث
ورسومهم ومعالمهم ومقاصدهم املا الشيخ
الامام الحافظ الضابط المتقن حجة الحفاظ
والعلم آخادم احاديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم تقي الدين
ابو عمرو عثمان بن عبد
الرحمن بن عثمان بن موسى
الشهرزوري المشهور
بابن الصلاح رضي الله
عنه وارضاه بمحمد وآله
ولله الحمد والمنه
وصلواته على خير
البرية سيدنا
محمد وآله وسلم
تسليما كثيرا
الى يوم
الدين
امين

ك: 256

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Feyzullah
ESKİ KAYIT No. 254
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر بعونك

قال الشيخ الامام العالم المتقن الحافظ حجة العلماء خادم
احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله تقي الدين ابو
عمر عثمان بن عبد الرحمن ابن عثمان بن موسى بن ابي نصر البصري
الشهرزوري المشهور بابن الصلاح افاض الله عليه سجال الغفران
واسكنه جنايح الجنان املاء من لفظه بدار الحديث الملكيه
الاشرفيه بدمشق اثاب الله منشيها الجنان واعانه على العدل والاحسان

قال الحمد لله الهادي من استهداه الواقي من اتقاه
الكافي من تحرى رضاه حمدا بالغا امد التمام ومنتهاه
والصلوة والسلام الاكملان على نبينا والنبيين وآل كل ما
رجا راج مغفرته ورحماه امين امين هذا وان علم الحديث
من افضل العلوم الفاضلة وانفع الفنون النافعة تجبه ذكور
الرجال وفحولتهم ويعني به محققوا العلماء وكملتهم ولا يكرهه من
النابر الا رذالتهم وسفلتهم وهو من اكثر العلوم توليا في فنونها
لاسيما الفقه هو الذي انسان عيونها ولذلك كثر غلط الغالطين
منه من مصنفي الفقهاء وظهر الخلل من كلام المخلين به من العلماء
ولقد كان شان الحديث فيما مضى عظيما عظيمة جموع طلبته

وقف

رفيعة مقادير حفاظه وحملته وكانت علومه نحياتهم حية
وافنان فنونه ببقايهم غضة ومغانيه باهله آهلة فلم يزالوا
في انقراض ولم يزل في اندراس حتى آضت به الحال الى ان صار اهله
انما هم شرذمة قليلة العدد ضعيفة العدد ولا تعني على الاغلب
في تحمله باكثر من سماعه عقلا ولا تعنى في تقييده باكثر من كتابته
عطلا مطرحين علومها التي بها جل قدره مباعدة معارفه التي بها فخم
امره فحين كاد الباحث عن مشكله لا يلقى له كاشفا والسايل عن علمه
لا يلقى به عارفا من الله الكريم تبارك وتعالى وله الحمد اجمع بكتاب
معرفة انواع علم الحديث هذا الذي باح باسراره الخفية وكشف
عن مشكلاته الابية واحكم معاقده وقعد قواعده واثار معالمه
وبين احكامه وفصل اقسامه واوضح اصوله وشرح فروعه
واصوله وجمع شتات علومه وفوايده وقنص شوارد نكته
وفرايده فالله العظيم الذي بيده الضر والنفع والاعطاء
والمنع اسال واليه اضرع وابتهل متوسلا اليه بكل وسيلة
متشفعا بكل شفيع ان يجعله مليا بذلك واملى وافيا بكل ذلك
واوفى وان يعظم الاجر والنفع به في الدارين انه قريب مجيب
وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب فهذه فهرست انواعه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاول منها معرفة الصحيح من الحديث الثاني معرفة الحسن منه
الثالث معرفة الضعيف منه الرابع معرفة المسند
الخامس معرفة المتصل السادس معرفة المرفوع
السابع معرفة الموقوف الثامن معرفة المقطوع وهو غير المنقطع
التاسع معرفة المرسل العاشر معرفة المنقطع
الحادي عشر معرفة المعضل ويليه تفريعات في الاسناد المعنعن
ومنها في التعليق الثاني عشر معرفة التدليس وحكم المدلس
الثالث عشر معرفة الشاذ الرابع عشر معرفة المنكر
الخامس عشر معرفة الاعتبار والشواهد السادس عشر
معرفة زيادات الثقات وحكمها السابع عشر معرفة الافراد
الثامن عشر معرفة الحديث المعلل التاسع عشر معرفة المضطرب
من الحديث العشرون معرفة المدرج في الحديث الحادي والعشرون
معرفة الحديث الموضوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب الثالث
والعشرون في معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته الرابع
والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وفيه بيان انواع الاجازة
واحكامها وسائر وجوه الاخذ والتحمل وعلم جم الخامس والعشرون
معرفة كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده وفيه معارف

مهمة

مهمة رايقة السادس والعشرون معرفة كيفية رواية الحديث وشرط
اداية ومايتعلق بذلك وفيه كثير من نفايس هذا العلم السابع والعشرون
معرفة آداب المحدث الثامن والعشرون معرفة اداب طالب الحديث
التاسع والعشرون معرفة الاسناد العالي والنازل
النوع الموفي ثلاثين معرفة المشهور من الحديث
الحادي والثلاثون معرفة الغريب والعزيز من الحديث
الثاني والثلاثون معرفة غريب الحديث الثالث والثلاثون معرفة المسلسل
الرابع والثلاثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه
الخامس والثلاثون معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث ومتونها
السادس والثلاثون معرفة مختلف الحديث
السابع والثلاثون معرفة المزيد في متصل الاسانيد
الثامن والثلاثون معرفة المراسيل الخفي ارسالها
التاسع والثلاثون معرفة الصحابة رضوان الله عليهم
الموفي اربعين معرفة التابعين رضي الله عنهم
الحادي والاربعون معرفة الاكابر والرواة عن الاصاغر
الثاني والاربعون معرفة المدبج وماسواه من معرفة رواية الاقران بعضهم على بعض
الثالث والاربعون معرفة الاخوة والاخوات من العلماء والرواة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرابع والاربعون معرفة رواية الاباء عن الابنا
الخامس والاربعون عكس ذلك معرفة رواية الابنا عن الاباء
السادس والاربعون معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان من
متقدم ومتاخر تباعد ما بين وفاتيهما
السابع والاربعون معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد
الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسما مختلفة او نعوت متعددة
التاسع والاربعون معرفة المفردات من اسمآء الصحابة والرواة والعلما
الموفي خمسين معرفة الاسماء والكني
الحادي والخمسون معرفة كني المعروفين بالاسماء دون الكني
الثاني والخمسون معرفة القاب المحدثين
الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف
الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق
الخامس والخمسون نوع يتركب من هذين النوعين
السادس والخمسون معرفة الرواة المتشابهين في
الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتاخير في الابن والاب
السابع والخمسون معرفة المنسوبين الى غير اباءهم
الثامن والخمسون معرفة الانساب التي باطنها على خلاف ظاهرها

التاسع والخمسون في معرفة المبهمات
الموفي ستين معرفة تواريخ الرواة في الوفيات وغيرها
الحادي والستون معرفة الثقات والضعفا من الرواة
الثاني والستون معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات
الثالث والستون معرفة طبقات الرواة والعلمآء
الرابع والستون معرفة الموالي من الرواة والعلماء
الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وذلك
اخرها وليس باخر الممكن في ذلك فانه قابل للتنويع الى ما لا تحصى
اذ لا تحصى احوال رواة الحديث وصفاتهم ولا احوال متون
الحديث وصفاتها وما من حالة منها ولا صفة الا وهي بصدد ان
تفرد بالذكر واهلها فاذا هي نوع على حياله ولكنه نصب من غير ارب

النوع الاول من انواع علوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث

اعلم علمك الله واياي ان الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح
وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي
يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه
ولا يكون شاذا ولا معللا وفي هذه الاوصاف احتراز عن المرسل
والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة وما في راويه

الكاتب
الف دنار رواه ثقة عن الف دنار رواه

نوع جرح، وهذه انواع يأتي ذكرها ان شاء الله تعالى فهذا هو الحديث
الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث وقد يختلفون في
صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف فيه
او لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف كما في المرسل ومتى
قالوا هذا حديث صحيح فمعناه انه اتصل سنده مع سائر الاوصاف
المذكورة وليس من شرطه ان يكون مقطوعا به في نفس الامر اذ منه
ما ينفرد برواية عدل واحد وليس من الاخبار التي اجمعت الامة
على تلقيها بالقبول وكذلك اذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس
ذلك قطعا بانه كذب في نفس الامر اذ قد يكون صدقا في نفس الامر وانما
المراد به انه لم يصح اسناده على الشرط المذكور والله اعلم

فوايد مهمة احدها الصحيح ينقسم الى متفق عليه ومختلف فيه كما
سبق ذكره وينقسم الى مشهور وغريب وبين ذلك ثم ان درجات
الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات
المذكورة التي تبتني الصحة عليها وتنقسم باعتبار ذلك الى اقسام
يستعصي احصاؤها على العادّ الحاصر ولهذا ترى الامساك عن
الحكم لاسناد او حديث بانه الاصح على الاطلاق على ان جماعة من
ايمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت اقوالهم فروينا عن اسحق

بن راهويه انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن ابيه
وروينا نحوه عن احمد بن حنبل رحمه الله وروينا عن عمرو بن
علي الفلاس انه قال اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة عن
علي وروينا نحوه عن علي بن المديني رحمه الله وروي ذلك عن
غيرهما ثم منهم من عين الراوي عن محمد وجعله ايوب السختياني
ومنهم من جعله ابن عون وفيما نرويه عن يحيى بن معين انه قال
اجودها الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله وروينا عن ابي بكر
بن شيبة انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن علي بن الحسين
عن ابيه عن علي وروينا عن ابي عبد الله البخاري صاحب الصحيح
انه قال اصح الاسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر وبنى الامام
ابو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي على ذلك ان اجل الاسانيد
الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر واحتج باجماع اصحاب
الحديث على انه لم يكن في الرواة عن مالك اجل من الامام الشافعي
رضي الله عنهم اجمعين الثانية اذا وجدنا فيما يروى من اجزاء
الحديث وغيرها حديثا صحيح الاسناد ولم نجده في احد
الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات ايمة
الحديث المعتمدة المشهورة فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقد تعذر في هذه الاعصار الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار
الاسانيد لانه ما من اسناد من ذلك الا وتجد في رجاله من اعتمد في
روايته علي ما في كتابه عريا عما تشترط في الصحيح من الحفظ والضبط
والاتقان فآل الامر اذا في معرفة الصحيح والحسن الي الاعتماد
علي ما نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يومن
فيها لشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود مما
يتداول من الاسانيد خارجا عن ذلك ابقاء سلسلة الاسناد التي
خصت بها هذه الامة زادها الله شرفا الثالثة اول من صنف
الصحيح البخاري وهو ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم
وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من
انفسهم ومسلم مع انه اخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه
في كثير من شيوخه وكتابهما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز واما ما
روينا عن الشافعي رحمه الله من انه قال ما اعلم في الارض كتابا في
العلم اكثر صوابا من كتاب مالك ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ
فانما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم ثم آن كتاب البخاري
اصح الكتابين صحيحا واكثرهما فوائد واما ما روينا عن ابي علي
الحافظ النيسابوري استاذ الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما

تحت اديم السما كتاب اصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا قول
من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم علي كتاب البخاري ان كان
المراد به ان كتاب مسلم يترجح بانه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس
فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح مسرودا غير ممزوج بمثل ما في
كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الاشيا التي لم يسندها علي الوصف
المشروط في الصحيح فهذا لا باس به وليس يلزم منه ان كتاب مسلم ارجح
فيما يرجع الي نفس الصحيح علي كتاب البخاري وان كان المراد به ان
كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا مردود علي من يقوله والله اعلم الرابعة
لم يستوعبا الصحيح في صحيحهما ولا التزما ذلك فقد روينا عن البخاري
انه قال ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال
الطول وروينا عن مسلم انه قال ليس كل شي عندي صحيح وضعته
ههنا يعني في كتابه الصحيح انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه
قال الشيخ المصنف رحمه الله اراد والله اعلم انه لم يضع في
كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده فيها شرايط الصحيح
المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم ثم ان
ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال قل ما يفوت البخاري ومسلما
مما ثبت من الحديث في كتابيهما ولقايل ان يقول ليس ذلك

قلما

بالقليل فان المستدرك علي الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب
كبير يشتمل بما فاتهما علي شي كثير وان لم يكن عليه في بعضه مقال
فانه يصفو اليه منه صحيح كثير وقد قال البخاري مايتة الف حديث
صحيح ومايتي الف حديث غير صحيح وجملة ما في كتابه الصحيح
سبعة الاف ومايتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة
وقد قيل انها باسقاط المكررة اربعة الاف حديث الا ان هذه العبارة
قد يندرج تحتها عندهم اثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث
الواحد المروي باسنادين حديثين ثم ان الزيادة في الصحيح علي ما في
الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة
المشتهرة لائمة الحديث كابي داود السجستاني وابي عيسي الترمذي
وابي عبد الرحمن النسوي وابي بكر بن خزيمة وابي الحسن الدارقطني
وغيرهم منصوصا علي صحته فيها ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجودا
في كتاب ابي داود وكتاب الترمذي وكتاب النساي وساير من جمع
في كتابه بين الصحيح وغيره ويكفي مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط
منهم الصحيح فيما جمعه كتاب ابن خزيمة وكذلك مايوجد في الكتب المخرجة
علي كتاب البخاري وكتاب مسلم كتاب ابي عوانة الاسفرايني وكتاب ابي بكر
الاسماعيلي وكتاب ابي بكر البرقاني ومعاوغيرهما من تتمة لمحذوف

او زيادة شرح في كثير من احاديث الصحيحين وكثير من هذا موجود في
الجمع بين الصحيحين لابي عبد الله الحميدي واعتنا الحاكم ابو عبد الله
الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح علي ما في الصحيحين وجمع ذلك
في كتاب سماه المستدرك اودعه ماليس في واحد من الصحيحين مما راه
علي شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما او علي شرط البخاري
وحده او علي شرط البخاري وحده او علي شرط مسلم وحده وما ادي
اجتهاده الي تصحيحه وان لم يكن علي شرط واحد منهما وهو واسع
الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضابة فالاولي ان يتوسط
في امره فيقول ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الايمة ان لم
يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به الا ان
تظهر فيه علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم
بن حبان البستي رحمهم الله اجمعين الخامسة الكتب المخرجة علي كتاب
البخاري او كتاب مسلم رضي الله عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها
موافقتهما في الفاظ الاحاديث بعينها من غير زيادة ولا نقصان
لكونهم رووا الاحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلبا لعلو
الاسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الالفاظ وهكذا ما اخرجه
المولفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لابي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه اخرجه البخاري او مسلم ولا
يستفيد بذلك اكثر من ان البخاري او مسلما اخرج اصل ذلك الحديث
مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما كان تفاوتا في بعض
المعني فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت من حيث المعني واذا
كان الامر في ذلك علي هذا فليس لك ان تنقل حديثا منها وتقول هو
علي هذا الوجه في كتاب البخاري او كتاب مسلم الا ان تقابل لفظه او
يكون الذي خرّجه قد قال اخرجه البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب
المختصره من الصحيحين فان مصنفيها نقلوا فيها الفاظ الصحيحين
او احدهما غير ان الجمع بين الصحيحين للحميدي الاندلسي منها
يشتمل علي زيادة تتمات لبعض الاحاديث كما قدمنا ذكره فربما نقل
من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين او احدهما وهو مخطي
لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين
ثم ان التخاريج المذكورة علي الكتابين يستفاد منها فايدتان احديهما علو
الاسناد والثاني الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من الفاظ زايدة
وتتمات في بعض الاحاديث تثبت صحتها بهذه التخاريج لانها واردة
بالاسانيد الثابتة في الصحيحين او احدهما وخارجة من ذلك المخرّج
الثابت والله اعلم **السادسة** ما اسنده البخاري ومسلم رحمهما الله

في كتابيهما بالاسناد المتصل فذلك الذي حكما بصحته بلا اشكال واما
الذي حذف من مبتداء اسناده واحدا او اكثر واغلب ما وقع ذلك في كتاب
البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر وينبغي ان يقول
ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به علي من علقه عنه فقد
حكم بصحته عنه **مثاله** قال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذا وكذا
قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفوا ان كذا قال القعنبي كذا
وروي ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك
حكم منه علي من ذكره عنه بانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز
اطلاق ذلك الا اذا صح عنده ذلك عنه ثم اذا كان الذي علق الحديث
عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف علي اتصال الاسناد بينه
وبين الصحابي واما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل روي عن
رسول الله صلي الله عليه وسلم كذا وكذا وروي عن فلان كذا او في
الباب عن النبي صلي الله عليه وسلم كذا وكذا فهذا وما اشبهه من
الالفاظ ليس في شي منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه لان
مثل هذه العبارة تستعمل في الحديث الضعيف ايضا ومع ذلك
فايراده له في اثنا الصحيح مشعر بصحة اصله اشعارا يونس به
ويركن اليه والله اعلم ثم ان ما يتقاعدون من ذلك عن شرط الصحيح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصد
الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به وهو الجامع
المسند المختصر من امور رسول الله صلي الله عليه وسلم وسننه
وايامه والي الخصوص الذي بيناه يرجع مطلق قوله ما ادخلت في
كتاب الجامع الا ما صح وكذلك مطلق قول الحافظ ابي نصر الوابلي
التبجزي اجمع اهل العلم الفقها وغيرهم ان رجلا لو حلف بالطلاق
ان جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي صلي الله عليه وسلم
قد صح عنه ورسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا شك فيه انه لا يحنث
والمراة لحالها في حبالته وكذلك ما ذكره ابو عبد الله الحميدي في
كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم نجد من الائمة الماضين رضي
الله عنهم اجمعين من افصح لنا في جميع ما جمعه بالصحة الاهلين
الامامين فانما المراد بكل ذلك مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون
الابواب دون التراجم ونحوها الان في بعضها ما ليس من ذلك
قطعا مثل قول البخاري في باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن
عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلي الله عليه وسلم
الفخذ عورة وقوله في اول باب من ابواب الغسل وقال بهز عن ابيه
عن جده عن النبي صلي الله عليه وسلم احق ان يستحي منه فهذا قطعا

ليس

ليس من شرطه ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين
فاعلم ذلك فانه مهم خاف **السابعة** فاذا انتهي الامر في معرفة الصحيح
الي ما خرجه الائمة في تصانيفهم الكافلة ببيان ذلك كما سبق ذكره فالحاجة
ماسة الي التنبيه علي اقسامه باعتبار ذلك فاولها صحيح اخرجه البخاري
ومسلم جميعا الثاني صحيح انفرد به البخاري اي عن مسلم الثالث صحيح
انفرد به مسلم اي عن البخاري الرابع صحيح علي شرطهما لم يخرجاه الخامس
صحيح علي شرط البخاري لم يخرجه السادس صحيح علي شرط مسلم لم يخرجه
السابع صحيح عند غيرهما وليس علي شرط واحد منهما **هذه امهات**
اقسامه واعلاها الاول وهو الذي يقول فيه اهل الحديث كثيرا صحيح متفق
عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الامة
عليه لكن اتفاق الامة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الامة علي تلقي
ما اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم
اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من نفي ذلك محتجا بانه لا يفيد
في اصله الا الظن وانما تلقته الامة بالقبول لانه يجب عليهم العمل بالظن
والظن قد يخطي وقد كنت اميل الي هذا واحسبه قويا ثم بان لي ان
المذهب الذي اخترناه اولا هو الصحيح لان ظن من هو معصوم من
الخطاء لا يخطي والامة في اجماعها معصومة من الخطاء ولهذا كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعا بها واكثر اجماعات العلماء
كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة ومن فوايدها القول بان ما انفرد
به البخاري او مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الامة كل
واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما
سبق سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ
كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان والله اعلم
الثامنة اذا ظهر بما قدمناه معرفة انحصار طريق الصحيح والحسن
الان في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة فسبيل
من اراد العمل او الاحتجاج بذلك اذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث
او الاحتجاج به لذي مذهب ان يرجع الى اصل قد قابله هو او غيره
باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك
مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف
الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول والله اعلم **النوع الثاني**
معرفة الحسن من الحديث روينا عن ابي سليمان الخطابي رحمه
الله انه قال بعد حكايته ان الحديث عند اهله ينقسم الى الاقسام
الثلثة التي قدمنا ذكرها الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله
قال وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله

عامة

عامة الفقهاء وروينا عن ابي عيسى الترمذي انه يريد بالحسن ان لا
يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا او يروى
من غير وجه نحو ذلك وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه
ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به **قلت**
كل هذا مستبهم لا يشفي الغليل وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي
ما يفصل الحسن من الصحيح وقد امعنت النظر في ذلك والبحث
جامعا بين اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح
ان الحديث الحسن قسمان **احدهما** الحديث الذي لا تخلو رجال
اسناده من مستور لم تحقق اهليته غير انه ليس مغفلا كثير الخطاء
فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه
تعمد الكذب في الحديث ولا سبب اخر مفسق ويكون متن
الحديث مع ذلك قد عرف بان روي مثله او نحوه من وجه آخر
او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله او بما له
من شاهد وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن ان
يكون شاذا او منكرا وكلام الترمذي على هذا القسم ينزل **الثاني**
ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة غير انه لم
يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والاتقان

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا او يعتبر في
كل هذا مع سلامة الحديث من ان يكون شاذا ومنكرا سلامته من ان يكون
معللا وعلى القسم الثاني تنزل كلام الخطابي فهذا الذي ذكرناه جامع
لما تفرق من كلام من بلغنا كلامه في ذلك وكان الترمذي ذكر احد نوع الحسن
وذكر الخطابي النوع الاخر مقتصدا كل واحد منهما على ما راى انه
مشكل معرضا عما راى انه لا يشكل او انه غفل عن البعض وذهل والله اعلم
هذا تاصيل ذلك ونوضحه بتنبيهات وتفريعات احدها الحسن
يتقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته
قد ثبتت عدالتهم وضبطهم واتقانهم اما بالنقل الصريح واما بطريق
الاستفاضة على ما سنبينه ان شاء الله تعالى وذلك غير مشروط في الحسن
فانه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه وغير ذلك مما تقدم
شرحه واذا استبعد ذلك من الفقهاء الشافعية مستبعد ذكرنا له
نص الشافعي رضي الله عنه في مراسيل التابعين انه يقبل منها المرسل
الذي جاء نحوه مسندا وكذلك لو وافقه مرسل اخر ارسله من اخذ العلم
من غير رجال التابعي الاول من كلام لي ذكر فيه وجوه من الاستدلال
على صحة مخرج المرسل بمجيئه من وجه اخر وذكرنا له ايضا ما
حكاه الامام ابو المظفر السمعاني وغيره عن بعض اصحاب الشافعي

من انه يقبل رواية المستور وان لم تقبل شهادة المستور وكذلك
وجه متجه كيف وانا لم نكتف في الحديث الحسن بمجرد رواية المستور
على ما سبق آنفا والله اعلم الثاني لعل الباحث الفهم يقول انا نجد
احاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت باسانيد كثيرة من وجوه
عديدة مثل حديث الاذنان من الراس وغيره فهلا جعلتم ذلك وامثاله
من نوع الحسن لان بعض ذلك عضد بعضا كما قلتم في نوع الحسن
على ما سبق آنفا وجواب ذلك انه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه
من وجوه بل ذلك يتفاوت فمنه ضعف يزيله ذلك بان يكون ضعفه
ناشيا من ضعف حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق والديانة فاذا
يختل فيه ضبطه له وكذلك اذا كان ضعفه من حيث الارسال زال نحو
ذلك كما في المرسل الذي يرسله امام حافظ اذ فيه ضعف قليل يزول
برواياته من وجه اخر ومن ذلك ضعف لا يزول نحو ذلك لقوة الضعف
وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته وذلك كالضعف الذي ينشا
من كون الراوي متهما بالكذب او كون الحديث شاذا وهذه جملة
تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فانه من النفايس العزيزه
والله اعلم الثالث اذا كان راوي الحديث متاخرا عن درجة اهل
الحفظ والاتقان غير انه من المشهورين بالصدق والستر معا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وروي مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين
وذلك يرقي حديثه من جهة درجة الحسن الي درجة الصحيح مثاله
حديث محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضوان الله عليهم ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لولا ان اشق علي امتي لامرتهم بالسواك
عند كل صلاة فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة
لكنه لم يكن من اهل الاتقان حتي ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه
ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته فحديثه من هذه الجهة حسن
فلما انضم الي ذلك كونه روي من الوجه الاخر ازال بذلك كما كنا نخشاه
عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا
الاسناد والتحق بدرجة الصحيح والله اعلم الرابع كتاب ابي عيسي
الترمذي رحمه الله اصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي
نوه باسمه واكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام
بعض مشايخه والطبقة التي قبله كاحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما
وتختلف النسخ في كلام الترمذي في قوله هذا حديث حسن او هذا
حديث حسن صحيح ونحو ذلك فينبغي ان تصحح اصلك به بجماعة
اصول وتعتمد علي ما اتفقت عليه ونص الدارقطني في سننه علي كثير من
ذلك ومن مظانه سنن ابي داود السجستاني رحمه الله روينا عنه

انه

انه قال ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه وروينا عنه انه قال
ايضا ما معناه انه يذكر في كل باب اصح ما عرفه في الباب وقال ما كان
لي في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم اذكر فيه
شيا فهو صالح وبعضها اصح من بعض قلت فعلي هذا ما وجدناه
في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص علي
صحته احد مما يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بانه من الحسن
عند ابي داود وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا مندرج
فيما حققنا ضبط الحسن به علي ما سبق اذ حكي ابو عبد الله بن منده
الحافظ انه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول كان من مذهب
ابي عبد الرحمن النساي ان يخرج عن كل من لم تجمع علي تركه قال
ابن منده وكذلك ابو داود السجستاني ياخذ ما خرجه وتخرج
الاسناد الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره لانه اقوي عنده من راي
الرجال والله اعلم الخامس ما صار اليه صاحب المصابيح رحمه
الله من تقسيم احاديثه الي نوعين الصحاح والحسان مريدا
بالصحاح ما ورد في احد الصحيحين او فيهما وبالحسان ما اورده
ابو داود والترمذي واشباههما في تصانيفهم فهذا اصطلاح لا
يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ذلك وهذه الكتب

تشتمل علي حسن وغيره كما سبق والله اعلم السادس كتب المسانيد
غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود
وسنن النساي وجامع الترمذي وما جراها في الاحتجاج
بها والركون الي مايورد فيها مطلقا لسنن ابي داود الطيالسي ومسند
ابي عبد الله بن موسي ومسند احمد بن حنبل ومسند عبد بن حميد
ومسند الدارمي ومسند ابي يعلي الموصلي ومسند الحسن بن سفيان
ومسند البراز ابي بكر واشباههما فهذه عادتهم فيها ان يخرجوا في
كل مسند كل صحابي مارووه من حديثه غير متقيدين بان يكون حديثا
محتجًّا به فلهذا تاخرت مرتبتها وان جلت لجلالة مولفيها عن مرتبة
الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفه علي الابواب والله اعلم
السابع قولهم هذا حديث صحيح الاسناد او حسن الاسناد دون
قولهم هذا حديث صحيح او حديث حسن لانه قد يقال هذا حديث
صحيح الاسناد ولا يصح لكونه شاذا ومعللا غير ان المصنف المعتمد
منهم اذا اقتصر علي قوله انه صحيح الاسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح
فيه فالظاهر منه الحكم لانه صحيح في نفسه لان عدم العلة والقادح
هو الاصل والظاهر والله اعلم الثامن في قول الترمذي وغيره هذا
حديث حسن صحيح اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق

ايضاحه

ايضاحه ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك المقصور
واثباته وجوابه ان ذلك راجع الي الاسناد فاذا روي الحديث الواحد
باسنادين احدهما اسناد حسن والاخر اسناد صحيح استقام ان
يقال فيه انه حديث حسن صحيح اي انه حسن بالنسبة الي اسناد اخر
علي انه غير مستنكر ان يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه
اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا يا باه القلب دون المعني الاصطلاحي
الذي نحن بصدده فاعلم ذلك والله اعلم التاسع من اهل الحديث من لا
يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في
انواع ما يحتج به وهو الظاهر من كلام ابي عبد الله الحافظ في تصرفاته
واليه يومي في تسميته كتاب الترمذي بالجامع الصحيح واطلق
الخطيب ابو بكر ايضا عليه اسم الصحيح وعلي كتاب النساي وذكر الحافظ
ابو الطاهر السلفي الكتب الخمسة وقال اتفق علي صحتها علما الشرق
والغرب وهذا تساهل لان فيها ما صرحوا بكونه ضعيفا او منكرا او
نحو ذلك من اوصاف الضعيف وصرح ابو داود فيما قدمناروايته
عنه بانقسام ما في كتابه الي صحيح وغيره والترمذي مصرح فيما
في كتابه بالتمييز بين الصحيح والحسن ثم ان من سمي الحسن صحيحا
لاينكر انه دون الصحيح المقدم المبين اولا فهذا اذا اختلاف في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العبارة دون المعني والله اعلم **النوع الثالث معرفة الضعيف من الحديث**
كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن
المذكوران فيما تقدم فهو حديث ضعيف واطنب ابو حاتم بن حبان
البستي في تقسيمه فبلغ به خمسين قسما الا واحدا وما ذكرته ضابط
جامع لجميع ذلك وسيل من اراد البسط ان يعمد الي صفة معينة منها
فيجعل ما عدمت فيه من غير ان تخلفها جابر علي حسب ما تقرر في نوع الحسن
قسما واحدا ثم ما عدمت فيه تلك الصفة مع صفة اخري معينة قسما ثانيا
ثم ما عدمت فيه مع صفتين معينتين قسما ثالثا وهكذا الي ان يستوفي
الصفات المذكورات جمع ثم يعود ويعين من الابتدا صفة غير التي عينها
اولا ويجعل ما عدمت فيه وحدها قسما ثم القسم الاخر ما عدمت فيه
مع عدم صفة اخري ولتكن الصفة الاخري غير الصفة الاولي المبدو بها
لكون ذلك سبق في اقسام عدم الصفة الاولي وهكذا هلم جرا الي
اخر الصفات ثم ما عدم فيه جميع الصفات هو القسم الاخر الارذل
وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه نحو ذلك فيضاعف
بذلك الاقسام والذي له لقب خاص معروف من اقسام ذلك الموضوع
والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع
والمعضل في انواع ياتي عليها الشرح ان شا الله تعالي والملحوظ فيما نورده من

الانواع

الانواع عموم انواع علوم الحديث لا خصوص انواع التقسيم الذي فرغنا
الان من اقسامه ونسال الله تعالي تعميم النفع به في الدارين **النوع الرابع**
معرفة المسند ذكر ابو بكر الخطيب الحافظ رحمه الله ان المسند عند اهل
الحديث هو الذي اتصل اسناده من رواته الي منتهاه واكثر ما يستعمل
ذلك فيما جا عن رسول الله صلي الله عليه وسلم دون ما جا عن الصحابة
وغيرهم وذكر ابو عمر بن عبد البر الحافظ ان المسند ما رفع الي النبي
صلي الله عليه وسلم خاصة وقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن
عمر عن رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد يكون منقطعا مثل مالك عن
الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلي الله عليه وسلم فهذا مسند
لانه قد اسنده الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو منقطع لان
الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهم وحكي ابو عمر عن قوم
ان المسند لا يقع الا علي ما اتصل مرفوعا الي النبي صلي الله عليه وسلم
قلت وبهذا قطع الحاكم ابو عبد الله الحافظ ولم يذكر في كتابه غيره
فهذه اقوال ثلثة مختلفة والله اعلم **النوع الخامس في معرفة المتصل**
ويقال فيه ايضا الموصول ومطلقه يقع علي المرفوع والموقوف وهو
الذي اتصلت اسانيده فكان كل واحد من راويه قد سمعه ممن فوقه
حتي ينتهي الي منتهاه مثال المتصل المرفوع من الموطا مالك عن

في المسند اقوال ثلثة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
ومثال المتصل الموقوف مالك عن نافع عن ابن عمر قوله والله اعلم
النوع السادس معرفة المرفوع وهو ما اضيف الي رسول الله صلى
الله عليه وسلم خاصة ولا يقع مطلقة علي غير ذلك نحو الموقوف
علي الصحابة وغيرهم ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع والمرسل
ونحوها فهو والمسند عند قوم سواء والانقطاع والاتصال يدخلان
عليهما جميعا وعند قوم يفترقان في ان الانقطاع والاتصال يدخلان
علي المرفوع ولا يقع المسند الا علي المتصل المضاف الي رسول الله صلي
الله عليه وسلم وقال الحافظ ابو بكر بن ثابت المرفوع ما اخبر فيه
الصحابي عن قول الرسول صلي الله عليه وسلم او فعله فخصصه
بالصحابة فيخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله صلي الله عليه
وسلم قلت ومن جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل
فقد عني بالمرفوع المتصل والله اعلم النوع السابع معرفة الموقوف
وهو ما يروي عن الصحابة رضي الله عنهم من اقوالهم وافعالهم ونحوها
فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
ثم ان منه ما يتصل الاسناد فيه الي الصحابة فيكون من الموقوف
الموصول ومنه ما لا يتصل اسناده فيكون من الموقوف غير الموصول

علي حسب ما عرف مثله في المرفوع الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
والله اعلم وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي فذلك اذا ذكر الموقوف
مطلقا وقد يستعمل مقيدا في غير الصحابي فيقال رحديث كذا وكذا
وقفه فلان علي عطا او علي طاوس او نحوهذا وموجود في اصطلاح
الفقها الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الاثر قال ابو القاسم الفوراني
منهم فيما بلغنا عنه الفقها يقولون الخبر ما يروي عن النبي صلي الله
عليه وسلم والاثر ما يروي عن الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين غيره
النوع الثامن معرفة المقطوع وهو المنقطع الذي ياتي ذكره
ان شا الله تعالي ويقال في جمعه المقاطيع والمقاطع وهو ما جا عن
التابعين موقوفا عليهم من اقوالهم وافعالهم قال الخطيب ابو بكر الحافظ
في جامعه من الحديث المقطوع وقال المقاطيع هي الموقوفات علي التابعين
قلت وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول في
كلام الشافعي وابي القاسم الطبراني وغيرهما والله اعلم تفريعات احدها
قول الصحابي كنا نفعل كذا وكنا نقول كذا ان لم يضفه الي زمن رسول
الله صلي الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف وان اضافه الي زمان
رسول الله صلي الله عليه وسلم فالذي قطع به ابو عبد الله بن البيع الحافظ
وغيره من اهل الحديث وغيرهم ان ذلك من قبيل المرفوع وبلغني عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابي بكر البرقاني انه سال ابا بكر الاسماعيلي الامام عن ذلك فانكر كونه من المرفوع
والاول هو الذي عليه الاعتماد لان ظاهر ذلك مشعر بان رسول الله
صلي الله عليه وسلم اطلع علي ذلك وقررهم عليه وتقريره احد وجوه
السنن المرفوعة فانها انواع منها اقواله صلي الله عليه وسلم ومنها افعاله
ومنها تقريره وسكوته على الانكار بعد اطلاعه ومن هذا القبيل قول
الصحابي كنا لانري باسا بكذا ورسول الله صلي الله عليه وسلم فينا
او كان يقال كذا وكذا علي عهده او كانوا يفعلون كذا وكذا في حياته
صلي الله عليه وسلم فكل ذلك وشبهه مرفوع مسند مخرج في كتب
المسانيد وذكر الحاكم ابو عبد الله فيما رويناه عن المغيرة بن شعبة
قال كان اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم يقرعون بابه
بالاظافير ان هذا يتوهمه من ليس من اهل الصنعة مسندا يعني
مرفوعا لذكر رسول الله صلي الله عليه وسلم وليس بمسند بل هو
موقوف وذكر الخطيب ايضا نحو ذلك في جامعه **قلت** بل هو
مرفوع كما سبق ذكره وهو بان يكون مرفوعا احري لكونه اجري
باطلاعه صلي الله عليه وسلم والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل
المرفوع وقد كنا عددنا هذا فيما اخذناه عليه ثم تاولناه له على انه اراد
ليس بمسند لفظا بل هو موقوف لفظا وكذلك سايرما سبق موقوف

لفظا

لفظا وانما جعلناه مرفوعا من حيث المعني **الثاني** قول الصحابي
امرنا بكذا او نهينا عن كذا من نوع المرفوع والمسند عند اصحاب
الحديث وهو قول اكثر اهل العلم وخالف في ذلك فريق منهم ابو بكر
الاسماعيلي والاول هو الصحيح لان مطلق ذلك ينصرف بظاهره
الي من اليه الامر والنهي وهو رسول الله صلي الله عليه وسلم وهكذا
قول الصحابي من السنة كذا فالاصح انه مسند مرفوع لان الظاهر انه
لا يريد به الا سنة رسول الله صلي الله عليه وسلم ومايجب اتباعه
وكذلك قول انس رضي الله عنه امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر
الاقامة وسايرما جانس ذلك ولا فرق بين ان يقول ذلك في زمان
رسول الله صلي الله عليه وسلم وبعده والله اعلم **الثالث** ماقيل
من ان تفسير الصحابي حديث مسند فانما ذلك في تفسي يتعلق
بسبب نزول اية تخبر به الصحابي او نحو ذلك كقول جابر رضي الله
عنه كانت اليهود تقول من اتي امراته من دبرها في قبلها جا الولد
احول فانزل الله عز وجل نساوكم حرث لكم الاية فاما سايرتفاسير
الصحابة التي لاتشتمل علي اضافة شي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فمعدودة في الموقوفات والله اعلم **الرابع** من قبيل المرفوع الاحاديث
التي قيل في اسانيدها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث او يبلغ به او ينميه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اوراويه مثال ذلك سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين الحديث وبه عن ابي
هريرة بلغ قال الناس نبع لقريش الحديث فكل ذلك وامثاله كناية
عن رفع الصحابي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحكم ذلك عند اهل العلم حكم المرفوع صريحا **قلت** واذا قال
الراوي عن التابعي يرفع الحديث او يبلغ به فذلك ايضا مرفوع ولكنه
مرفوع مرسل والله اعلم **النوع التاسع معرفة المرسل** وصورته
التي لا اختلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من
الصحابة وجالسهم كعبد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب
وامثالهما اذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور التسوية
بين التابعين اجمعين في ذلك رضي الله عنهم وله صورا اختلف فيها
اهي من المرسل ام لا **احديها** اذا انقطع الاسناد قبل الوصول الى التابعي
فكان فيه رواية راو لم يسمع من المذكور فوقه فالذي قطع به الحاكم
الحافظ ابو عبد الله وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلا وان
الارسال مخصوص بالتابعين بل ان كان من سقط ذكره قبل الوصول
الى التابعي شخصا واحدا يسمى منقطعا حسب وان كان اكثر من
واحد يسمى معضلا ويسمى ايضا منقطعا وسيأتي مثال ذلك ان شا

الله

الله تعالى والمعروف في الفقه واصوله ان كل ذلك يسمى مرسلا واليه
ذهب من اهل الحديث ابو بكر الخطيب الحافظ وقطع به وقال الاكثر ما
يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيسمونه المعضل والله اعلم **الثانية** قول الزهري وابي حازم
يحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من اصاغر التابعين قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حكي ان عبد البر ان قوما لا يسمونه مرسلا بل منقطعا
لكونهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين والكثر وايتهم عن
التابعين **قلت** وهذا المذهب نوع من لا يسمي المنقطع قبل الوصول
الى التابعي مرسلا والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الارسال
كما تقدم والله اعلم **الثالثة** اذا قيل في الاسناد فلان عن رجل او عن
شيخ عن فلان او نحو ذلك فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث
انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض المصنفات المعتبرة في اصول
الفقه معدود من انواع المرسل والله اعلم ثم اعلم ان حكم المرسل حكم الحديث
الضعيف الا ان يصح مخرجه بمجيئه من وجه اخر كما سبق بيانه في نوع
الحسن ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن
المسيب رضي الله عنهما فانها وجدت مسانيد من وجوه اخر ولا
تختص ذلك عنده بارسال ابن المسيب كما سبق ومن انكر هذا زاعما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان الاعتماد حينئذ يقع على المسند دون المرسل فيقع لغوا الحاجة
اليه فجوابه انه بالمسند يتبين صحة الاسناد الذي فيه الارسال حتى
يحكم له مع ارساله بانه اسناد صحيح يقوم به الحجة على ما مهدنا
سبيله في النوع الثاني وانما ينكر هذا من لا مذاق له في هذا الشان وما
ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب
الذي استقر عليه ارآء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الاثر وتداولوه
في تصانيفهم وفي صدر صحيح مسلم المرسل في اصل قولنا وقول اهل
العلم بالاخبار ليس بحجة وابن عبد البر حافظ المغرب ممن حكى ذلك
عن جماعة من اصحاب الحديث والاحتجاج به مذهب مالك وابي
حنيفة واصحابهما في طايفة والله اعلم ثم انا نعد في انواع المرسل
او نحوه ما يسمي في اصول الفقه مرسلا الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس
وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
يسمعوه منه لان ذلك في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن
الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول
والله اعلم **النوع العاشر في معرفة المنقطع** وفيه وفي الفرق بينه وبين
المرسل مذاهب لاهل الحديث وغيرهم فمنها ما سبق في نوع المرسل
عن الحاكم صاحب كتاب معرفة انواع علم الحديث من ان المرسل مخصوص

بالتابعي

بالتابعي وان المنقطع منه الاسناد الذي فيه قبل الوصول الي التابعي راوٍ
لم يسمع من الذي فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معينا ولا مبهما
ومنه الاسناد الذي ذكر فيه بعض رُواته بلفظ مُبهم نحو رجل او شيخ
او غيرهما مثال الاول ما روينا عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن
ابي اسحق عن زيد بن يُثيع عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان وليتموها ابا بكر فقويٌّ امين الحديث فهذا اسناد اذا
تامله الحديثيُّ وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين
لان عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وانما سمعه من النعمان بن
ابي شيبة الجَنْدي عن الثوري ولم يسمعه الثوري ايضا عن ابي اسحق
انما سمعه من شريك عن ابي اسحق ومثال الثاني الحديث الذي رويناه
عن ابي العلا بن عبد الله بن الشِّخِّير عن رجلين عن شدّاد بن اوس
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعا في الصلوة اللهم اني
اسالك الثباتَ في الامر الحديث والله اعلم ومنها ما ذكره ابن عبد
البر رحمه الله وهو ان المرسل مخصوصٌ بالتابعين والمنقطع شاملٌ
له ولغيره وهو عنده كل ما لا يتصل اسناده سواء كان يُعزى الى النبي
صلى الله عليه وسلم او الى غيره ومنها ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما
شاملان لكل ما لا يتصل اسناده وهذا المذهب اقرب صار اليه جماعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الفقها وغيرهم وهو الذي ذكره الحافظ ابو بكر الخطيب في كفايته
الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حديث الاستعمال ما رواه التابعي
عن النبي صلي الله عليه وسلم واكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون
التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك والله اعلم
ومنها ما حكاه الخطيب ابو بكر عن بعض اهل العلم بالحديث ان المنقطع
ما روى عن التابعي او من دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وهذا
غريب بعيد والله اعلم **النوع الحادي عشر في معرفة المعضل**
وهو لقب لنوع خاص من المنقطع فكل معضل منقطع وليس كل
منقطع معضلا وقوم يسمونه مرسلا كما تقدم وهو عباره عما سقط
من اسناده اثنان فصاعدا واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو
مُعضَل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل من حيث اللغة وبحثت
فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ولا التفات في
ذلك الي معضِل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل في المعني مثاله
ما يرويه تابعي التابعي قايلا فيه قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
وكذلك ما يرويه من دون التابعي التابعي عن رسول الله صلي الله
عليه وسلم او عن ابي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسايط بينه
وبينهم وذكر ابو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني نحو قول

مالك بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال للمملوك
طعامه وكسوته الحديث وقال اصحاب الحديث يسمونه المعضل قال
الشيخ رضي الله عنه وقول المصنفين من الفقها وغيرهم قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم كذا وكذا ونحو ذلك كله من قبيل المعضل لما تقدم
وسماه الخطيب ابو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلا وذلك علي مذهب
من يسمي كل ما لا يتصل مرسلا كما سبق واذا روي تابع التابع عن التابع
حديثا موقوفا عليه وهو حديث متصل مسندا الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم فقد جعله الحاكم ابو عبد الله نوعا من المعضل مثاله ما رويناه
عن الاعمش عن الشعبي قال يقال للرجل يوم القيمة عملت كذا وكذا فيقول
ما عملته فيختم علي فيه الحديث فقد اعضله الاعمش وهو عند الشعبي
عن انس عن رسول الله صلي الله عليه وسلم متصلا مسندا **قلت**
هذا جيد حسن لان هذا الانقطاع بواحد مضموما الي الوقف
يشتمل علي الانقطاع باثنين الصحابي ورسول الله صلي الله عليه وسلم
فذلك بالاستحقاق اسم الاعضال اولي والله اعلم **تفريعات احدها**
الاسناد المعنعن وهو الذي يقال فيه فلان عن فلان عده بعض
الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتي يتبين ايصاله بغيره والصحيح
والذي عليه العمل انه من قبيل الاسناد المتصل والي هذا ذهب الجماهير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ايمة الحديث وغيرهم واودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم
فيه وقبلوه وكاد ابو عمر بن عبد البر الحافظ يدعي اجماع ايمة الحديث
علي ذلك وادعي ابو عمر الداني المقري الحافظ اجماع اهل النقل علي ذلك
وهذا يشترط ان يكون الذين اضيفت العنعنة اليهم قد ثبت ملاقاة
بعضهم بعضا مع براتهم من وصمة التدليس فحينيذ نحمل علي ظاهر
الاتصال الا ان يظهر فيه خلاف ذلك وكثر في عصرنا وما قاربه بين
المنتسبين الي الحديث استعمال عن نفي الاجازة فاذا قال احدهم قرات
علي فلان عن فلان او نحو ذلك فظن به انه رواه عنه بالاجازة ولا يخرجه
ذلك من قبيل الاتصال علي ما لا يخفي والله اعلم الثاني اختلفوا في قول
الراوي انه فلانا قال كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل علي الاتصال
اذا ثبت التلاقي بينهما حتي يتبين فيه الانقطاع مثاله مالك
عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال كذا فرويناه عن مالك رضي الله عنه
انه كان يروي عن فلان وان فلانا سواء وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه
انهما ليسا سواء وحكي ابن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن وان
سواء وانه لا اعتبار بالحروف والالفاظ وانما هو باللقاء والمجالسة
والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من التدليس فاذا كان سماع
بعضهم من بعض صحيحا كان حديث بعضهم عن بعض بايي لفظ ورد

محمولا

محمولا علي الاتصال حتي يتبين فيه الانقطاع وحكي ابن عبد البر عن
ابي بكر البرديجي ان حرف ان محمول علي الانقطاع حتي يتبين السماع
في ذلك الخبر بعينه من جهة اخري وقال عندي لا معني لهذا الاجماعهم
علي ان الاسناد المتصل بالصحابي سواء فيه قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم او عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال او قال
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول والله اعلم قلت
ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي ابي بكر الحافظ للحافظ النحل
يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل فانه ذكر ما رواه ابو الزبير عن ابي
الحنفية عن عمار قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت
عليه فرد علي السلام وجعله مسندا موصولا وذكر رواية قيس بن
سعد لذلك عن عطا بن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عمارا مر بالنبي
صلي الله عليه وسلم وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث كونه قال ان
عمارا فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم ثم ان الخطيب مثل هذه المسئلة
بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر انه سال النبي صلي الله عليه وسلم
اينام احدنا وهو جنب الحديث وفي رواية اخري عن نافع عن
ابن عمر ان عمر قال يرسول الله الحديث ثم قال ظاهر الرواية
الاولي يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والثانية ظاهرها يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلي الله
عليه وسلم قلت ليس هذا المثال مماثلا لما نحن بصدده لان الاعتماد
فيه في الحكم بالاتصال علي مذهب الجمهور وانما هو علي اللقاء والادراك
وذلك في هذا الحديث مشترك لتعلقه بالنبي صلي الله عليه وسلم وبعمر
رضي الله عنه وصحبة الراوي ابن عمر لهما فاقتضي ذلك من جهة
كونه رواه عن النبي صلي الله عليه وسلم ومن جهة اخري كونه رواه
عن عمر عن رسول الله صلي الله عليه وسلم الثالث قد ذكرنا ما
حكاه ابن عبد البر من تعميم الحكم بالاتصال فيما يذكره الراوي
عمن لقيه باي لفظ كان وهكذا اطلق ابو بكر الشافعي الصيرفي في ذلك
فقال كل من علم له سماع من انسان فحدث عنه فهو علي السماع حتي
يعلم انه لم يسمع منه ما حكاه وكل من علم له لقاء انسان فحدث عنه
فحكمه هذا الحكم وانما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسه ومن الحجة
في ذلك وفي ساير الباب انه لو لم يكن قد سمعه منه لكان باطلاقه
الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه مدلسا والظاهر
السلامة من وصمة التدليس والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس
ومن امثلة ذلك قوله قال فلان كذا وكذا مثل ان يقول نافع قال
ابن عمر وكذلك لو قال عنه ذكر او فعل او حدث او كان يقول كذا

وكذا

وكذا وما جانس ذلك فكل ذلك محمول ظاهرا علي الاتصال وانه
تلقي ذلك منه من غير واسطة بينهما مهما ثبت لقاؤه علي الجملة ثم
منهم من اقتصر في هذا الشرط المشروط في ذلك ونحوه علي مطلق
اللقاء والسماع كما حكيناه آنفا وقال فيه ابو عمر المقري اذا كان
معروفا بالرواية عنه وقال فيه ابو الحسن القابسي اذا ادرك المنقول
عنه ادراكا بينا وذكر ابو المظفر السمعاني في العنعنة انه يشترط طول
الصحبة بينهم وانكر مسلم بن الحجاج في خطبة صحيحه علي بعض
اهل عصره حيث اشترط في العنعنة ثبوت اللقاء والاجتماع وادعي
انه قول مخترع لم يسبق قايله اليه وان القول الشايع المتفق عليه بين
اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكفي في ذلك انه يثبت كونهما في
عصر واحد وان لم يات في خبر قط انهما اجتمعا او تشافها وفيما
قاله مسلم نظر وقد قيل ان القول الذي رده مسلم هو الذي عليه
ايمة هذا العلم علي بن احمد المديني والبخاري وغيرهما قلت
وهذا الحكم لا اراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين
في تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم قابلين فيه ذكر فلان قال
فلان ونحو ذلك فافهم كل ذلك فانه مهم عزيز والله اعلم الرابع
التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وغيره من المغاربة في احاديث من صحيح البخاري قطع اسنادها
وقد استعمل الدارقطني من قبل صورته وليس حكمه حكمه ولا خارجا
ما وجد ذلك فيه منه من قبيل الصحيح الي قبيل الضعيف وذلك لما
عرف من شرطه وحكمه علي ما نبهنا عليه في الفايدة السادسة من النوع
الاول ولا التفات الي ابي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في رده
ما اخرجه البخاري من حديث ابي عامر او ابي مالك الاشعري
عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ليكونن في امتي اقوام يستحلون
الحرير والخمر والمعازف الحديث من جهة ان البخاري اورده قايلا
فيه قال هشام بن عمار وساقه باسناده فزعم ابن حزم انه منقطع
فيما بين البخاري وهشام وجعله جوابا عن الاحتجاج به علي تحريم
المعازف واخطاء في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف
الاتصال بشرط الصحيح والبخاري رحمه الله قد يفعل مثل ذلك
لكون ذلك الحديث معروفا من جهة الثقات عن ذلك الشخص
الذي علقه عنه وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع اخر
في كتابه مسندا متصلا وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الاسباب التي
لا يصحبها خلل الانقطاع والله اعلم وما ذكرناه من الحكم في التعليق
المذكور قد ذلك فيما اورده منه اصلا ومقصودا لا فيما اورده في معرض

الاستشهاد فان الشواهد يحتمل فيها ما ليس من شرط الصحيح معلقا
كان او موصولا ثم ان لفظ التعليق وجدته مستعملا فيما حذف من مبتدا
اسناده واحدا فاكثر حتي ان بعضهم استعمله في كل الاسناد مثال
ذلك قوله قال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس
كذا وكذا روي ابو هريرة كذا وكذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
كذا وكذا قال الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه
وسلم كذا وكذا وهكذا الي شيوخ شيوخه واما ما اورده لذلك عن
شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبا في الثالث من هذه التقريعات
وبلغني عن بعض المتاخرين من اهل المغرب انه جعله قسما من التعليق
ثانيا واضاف اليه قول البخاري في غير موضع من كتابه وقال لي فلان
وزادني فلان فوسم كل ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل
من حيث المعني وقال متي رايت البخاري يقول وقال لي وقال لنا
فاعلم انه اسناد لم يذكره للاحتجاج به وانما ذكره للاستشهاد به
وكثيرا ما يعبر به المحدثون بهذا اللفظ عما جري بينهم في المذاكرات
والمناظرات واحاديث المذاكرات قلما يحتجون بها قلت وما ادعاه
علي البخاري مخالف لما قاله من هو اقدم منه واعرف بالبخاري
وهو العبد الصالح ابو جعفر بن حمدان النيسابوري فقد روينا

حذف صح

عنه انه قال كلما قاله البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة قلت
ولم اجد لفظ التعليق مستعملا فيه سقط فيه بعض رجال الاسانيد من
وسطه او من آخره ولا في مثل قوله يروى عن فلان ويذكر عن فلان
وما اشبهه مما ليس فيه جزم علي من ذكر ذلك عنه بانه قاله وذكره
وكان هذا التعليق ماخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحوه مما
يشترا الجميع فيه من قطع الاتصال والله اعلم الخامس الحديث الذي
رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلا اختلف اهل الحديث
في انه ملحق بقبيل الموصول او بقبيل المرسل مثاله حديث لانكاح الا بولي
رواه اسرايل بن يونس في آخرين عن جده ابي اسحق السبيعي عن ابي
بردة عن ابيه ابي موسي الاشعري عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
هكذا متصلا ورواه سفين الثوري وشعبة بن ابي اسحق عن ابي
بردة عن النبي صلي الله عليه وسلم مرسلا هكذا احكي الخطيب الحافظ
ان اكثر اصحاب الحديث يرون الحكم في هذا واشباهه للمرسل
وعن بعضهم ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان الحكم للاحفظ فاذا كان
من ارسله احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله ثم لا يقدح ذلك
في عدالة من وصله واهليته ومنهم من قال من اسند حديثا قد ارسله
الحفاظ فارسالهم له يقدح في مسنده وفي عدالته واهليته ومنهم من

قال

قال الحكم لمن اسنده اذا كان عدلا ضابطا فيقبل خبره فان خالفه غيره
سواء كان المخالف له واحدا او جماعة قال الخطيب هذا القول هو
الصحيح قلت وما صححه هو الصحيح في الفقه واصوله وسئل
البخاري عن حديث لانكاح الا بولي المذكور فحكم لمن وصله وقال
الزيادة من الثقة مقبولة وقال البخاري هذا مع ان من ارسله
شعبة وسفين وهما جبلان لهما في الحفظ والاتقان الدرجة العالية
ويلتحق بهذا ما اذا كان الذي فصله هو الذي ارسله وصله في وقت
وارسله في وقت وهكذا اذا رفع بعضهم الحديث الي النبي صلي
الله عليه وسلم ووقفه بعضهم علي الصحابي او رفعه واحد في وقت
ووقفه هو ايضا في وقت اخر فالحكم علي الاصح في كل ذلك لما زاده
الثقة من الوصل والرفع لانه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافيا
فالمثبت مقدم عليه لانه علم ما خفي عليه وهذا الفصل تعلق بفصل
زيادة الثقة في الحديث وسياتي ان شا الله تعالي النوع الثاني عشر
معرفة التدليس وحكم التدليس التدليس قسمان احدهما تدليس الاسناد
وهو ان يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه
او عمن عاصره ولم يلقه موهما انه قد لقيه وسمعه منه ثم قد يكون
بينهما واحد وقد يكون اكثر ومن شانه ان لا يقول في ذلك اخبرنا

فلان ولاحدثنا وما اشبههما وانما يقول قال فلان او عن فلان ونحو
ذلك مثال ذلك ماروياه عن علي بن خشرم قال كنا عند ابن عيينة
فقال الزهري فقيل له حدثكم الزهري فسكت ثم قال الزهري فقيل له
سمعته من الزهري فقال لا لم اسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري
حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري **القسم الثاني** تدليس الشيوخ
وهو ان يروي عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه او يكنيه او ينسبه
او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف مثاله ماروي لنا عن ابي بكر بن مجاهد
الامام المقرئ انه روي عن ابي بكر عبد الله بن ابي داود السجستاني
فقال حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله وروي عن ابي بكر محمد بن الحسن
النقاش المفسر المقرئ فقال حدثنا محمد بن سند نسبه الى جد له
والله اعلم **اما القسم الاول** فمكروه جدا ذمه اكثر العلما وكان شعبة
من اشدهم ذما له وروينا عن الشافعي الامام رضي الله عنه انه قال التدليس
اخو الكذب وروينا عنه انه قال لان ازني احب الي من ان ادلس
وهذا من شعبة افراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير
ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بالتدليس فجعل فريق من اهل
الحديث والفقها مجروحا بذلك وقالوا لا تقبل روايته بحال بين
السماع او لم يبين والصحيح التفصيل وان ما رواه المدلس بلفظ

مجمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وانواعه وما رواه
بلفظ مبين الاتصال نحو سمعت وحدثنا واخبرنا واشباهها
فهو مقبول محتج به وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة
من حديث هذا الضرب كثير جدا كقتادة والاعمش والسفيانين
وهشيم بن بشير وغيرهم وهذا ان التدليس ليس كذبا وانما هو
ضرب من الابهام بلفظ مجمل والحكم بانه لا يقبل من المدلس حتى
يبين قد اجراه الشافعي رضي الله عنه **واما القسم الثاني**
فامره اخف وفيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفته على من
يطلب الوقوف على حاله واهليته وتختلف الحال في كراهية ذلك
بحسب الغرض الحاصل عليه فقد يحمله على ذلك كون شيخه الذي
غيّر سمته غير ثقة او كونه متاخر الوفاة قد شاركه في السماع منه
جماعة دونه او كونه اصغر سنا من الراوي عنه او كونه كثير الرواية
عنه ولا يجب الاكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة وتسمح
بذلك جماعة من الرواة المصنفين منهم الخطيب ابو بكر فقد كان
لهجا به في تصانيفه والله اعلم **النوع الثالث عشر معرفة الشاذ**
روينا عن يونس بن عبد الاعلى قال قال لي الشافعي ليس الشاذ من
الحديث ان يروي الثقة ما لا يرويه غيره انما الشاذ ان يروي الثقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديثا يخالف ما روي الناس وحكي الحافظ ابو يعلي الخليلي القزويني
نحو هذا عن الشافعي وجماعة نحو هذا عن الشافعي وجماعة من اهل
الحجاز ثم قال الذي عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد
واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان او غير ثقة فما كان غير ثقة فمتروك
ولا يقبل وما كان عن غير ثقة يتوقف عليه ولا يحتج به وذكر الحافظ
الحاكم ابو عبد الله ان الشاذ هو الحديث الذي تفرد به ثقة من الثقات
وليس له اصل كذا بمتابع لذلك الثقة وذكر انه يغاير المعلل من حديث
ان المعلل وقف علي علته الدالة علي جهة الوهم فيه والشاذ لم يوقف
فيه علي علة كذلك **قلت** اما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا اشكال
في انه شاذ غير مقبول واما ما حكيناه عن غيره فمشكل بما ينفرد به
العدل الحافظ الضابط كحديث انما الاعمال بالنيات فانه حديث
فرد يتفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
ثم تفرد به عن عمر علقمة بن ابي وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابرهيم ثم
عنه يحيى بن سعيد علي ما هو الصحيح عند اهل الحديث واوضح
من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي
صلي الله عليه وسلم نهي عن بيع الولاء وهبته تفرد به عبد الله بن دينار
وحديث مالك عن الزهري عن انس ان النبي صلي الله عليه وسلم

دخل مكة وعلي راسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري وكل هذه
مخرجة في الصحيحين مع انه لها اسناد واحد تفرد به ثقة وفي
غرايب الصحيح اشباه لذلك غير قليلة وقد قال مسلم بن الحجاج
للزهري نحو تسعين حرفا يرويه كذا عن النبي صلي الله عليه وسلم
لا يشاركه فيه احد باسانيد جياد والله اعلم فهذا الذي ذكرناه وغيره
من مذاهب ائمة الحديث يتبين لك انه ليس الامر في ذلك علي الاطلاق
الذي اتي به الخليلي والحاكم بل الامر في ذلك علي تفصيل بيناه فنقول
اذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان ما انفرد به مخالفا لما رواه
من هو اولي منه في الحفظ لذلك واضبط كان ما انفرد به مخالفا
شاذا مردودا وان لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هو امر
رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فان كان
عدلا حافظا موثوقا باتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد
فيه كما فيما سبق من الامثلة وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه
لذلك الذي انفرد به كان انفراده به خارما مزحزحا له عن حيز
الصحيح ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال
فيه فان كان المتفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول
تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه الي قبيل الحديث الضعيف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان كان بعيدا من ذلك رددناه ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر
فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان احدهما الحديث الفرد
المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط
ما يقع جابرا لما توجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف
والله اعلم

النوع الرابع عشر معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن ابي بكر احمد بن هرون البردجي الحافظ انه الحديث
الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه
الذي رواه منه ولا من وجه آخر فاطلق البردجي ذلك ولم يفصل
واطلاق الحكم على المفرد بالرد او النكارة او الشذوذ موجود في
كلام كثير من اهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيناه آنفا
في شرح الشاذ وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرنا
في الشاذ فانه بمعناه مثال الاول وهو المنفرد المخالف لما رواه
الثقات في رواية مالك عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمر
بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالك غيره
من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين وذكر مسلم صاحب
الصحيح في كتاب التمييز ان كل من رواه من اصحاب الزهري

قال

قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين وذكر ان مالكا كان يشير
بيده الى دار عمر بن عثمان كانه علم انهم يخالفونه وعمرو وعمر
جميعا ولد اعثمان غير ان هذا الحديث انما هو عن عمرو بفتح
العين وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله اعلم
ومثال الثاني وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والاتقان
ما يحتمل معه تفرده ما رويناه من حديث ابي زكير يحيى بن محمد
بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر فان
الشيطان اذا راى ذلك غاضه ويقول عاش ابن ادم حتى اكل الجديد
بالخلق تفرد به ابو زكير وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم في كتابه
غير انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده والله اعلم بالصواب

النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

هذه امور يبتدا اولها في نظرهم في حال الحديث هل تفرد به
راويه اولا وهل هو معروف اولا ذكر ابو حاتم محمد بن حبان
التميمي الحافظ رحمه الله ان طريقة الاعتبار في الاخبار مثاله
ان يروي حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روي ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان وجد علم ان للخبر اصلا
يرجع اليه وان لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن ابي هريرة
والا فصحابي غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فايّ
ذلك وجد يعلم به ان الحديث اصلا يرجع اليه والا فلا قلت
فمثال المتابعة ان يروي ذلك الحديث بعينه عن ايوب غير حماد
فهذه المتابعة التامة فان لم يروه احد غيره عن ايوب لكن رواه بعضهم
عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة ايضا لكن نقتصر
عن المتابعة الاولى بحسب بعدها منها ويجوز ان يسمى ذلك
بالشاهد ايضا فان لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه
المذكورة لكن روي حديثا آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة
فان لم يرو ايضا بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق
حينيذ وينقسم عند ذلك الى مردود منكر وغير مردود كما سبق
واذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة وتفرد به عن ابي هريرة
ابن سيرين وتفرد به عن ابن سيرين ايوب وتفرد به عن ايوب حماد
بن سلمة كان في ذلك اشعار بانتفاء وجوه المتابعات فيه ثم اعلم انه
قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه

وحده

وحده بل يكون معدودا في الضعفا وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة
من الضعفا ذكراهم في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح
لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفا فلان يعتبر به وفلان
لا يعتبر به وقد تقدم التنبيه على نحو ذلك والله اعلم مثال المتابع
والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار
عن عطا بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن
عمرو عن عطا ولم يذكر فيه الدباغ فذكر الحافظ احمد البيهقي لحديث
ابن عيينة متابعا وشاهدا اما المتابع فان اسامة بن زيد تابعه عن
عطا وروي باسناده عن اسامة عن عطا عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الا انزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم به
واما الشاهد فحديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر والله اعلم

النوع السادس عشر معرفة الثقات وحكمها

وذلك فنّ لطيف تستحسن
العناية به وقد كان ابو بكر بن زياد النيسابوري وابو نعيم الجرجاني
وابو الوليد القرشي الايمة مذكورين بمعرفة زيادات الالفاظ الفقهية
في الاحاديث وهو مذهب الجمهور من الفقها واصحاب الحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيما حكاه الخطيب ابو بكر ان الزيادة من الثقة مقبولة اذا انفرد بها
سواء كان ذلك من شخص واحد بان رواه ناقصا مرة ورواه مرة
اخري وفيه تلك الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا
خلافا لمن رد من اهل الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد الزيادة
منه وقبلها من غيره وقد قدمنا عنه حكايته عن اكثر اهل الحديث
فيما اذا وصل الحديث قوم وارسله قوم ان الحكم لمن ارسله مع
ان وصله زيادة من الثقة وقد رايت تقسيم ما ينفرد به الثقة الي
ثلثة اقسام احدها ان يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات
فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ الثاني ان لا تكون فيه منافاة
ومخالفة اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته
ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة اصلا فهذا مقبول
وقد ادعي الخطيب فيه اتفاق العلما عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ
الثالث ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث
لم يذكرها سائر من روي ذلك الحديث مثاله ما رواه مالك عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من
رمضان علي كل حر او عبد ذكر او انثي من المسلمين فذكر ابو عيسي
الترمذي ان مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله من المسلمين

وروي

وروي عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع
عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها غير واحد من الائمة
واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم والله اعلم ومن
امثلة ذلك حديث جعلت لنا الارض مسجدا وطهورا وجعلت
تربتها لنا طهورا فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك سعيد بن طارق
الاشجعي وساير الروايات لفظها وجعلت لنا الارض مسجدا
وطهورا فهذا وما اشبهه يشبه القسم الاول من حيث انما
رواه الجماعة عام وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفي ذلك
مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم ويشبه ايضا
القسم الثاني من حيث انه لا منافاة بينهما واما زيادة الوصل مع
الارسال فان بين الوصل والارسال من المخالفة نحو ما ذكرناه
ويزداد ذلك بان الارسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه
من قبيل تقديم الجرح علي التعديل ويجاب عنه بان الجرح قدم لما
فيه من زيادة العلم والزيادة ههنا مع من وصل

النوع السابع عشر
معرفة الافراد

وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الانواع
التي تليه قبله لكن افردته بترجمه كما افرده الحاكم ابو عبد الله ولما
بقي منه فنقول الافراد منقسمة الي ما هو فرد مطلقا والي ما هو فرد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالنسبة الي جهة خاصة اما الاول فهو ما ينفرد به واحد عن كل احد
وقد سبقت اقسامه واحكامه قريبا واما الثاني وهو ما هو فرد بالنسبة
فمثل ما ينفرد به ثقة عن كل ثقة وحكمه قريب من حكم القسم الاول
ومثل ما يقال فيه هذا حديث تفرد به اهل مكة او تفرد به اهل الشام
او اهل الكوفة او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان غير فلان
وان كان مرويا من وجوه عن غير فلان او تفرد به البصريون عن
المدنيين او الخراسانيون عن المكيين وما اشبه ذلك ولسنا نطول
بامثلة ذلك فانه مفهوم دونها وليس في شيء من هذا ما يقتضي
الحكم بضعف الحديث الا ان يطلق قايل قوله تفرد به اهل مكة او تفرد
به البصريون عن المدنيين او نحو ذلك علي ما لم يروه الا واحد من اهل
مكة او واحد من البصريين ونحوه ويضيفه اليهم كما يضاف فعل الواحد
من القبيلة اليها مجازا وقد فعل الحاكم ابو عبد الله هذا فيما نحن فيه
فيكون الحكم فيه علي ما سبق في القسم الاول والله اعلم **النوع الثامن**
عشر معرفة الحديث المعلل ويسمية اهل الحديث المعلول وذلك منهم
ومن الفقها في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مردول عند
اهل العربية واللغة اعلم ان معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث
وادقها واشرفها وانما يضطلع بذلك اهل الحفظ والخبرة والفهم

الثاقب

الثاقب وهي عبارة عن اسباب خفية غامضة قادحة فيه فالحديث
المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه علي علة تقدح في صحته مع ان
ظاهره السلامة منها ويتطرق ذلك الي الاسناد الذي رجاله ثقات
الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستعان علي استدراكها
بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قراين تنضم الي ذلك تنبيه
العارف بهذا الشان علي ارسال في الموصول او وقف في المرفوع او
دخول حديث في حديث او وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب علي
ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه وكل ذلك مانع من الحكم
بصحة ما وجد ذلك فيه وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثلا ان
يجي الحديث باسناد موصول ويجي ايضا باسناد منقطع اقوي
من اسناد الموصول ولهذا اشتملت كتب علم الحديث علي جمع طرقه
قال الخطيب ابو بكر السبيل الي معرفة علة علل الحديث جمع طرقه
ان يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من
الحفظ ومنزلتهم في الاتقان والضبط وروي عن علي بن المديني
قال الباب اذا لم تجتمع طرقه لم يتبين خطاه ثم قد تقع العلة في اسناد
الحديث وهو الاكثر وقد يقع في متنه ثم ما يقع في الاسناد قد يقدح في
صحة الاسناد والمتن جميعا كما في التعليل بالارسال والوقف وقد يقدح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في صحة الاسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن فمن امثلة ما وقعت
العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلي بن عبيد
عن سفين الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال البيعان بالخيار للحديث فهذا اسناد متصل بنقل
العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن علي كل حال صحيح
والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر هكذا رواه الائمة من اصحاب سفين عنه فوهم يعلي بن عبيد
وعدل عن عبد الله بن دينار الي عمرو بن دينار وكلاهما ثقة **ومثال**
العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه في حديث انس من اللفظ
المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فعلل قوم رواية
اللفظ المذكور كما راوا الاكثرين انما قالوا فيه وكانوا يستفتحون
القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة وهو
الذي اتفق البخاري ومسلم علي اخراجه في الصحيح ورأوا ان من
رواه باللفظ المذكور رواه بالمعني الذي وقع له فوهم من قوله كانوا
يستفتحون بالحمد انهم كانوا لا يبسملون فرواه علي ما فهم
واخطا لان معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون بها من
السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية وانضم الي ذلك

امور

امور منها انه ثبت عن انس انه سال عن الافتتاح بالتسمية فذكر انه
لا يحفظ فيه شيا عن رسول الله صلي الله عليه وسلم والله اعلم ثم
اعلم انه قد يطلق اسم العلة علي غير ما ذكرناه من باقي الاسباب القادحة
في الحديث المخرجة له في حال الصحة الي حال الضعف المانعة من العمل
به علي ما هو مقتضي لفظ العلة في الاصل ولذلك تجد في كتب علل
الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك
من انواع الجرح وسمي الترمذي النسخ علة من علل الحديث ثم ان
بعضهم اطلق اسم العلة علي ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال
من ارسل الحديث الذي اسنده الثقة الضابط حتي قال من اقسام
الصحيح ما هو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ما هو
صحيح شاذ والله اعلم **النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث**
المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم
علي وجه وبعضهم علي وجه اخر مخالف له وانما تسميه مضطربا
اذا تساوت الروايتان اما اذا ترجحت احديهما بحيث لا تقاومها
الاخري بان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه او غير
ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه
حينيذ وصف المضطرب ولا له حكمه ثم قد يقع الاضطراب في متن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث وقد يقع في الاسناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع بين
رواته جماعة والاضطراب موجب لضعف الحديث لاشعاره بانه لم
يضبط والله اعلم ومن امثلته ما رويناه عن اسمعيل بن امية عن ابي عمرو
بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم في المصلي اذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا فرواه
بشر بن المفضل وروح بن القسم عن اسمعيل هكذا ورواه سفين
الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه حميد
بن الاسود عن اسمعيل عن ابي عمرو ومحمد بن حريث بن سليم عن ابيه
عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل عن ابيه عن ابي
عمرو بن حريث وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع اسمعيل عن حريث
بن عمار عن ابي هريرة وفيه الاضطراب اكثر مما ذكرناه والله اعلم **النوع**
العشرون في معرفة المدرج في الحديث وهو اقسام منها ما ادرج
في حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم من كلام بعض رواته بان
يذكر الصحابي او من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاما من عند
نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله
فيلتبس الامر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع عن
رسول الله صلي الله عليه وسلم ومن امثلته المشهورة ما رويناه في التشهد عن

ابي

ابي خيثمة زهير بن معوية عن الحسن بن الحر عن القسم بن مخيمرة
عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
علمه التشهد في الصلوة فقال قل التحيات لله فذكر التشهد وفي اخره اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت
صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد هكذا رواه
ابو خيثمة عن الحسن عن الحر فادرج في الحديث قوله فاذا قلت هذا
الي اخره وانما هذا من كلام ابن مسعود لا من كلام رسول الله صلي الله
عليه وسلم ومن الدليل عليه ان الثقة الزاهد عبد الرحمن بن ثابت بن
ثوبان رواه عن رواية الحسن بن الحسن كذلك واتفق حسين الجعفي
وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحر علي ترك ذكر هذا
الكلام في اخر الحديث مع اتفاق كل من روي التشهد عن علقمة وعن
غيره عن ابن مسعود علي ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة ففصله
ايضا ومن اقسام المدرج ان يكون متن الحديث عند الراوي له باسناد
الا طرفا منه فانه عنده باسناد ثان فيدرجه من رواه عنه علي الاسناد
الاول ويحذف الاسناد الثاني ويروي جميعه بالاسناد الاول
مثاله حديث ابن عيينة وزايدة بن قدامة عن عاصم بن كليب
عن ابيه عن وايل بن حجر في صفة صلاة رسول الله صلي الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي اخره انه جآ في الشتآء فراهم يرفعون ايديهم من تحت الثياب
والصواب رواية من روي عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد صفة الصلاة
خاصة وفصل ذكر رفع الايدي عنه فرواه عن عاصم عن عبد الجبار
بن وايل عن بعض اهله عن وايل بن حجر **ومنها** ان يدرج في متن
حديث بعد متن حديث آخر مخالف الاول في الاسناد **مثاله**
رواية سعد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا
تنافسوا الحديث فقوله لا تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم في متن
حديث آخر رواه مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة فيه
ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا **ومنها**
ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بينهم اختلاف في اسناده فلا يذكر
الاختلاف بل يدرج رواياتهم علي الاتفاق **مثاله** رواية عبد الرحمن
بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور والاعمش
وواصل الاحدب عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود
قال قلت يرسول الله اي الذنب اعظم الحديث وواصل انما رواه
عن ابي وايل عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل بينهما والله
اعلم واعلم انه لا يجوز تعمد شيء من الادراج المذكور وهذا النوع قد

صنف

صنف فيه الخطيب ابو بكر كتابه الموسوم بالفصل للوصل المدرج في
النقل فشفي وكفي **النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع وهو المختلف**
اعلم ان الحديث الموضوع شر الاحاديث الضعيفة ولا تحل روايته لاحد علم
حاله في اي معني كان الا مقرونا ببيان وضعه بخلاف غيره من الاحاديث
الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب
والترهيب علي ما سنبينه قريبا ان شاء الله تعالي وانما يعرف كون الحديث
موضوعا باقرار واضعه او ما ينزل منزلة اقراره وقد يفهمون الوضع
من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت احاديث طويلة
يشهد بوضعها ركاكة الفاظها ومعانيها ولقد اكثر الذي جمع في هذا
العصر الموضوعات في نحو مجلدين فاودع فيها كثيرا مما لا دليل علي
وضعه وانما حقه ان يذكر في مطلق الاحاديث الضعيفة والواضعون
للحديث اصناف واعظمهم ضررا قوم من المنسوبين الي الزهد وضعوا
الحديث احتسابا فيما زعموا فيقبل الناس موضوعاتهم ثقة منهم بهم
وركونا اليهم ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها
ولله الحمد وفيما يروي عن الامام ابي بكر السمعاني ان بعض الكرامية
ذهب الي جواز وضع الحديث في باب الترغيب والترهيب ثم ان
الواضع ربما صنع كلاما من عند نفسه فرواه وربما اخذ كلاما لبعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحكما او غيرهم فوضعه علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وربما غلط
غالطٌ فوقع في شبه الوضع من غير تعمّد كما وقع لثابت بن موسي
الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار
مثالٌ رويناعن ابي عصمة وهو نوح بن ابي مريم انه قيل له من
اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضايل القران سورةً سورةً
فقال اني قد رايت الناس قد اعرضوا عن القران واشتغلوا بفقه
ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحق فوضعت هذه الاحاديث
حسبةً وهكذا حال الحديث الطويل الذي يُروى عن ابي بن كعب
عن النبي صلي الله عليه وسلم في فضل القران سورةً سورةً بحثَ
باحثٌ في مخرجه حتي انتهي الي من اعترف بانه وجماعة وضعوه وان
اثر الوضع ليبيّنٌ عليه ولقد اخطا الواحدي المفسّر ومن ذكره من
المفسرين في ايداعه تفاسيرهم والله اعلم النوع الثاني والعشرون
معرفة المقلوب هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع
ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه وكذلك مارويناان البخاري رضي الله
عنه قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من اصحاب الحديث وعمدوا
الي مايةِ حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا
الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن اخر ثم حضروا مجلسه

والقوها

والقوها عليه فلما فرغوا من القاء تلك الاحاديث المقلوبة التفت اليهم فردّ
متن كل متن الي اسناده وكل اسناد الي متنه فاذعنوا له بالفضل ومن
امثلته ويصلح مثالا للمعلل ماروياه عن اسحق بن عيسي الطباع قال
حدثنا جرير بن حازم عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتي تروني قال اسحق بن عيسي
فاتيت حماد بن زيد فسالته عن الحديث فقال وهم ابو النضر انما كنا
جميعا في مجلس ثابت البناني وحجاج بن ابي عثمان معنا فحدثنا
حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا
حتي تروني فظن ابو النضر انه فيما حدثنا ثابت عن انس ابو النضر
هو جرير بن حازم والله اعلم فصل قد وفينا بما سبق الوعدُ
بشرحه من الانواع الضعيفة والحمد لله رب العالمين فلنتبه الان
علي امور مهمة احدها اذا رايت حديثا باسناد ضعيف فلك ان
تقول هذا ضعيف وتعني انه بذلك الاسناد ضعيف وليس لك
ان تقول هذا ضعيف وتعني به ضعف متن الحديث بنا علي مجرد
ضعف ذلك الاسناد فقد يكون مرويا باسناد آخر صحيح يثبت بمثله
الحديثُ بل يتوقف جواز ذلك علي حكم امام من ايمة الحديث بانه لم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يروبا سناد يثبت به او بانه حديث ضعيفا ونحو هذا مفسرا وجه
القدح فيه فان اطلق ولم يفسر ففيه كلام يأتي ان شاء الله تعالى فاعلم
ذلك فانه مما يغلط فيه والله اعلم **الثاني** يجوز عند اهل الحديث
وغيرهم التساهل في الاسانيد ورواية ماسوي الموضوع من انواع
الحديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوي صفات
الله تعالى واحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما وذلك
كالمواعظ والقصص وفضايل الاعمال وسايرفنون الترغيب والترهيب
وسايرما لاتعلق له بالاحكام والعقايد وممن روينا عنه التنصيص
علي التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل
رضي الله عنهما **الثالث** اذا اراد رواية الحديث الضعيف غير اسناد
فلا يقل فيه قال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذا وكذا ونحو ما اشبهه
هذا من الالفاظ الجازمة بانه صلي الله عليه وسلم قال ذلك وانما تقول
فيه روي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم او بلغنا عنه كذا ولذا اوورد
عنه او جاء عنه او روي بعضهم وما اشبه ذلك وهكذا الحكم فيما تشك
في صحته وضعفه وانما تقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
فيما ظهر لك صحته بطريقة الذي اوضحناه اولا والله اعلم **النوع الثالث**
والعشرون معرفة صحة من تقبل روايته ومن ترد وما يتعلق من قدح وجرح

وتوثيق وتعديل اجمع جماهير ايمة الحديث والفقه علي انه يشترط فيمن
يحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون مسلما
بالغا عاقلا سالما من اسباب الفسق وخوارم المروة متيقظا غير مغفل
حافظا ان حدث من حفظه ضابطا لكتابه ان حدث من كتابه وان كان
يحدث بالمعني اشترط فيه مع ذلك ان يكون عالما بما يحيل المعاني والله اعلم
ونوضح هذه الجملة بمسايل **احديها** عدالة الراوي تارة يثبت
بتنصيص معدلين علي عدالته وتارة يثبت بالاستفاضة فمن اشتهرت
عدالته بين اهل النقل ونحوهم من اهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة
والامانة استغني فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيصا وهذا
هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في فن اصول الفقه
وممن ذكر ذلك من اهل الحديث ابو بكر الخطيب الحافظ ومثل ذلك
بمالك وشعبة والسفيانين والاوزاعي والليث وابن المبارك
ووكيع واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني ومن جري
مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الامر ولا يسال عن عدالة هولا
وامثالهم وانما يسال عن عدالة من خفي امره علي الطالبين وتوسع
الحافظ ابن عبد البر في هذا فقال كل حامل علم معروف العناية
فهو عدل محمول في امره ابدا علي العدالة حتي تتبين جرحة لقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلي الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وفيما قاله اتساع
غير مرضي والله اعلم **الثانية** يعرف كون الراوي ضابطا بان يعتبر
روايات بروايات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان فان وجدنا
روايات موافقة ولو من حيث المعني لرواياتهم موافقة لها في الاغلب
والمخالفة نادرة عرفنا حينيذ كونه ضابطا ثبتا وان وجدناه كثيرا
المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه **الثالثة** التعديل
مقبول من غير ذكر سببه علي المذهب الصحيح المشهور لان اسبابه كثيرة
يصعب ذكرها فان ذلك يحوج المعدل الي ان يقول لم يفعل كذا لم
يرتكب كذا فعل كذا وكذا فيعد جميع ما يفسق بفعله او يتركه وذلك
شاق جدا **واما الجرح** فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب لان الناس
يختلفون فيما يجرح وفيما لا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء علي امر
اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر ولا بد من بيان سببه
ليُنظر فيه اهو جرح ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله وذكر
الخطيب الحافظ انه مذهب الايمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل
البخاري ومسلم وغيرهما ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره
الجرح لهم كعكرمة مولي ابن عباس رضي الله عنهما وكاسمعيل بن ابي
اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد

بن سعيد

بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود السجستاني
وذلك دال علي انهم ذهبوا الي ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه ومذاهب
النقاد للرجال غامضة مختلفة وعقد الخطيب بابا في بعض اخبار من استفسر
في جرحه فذكر ما لا يصلح جارحا منها عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث
فلان فقال رايته يركض علي برذون فتركت حديثه ومنها عن مسلم بن
ابرهيم انه سيل عن حديث لصالح المري فقال ما تصنع بصالح ذكروه
يوما عند حماد بن سلمة فاستخط حماد والله اعلم **قلت** ولقايل ان
يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة وردّ حديثهم علي الكتب التي
صنفها ايمة الحديث في الجرح والتعديل وقل ما يتعرضون فيها لبيان
السبب بل يقتصرون علي مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشي
ونحو ذلك وهذا حديث ضعيف او هذا حديث غير ثابت ونحو ذلك
فاشتراط بيان السبب يفضي الي تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاعم
الاكثر **وجوابه** ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات الجرح والحكم به فقد
اعتمدناه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء علي
ان ذلك اوقع عندنا فيهم ريبة قوية توجب مثلها التوقف ثم من
انزاحت عنه الريبة منهم بحث عن حاله اوجب الثقة بعدالته قبلنا
حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فانه مخلص حسن والله اعلم
الرابعه اختلفوا في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد فمنهم
من قال لا يثبت ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات
ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره
انه يثبت بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه
وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم الخامسة اذا اجتمع في شخص واحد
جرح وتعديل فالجرح مقدم لان العدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر
عن باطن خفي عن المعدل فان كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى
والصحيح والذي عليه الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه السادسة لا يجزئ
التعدل على الابهام من غير تسمية المعدل فاذا قال حدثني الثقة او نحو
ذلك مقتصرا عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه
وغيرهما خلافا لمن اكتفى بذلك وذلك لانه قد يكون ثقة عنده وغيره قد
اطلع على جرحه بما هو جارح عنده او بالاجماع فيحتاج الى ان يسميه
حتى يعرف بل اضرابه عن تسمية مريب يوقع في القلب فيه تردد فان
كان القايل لذلك عالما اجزاء ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على ما
اختار بعض المحققين وذكر الخطيب الحافظ ان العالم اذا قال كل من
رويت عنه فهو ثقة وان لم اسمه ثم روى عمن لم يسمه فانه يكون مزكيا له

غير

غيرانا لا نعلم بتزكيته هذه وهذا على ما قدمناه والله اعلم السابعة اذا روى
العدل عن رجل وسماه لم تجعل روايته عنه تعديلا منه له عند اكثر العلما
من اهل الحديث وغيرهم وقال بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي
تجعل ذلك تعديلا منه له لان ذلك يتضمن التعديل والصحيح هو الاول
لا يجوز ان يروي عن غير عدل فلم تتضمن روايته عند تعديله وهكذا القول
ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك
الحديث وكذلك مخالفته الحديث ليس قدحا منه في صحته ولا في راويه والله اعلم
الثامنة في رواية المجهول وهو في غرضنا ههنا اقسام احدها
المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا فروايته غير مقبولة
عند الجماهير على ما بيناه عليه اولا الثاني المجهول الذي جهلت عدالته
الباطنه وهو عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض ائمتنا المستور
من يكون عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنه فهذا المجهول وتحتج
بروايته بعض من رد رواية الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع
منهم الامام سليم بن ايوب الرازي قال لان امر الاخبار مبني على حسن
الظن بالراوي ولان رواية الاخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة
العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر ويفارق الشهادة
فانها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الباطن والظاهر **قلت** ويشبه ان يكون العمل علي هذا الراوي وفي
كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذي تقدم العهد
بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم والله اعلم **الثالث** المجهول العين
وقد تقبل رواية مجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين ومن
روي عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة ذكر ابو بكر الخطيب
البغدادي في اجوبة مسايل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث
هو كل من لم يعرفه العلما ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد
مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم
غير ابي اسحق الشعبي ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه غير الشعبي
ومثل حري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة قلت قد روي عن الهزهاز
الثوري ايضا قال الخطيب واقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل
اثنان من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة برواية اثنين عنه
وهذا مهما قدمنا بيانه والله اعلم **قلت** قد خرج البخاري
في صحيحه حديث جماعة ليس لهم الا راو واحد منهم مرداس الاسلمي
لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا
راوي لهم غير واحد منهم ربيعة بن ابي كعب الاسلمي لم يرو عنه غير
ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منهما مصير الى ان الراوي قد خرج عن

كونه مجهولا مردود الرواية واحد عنهم والخلاف في ذلك متجه نحو
اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفا بواحد في التعديل علي ما قدمناه والله اعلم
التاسعة اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر ببدعته
فمنهم من رد روايته مطلقا لانه فاسق ببدعته وكما استوي في الكفر
المتاول وغير المتاول يستوي في الفسق المتاول وغير المتاول ومنهم
من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه
او لاهل مذهبه سوا كان داعية الي بدعته او لم يكن وعزا بعضهم هذا
الي الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الاهوا الا الخطابية من الرافضة
لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقتهم وقال قوم تقبل روايته اذا لم يكن
داعية ولا تقبل اذا كان داعية الي بدعته وهذا مذهب الكثير او الاكثر
من العلما وحكي بعض اصحاب الشافعي خلافا بين اصحابه في قبول رواية
المبتدع اذا لم يدع الي بدعته وقال اما اذا كان داعيه ولا خلاف بينهم
في عدم قبول روايته وقال ابو حاتم بن حبان البستي احد المصنفين
من ايمة الحديث الداعية الي البدع لا يجوز الاحتجاج به عندا يمتنا
قاطبة لا اعلم بينهم فيه خلافا وهذا المذهب الثالث اعدلها واولاها
والاول بعيد مباعد للشايع عن ايمة الحديث فان كتبهم طافحة بالحديث
عن المبتدعة غير الرعاة وفي الصحيحين كثير من احاديثهم في الشواهد والاصول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العاشرة التايب من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب الفسق
تقبل روايته الا التايب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلي الله
عليه وسلم فانه لا تقبل روايته ابدا وان حسنت روايته علي ما ذكر عن غير
واحد من اهل العلم منهم احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري
واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي
فقال كل من اسقطنا خبره من اهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله
بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك مما افترق الرواية
والشهادة وذكر الامام ابو بكر السمعاني المروزي ان من كذب في خبر
واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه وهذا ايضا هي من حيث المعني
ماذكره الصيرفي في الحادية عشر اذا روي ثقة عن ثقة حديثا ورجع
المروي عنه فقاله فالمختار انه ان كان جازما بنفسه بان قال ما رويته او كذب
علي او نحو ذلك فقد تعارض الجزمان والجاحد هو الاصل فوجب رد
حديثه فرعه ذلك ثم لا يكون ذلك جرحا يوجب رد باقي حديثه لانه مكذب
لشيخه ايضا في ذلك وليس قبول جرح شيخه ايضا في ذلك وليس قبول جرح
شيخه له باولي من قبول جرحه لشيخه فتساقطا اما اذا قال المروي عنه لا
اعرفه اولا اذكره او نحو ذلك فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ومن روي
حديثا ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطا للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور

الفقها

الفقها والمتكلمين خلافا لقوم من اصحاب الامام ابي حنيفة رضي الله عنه
صاروا الي اسقاطه بذلك وبنوا عليه ردهم حديث سليمن بن موسي عن
الزهري عن عروة عن عايشة رضي الله عنها عن رسول الله صلي الله
عليه وسلم ايما امراة نكحت المراة بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث
من اجل ابن جريج قال لقيت الزهري فسالته عن هذا الحديث فلم يعرفه وكذا
حديث ربيعة الراي عن سهيل عن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قضي بشاهد ويمين فان ابن عبد العزيز بن محمد
الدراوردي قال لقيت سهيلا فسالته عنه فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور
لان المروي عنه بصدد السهو والنسيان والراوي عنه ثقة حازم فلا يرد
بالاحتمال روايته ولهذا كان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عني
عن ابي ويسوق الحديث وقد روي كثير من الاكابر احاديث نسوها بعد
ما حدثوا بها عمن سمعها منهم فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن
فلان بكذا وكذا وجمع الحافظ الخطيب ذلك في كتاب اخبار من حدث
ونسي ولاجل ان الانسان معرض للنسيان كره من كره من العلما الرواية
عن الاحيا منهم الشافعي قال لابن عبد الحكم اياك والرواية عن الاحيا
الثانية عشر من اخذ علي التحديث اجرا منع ذلك من قبول روايته عند
قوم من ايمة الحديث روينا عن اسحق بن ابرهيم انه سيل عن المحدث يحدث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالاجرة فقال لا يكتب عنه وعن احمد بن حنبل وابي حاتم الرازي نحو ذلك
فترخص ابو نعيم الفضل بن دكين وعلي بن عبد العزيز المكي وآخرون في
اخذ العوض علي التحديث وذلك شبيه باخذ الاجرة علي تعليم القرآن ونحوه
غير ان في هذا من حيث العرف خرما للمروة والظن يسأ بفاعله الا ان
يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنه كمثل ما حدثنيه الشيخ ابو المظفر عن ابيه الحافظ
ابي سعيد السمعاني ان ابا الفضل محمد بن السلامي ذكر ان ابا الحسين
بن النقور فعل ذلك لان الشيخ ابا اسحق الشيرازي افتاه بجواز اخذ
الاجرة علي التحديث لان اصحاب الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله

الثالثة عشر لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث
او سماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس سماع الحديث وكمن تحدث لا من اصل
مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث ولا
تقبل رواية من كثر الشواذ والمناكير في حديثه جاء عن شعبة انه قال لا
يجيئك الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ ولا تقبل رواية من عرف
بكثرة السهو في رواياته اذا لم تحدث من اصل صحيح وكل هذا تخرم
الثقة بالراوي وبضبطه وورد عن ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي
وغيرهم ان من غلط في حديث وفسر له غلطه فلم يرجع عنه واصر علي رواية
ذلك الحديث سقطت رواياته ولم يكتب عنه وفي هذا نظر وهو غير مستنكر

اذا ظهر ان ذلك منه علي جهة العناد او نحو ذلك والله اعلم **الرابعة عشر**
اعرض الناس في هذه الاعصار المتاخرة عن اعتبار مجموع ما بينا من الشروط
في رواة الحديث ومشايخه فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء
بذلك علي نحو ما تقدم وكان عليه من تقدم ووجه ذلك ما قدمناه في اول
كتابنا هذا من كون المقصود آخذا الي المحافظة علي خصيصة هذه
الامة في الاسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط
المذكورة ما يليق بهذا الغرض علي تجرده وليكتف في اهلية الشيخ بكونه مسلما
بالغا عاقلا غير متظاهر بالفسق والسخف وفي ضبطه بوجوه سماعه مثبتا
بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد سبق الي نحو ما
ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر البيهقي رحمه الله فانه ذكر فيما رويناه عنه توسع
من توسع في السماع في بعض محدثي زماننا الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون
قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد ان تكون القراءة عليهم من
اصل سماعهم ووجه ذلك بان الاحاديث التي قد صحت او وقفت بين
الصحة والسقم قد دونت وكتبت في الجوامع التي جمعها ائمة الحديث
ولا يجوز ان يذهب شيء منها علي جميعهم وان جاز ان يذهب علي
بعضهم لضمان صاحب الشريعة حفظها قال فمن جا اليوم بحديث
لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جا بحديث معروف عندهم فالذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يرويه لا ينفرد بروايته والحجة قائمة بحديثه برواية غيره والقصد من
رواية والسماع منه ان يصير الحديث مسلسلا بحدثنا واخبرنا
وبقي هذه الكرامة التي خصت بها هذه الامة شرفه الله صلى الله عليه وسلم
الخامسة عشر في بيان الالفاظ المستعملة بين اهل هذا الشان في الجرح
والتعديل وقد رتبها ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي في كتابه
في الجرح والتعديل فاجاد واحسن ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره
ونضيف اليه ما بلغنا في ذلك عن غيره ان شا الله تعالى اما الفاظ التعديل
فعلى مراتب الاولى قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة او متقن
فهو ممن يحتج بحديثه قلت وكذا اذا قيل ثبت او حجة وكذا اذا قيل
في العدل انه ضابط او حافظ والله اعلم الثانية قال ابن ابي حاتم اذا
قيل انه صدوق او محله الصدق او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر
فيه وهي المنزلة الثانية قلت هذا كما قال لان هذه العبارات لا تشعر
بشريطة الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه وقد تقدم
بيان طريقه في اول هذا النوع وان لم يستوف النظر المعرف لكون ذلك
المحدث في نفسه ضابطا مطلقا واحتجنا الى حديث من حديثه اعتبرنا
ذلك الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما بين بيان طريق
الاعتبار في النوع الخامس عشر ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدي

القدوة في هذا الشان انه حدث فقال حدثنا ابو خلدة فقيل له
كان ثقة فقال كان صدوقا وكان مامونا وكان خيرا وفي رواية
وكان خيارا الثقة شعبة وسفين ثم ان ذلك مخالف لما ورد عن ابي
خيثمة قال قلت ليحيى بن معين انك تقول فلان ليس به باس وفلان
ضعيف قال اذا قلت لك فلان ليس به باس فهو ثقة واذا قلت لك هو ضعيف
فليس بثقة لا تكتب حديثه قلت ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من
اهل الحديث فانه نسبة الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن ابي حاتم
والله اعلم الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة
يكتب حديثه وينظر فيه الا انه دون الثانية الرابعة قال اذا قيل صالح
الحديث فانه يكتب حديثه للاعتبار قلت وجا عن ابي جعفر احمد بن سنان
قال كان عبد الرحمن بن مهدي دما حرا اذكر حديث الرجل فيه ضعيف
وهو رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث والله اعلم واما الفاظهم
في الجرح فهي ايضا على مراتب اولها قولهم ليس الحديث قال ابن ابي حاتم
اذا اجابوا في الرجل بليس الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا
قلت وسال حمزة بن ابي يوسف السهمي ابا الحسن الدارقطني
الامام فقال له اذا قلت فلان ليس الحديث ايش تريد به قال لا يكون
ساقطا متروك الحديث ولكن مجروحا بشي لا يسقط عن العدالة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الاول يكتب
حديثه الا انه دونه الثالثة قال اذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون
الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به الرابعة قال اذا قالوا متروك الحديث
او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة
الرابعة قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في احوال الرواة ان يقال حجة
او ثقة وادونها ان يقال كذاب ساقط قال اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم
الصاعدي الفراوي قراءة عليه بنيسابور قال حدثنا محمد بن اسمعيل
الفارسي قال حدثنا ابو بكر بن الحسن البيهقي قال حدثنا ابو الحسن
بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا يعقوب بن سفين قال
سمعت احمد بن صالح قال لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع علي
ترك حديثه فاما ان يقال فلان متروك الحديث فلا الا ان يجمع الجميع
علي ترك حديثه ومما لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة
في هذا الباب قولهم فلان قد روي الناس عنه فلان وسط فلان يقارب
الحديث فلان مضطرب الحديث فلان يحتج به فلان مجهول فلان لا
شيء فلان ليس بذاك ودون ما قيل له فلان ليس له بذاك القوي فلان فيه او
في حديثه ضعف وهو في الجرح اقل من قولهم فلان ضعيف الحديث
فلان ما اعلم به باسا وهو في التعديل دون قولهم لا باس به وما من

لفظة

لفظة منها ومن اشباهها الا ولها نظير شرحناه او اصلا اصلناه
نبينه ان شاء الله تعالى النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع
الحديث وتحمله وصفة ضبطه اعلم ان طرق نقل الحديث وتحمله علي
انواع متعددة ولنقدم علي بيانها بيان امور احدها يصح قبل التحمل
وجود الاهلية فتقبل رواية من تحمل قبل الاسلام وروي بعده وكذلك
رواية من سمع قبل البلوغ وروي بعده ومنع من ذلك قوم فاحطاوا
لان الناس قبلوا رواية احداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس
وابن الزبير والنعمان بن بشير واشباههم من غير فرق بين ما تحملوه
قبل البلوغ وما بعده ولم يزالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان
مجالس التحديث والسماع ويعتدون بروايتهم كذلك والله اعلم الثاني
قال ابو عبد الله الزبيري يستحب كتب الحديث في العشرين لانها مجمع
العقل قال واحب ان يشتغل دونها بحفظ القران والفرايض وورد
عن سفين الثوري قال كان الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد
قبل ذلك عشرين سنة وقيل لموسي بن اسحق كيف لم تكتب عن ابي نعيم فقال
كان اهل الكوفة لا يخرجون اولادهم في طلب الحديث صغارا حتى
يستكملوا عشرين سنة وقال موسي بن هرون اهل البصرة يكتبون
لعشر سنين واهل الكوفة لعشرين واهل الشام لثلثين والله اعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

قلت وينبغي بعد ان صار الملحوظ ابقا سلسلة الاسناد ان يبكر باسماع الصغير في اول زمان يصح فيه سماعه واما الاشتغال بكتبه الحديث وتحصيله وضبطه وتقييده فمن حين يتاهل لذلك ويستعد له وذلك يختلف باختلاف الاشخاص وليس بمحصور في سن مخصوص كما سبق ذكره آنفا عن قوم والله اعلم **الثالث** اختلفوا في اول زمان يصح فيه سماع الصبي فروينا عن ابي موسى بن هرون الحمال احد الحفاظ النقاد انه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال اذا فرق بين البقرة والدابة وفي رواية بين البقرة والحمار وعن احمد بن حنبل رضي الله عنهما انه سئل متى تجوز سماع الصبي الحديث فقال اذا عقل وضبط فذكر له عن رجل انه قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمسة عشر سنة فانكر قوله وقال بئس القول واخبرني الشيخ ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله الاسدي عن ابي محمد عبد الله بن محمد الاشيري عن القاضي الحافظ عياض بن موسى السبتي اليحصبي قال قد جد اهل الصنعة في ذلك ان اقله سن محمود بن الربيع وذكر رواية البخاري في صحيحه بعد ان ترجم متى يصح سماع الصغير باسناده عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو وفي رواية اخرى انه كان ابن اربع سنين والله اعلم

قلت التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل اهل الحديث المتاخرين

فيكتبون

فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع ولمن لم يبلغ خمسا حضر او احضر والذي ينبغي في ذلك ان نعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فان وجدناه مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما للخطاب ورد الجواب ونحو ذلك صححنا سماعه وان كان دون خمس وان لم يكن كذلك لم نصحح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمسين وقد بلغنا عن ابرهيم بن سعيد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع قد حمل الى المامون قد قرا القران ونظر في الراي غير انه اذا جاع يبكي وعن القاضي ابي محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني قال حفظت القران ولي خمس سنين وحملت الى ابي بكر بن المقري لاسمع منه ولي خمس سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فيما قرا فانه صغير فقال لي ابن المقري اقرا سورة الكافرين فقراتها فقال اقرا سورة التكوير فقراتها فقال لي غيره اقرا سورة المرسلات فقراتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقري اسمعوا له والعهدة علي واما حديث محمود بن الربيع فيدل على صحة ذلك من ابن خمس مثل ابن محمود ولا يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس ولم يميز تمييز محمود رضي الله عنه والله اعلم

بيان اقسام طرق نقل الحديث وتحمله ومجامعها ثمانية اقسام الاول السماع من لفظ الشيخ وهو ينقسم الى املاء وتحديث من غير املاء وسواء كان من حفظه او من

شبكة الألوكة www.alukah.net

كتابه وهذا القسم ارفع الاقسام عند الجماهير وفيما يرويه عن القاضي
عياض بن موسى السبتي احد المتاخرين المطلعين قوله لا خلاف
في هذا انه يجوز ان يقول السامع منه حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت
فلانا يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان قلت في هذا نظر وينبغي
فيما شاع استعماله في هذه الالفاظ مخصوصا بما سمع من غير لفظ
الشيخ على ما سنبينه ان شاء الله تعالى ان لا يطلق فيما سمع من لفظ الشيخ
لما فيه من الايهام والالتباس والله اعلم وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب ان
ارفع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثنا وحدثني فانه لا يكاد احد يقول
سمعت في احاديث الاجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه وكان
بعض اهل العلم يقول فيما اجيز له حدثنا وروي عن الحسن انه كان
يقول حدثنا ابو هريرة وبيّن اوّل انه حدّث اهل المدينة وكان الحسن
اذ ذاك بها الا انه لم يسمع منه شيا قلت ومنهم من اثبت له سماعا
من ابي هريرة والله اعلم ثم يتلو ذلك قول اخبرنا وهو كثير في
الاستعمال حتى ان جماعة من اهل العلم كانوا لا يكادون يخبرون
عما سمعوه من لفظ من حدثهم الا بقولهم اخبرنا منهم حماد بن
سلمة وعبد الله بن المبارك وهشام بن بشير وعبيد الله بن موسى
وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون وعمرو بن عون ويحيى بن

يحيى التيمي واسحق بن راهويه وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد
بن ايوب الرازيان وغيرهم وذكر الخطيب عن محمد بن رافع قال كان
عبد الرزاق يقول اخبرنا ابن عباس علي البصرة والله اعلم حتى قدم
احمد بن حنبل واسحق بن راهوية فقالا له قل حدثنا وكل ما سمعت مع
هولا قال حدثنا وما كان قبل ذلك اخبرنا وعن محمد بن ابي الفوارس
الحافظ قال هشيم ويزيد بن هرون وعبد الرزاق لا يقولون الا اخبرنا
فاذا رايت حدثنا فهو من خطا الكاتب والله اعلم قلت وكان هذا
كله قبل ان يشيع تخصيص اخبرنا بما قرا على الشيخ ثم يتلوا قول اخبرنا
وقول انبانا ونبانا وهو قليل في الاستعمال قلت حدثنا واخبرنا
ارفع من سمعت من جهة اخرى وهي انه ليس في سمعت دلالة على
ان الشيخ رواه الحديث وخاطبه به وفي حدثنا واخبرنا دلالة على انه
خاطبه به ورواه له او هو ممن فعل به ذلك سال ابو بكر الخطيب الحافظ
شيخه ابا بكر البرقاني الفقيه الحافظ رحمهما الله عن السر في كونه
يقول فيما رواه لهم عن ابي القسم عبد الله بن ابرهيم الجرجاني
الابذوني سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا فذكر له ان ابا القسم
كان معه ثقته وصلاحه عسرا في الرواية فكان البرقاني يجلس بحيث
لا يراه ابو القسم ولا يعلم بحضوره يسمع منه ما يحدث الشخص الداخل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اليه فلذلك يقول سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا لان قصده كان
الرواية للداخل اليه وحده واما قوله قال لنا فلان او ذكر لنا فلان
فهو من قبيل قوله حدثنا فلان غير انه لا يتوقع سماعه منه في المذاكرة
وهو به اشبه من حدثنا وقد حكيناه في اصل التعليق عقيب النوع
الحادي عشر عن كثير من المحدثين استعمال ذلك معتبرين به عما جرى
بينهم في المذاكرات والمناظرات واوضع العبارات في ذلك ان يقول
قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله لي او لنا ونحو ذلك وقد قدمنا
في فصل الاسناد المعنعن ان ذلك وما اشبهه من الالفاظ محمول
عندهم علي السماع اذا عرف لقاؤه له وسماعه منه علي الجملة لا سيما
اذا عرف من حاله انه لا يقول قال فلان الا فيما سمعه منه وقد كان
حجاج بن محمد الاعور يروي عن ابن جريج كتبه فيها ويقول
فيها قال ابن جريج فحملها الناس عنه واحتجوا بروايته وكان قد
عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه وقد خصص الخطيب ابو بكر
الحافظ القول بحمل ذلك علي السماع بمن عرف من عادته مثل ذلك
والمحفوظ المعروف ما قدمنا ذكره والله اعلم **القسم الثاني من اقسام**
الاخذ والتحمل القراءة علي الشيخ واكثر المحدثين يسمونها عرضا
من حيث ان القاري سيعرض علي الشيخ ما يقراه كما يعرض القران علي

القاري

القاري وسواء كنت انت القاري او قرا غيرك وانت تسمع او قرات من كتاب
او من حفظك او كان الشيخ يحفظ ما يقرا عليه او لا يحفظه لكن يمثل اصله
هو او ثقة غيره ولا خلاف انها رواية صحيحة الا ما حكي عن بعض من
لا يعتد بخلافه والله اعلم واختلفوا انها مثل السماع من لفظ الشيخ
في المرتبة او دونه او فوقه فنقل عن ابي حنيفة رحمه الله وابن ابي ذويب
وغيرهما ترجيح القراءة علي الشيخ علي السماع من لفظه وروي ذلك
عن مالك ايضا وروي عن مالك وغيره انهما سواء وقد قيل ان التسوية
بينهما مذهب معظم علما الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخه
من علما المدينة ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع
من لفظ الشيخ والحكم بان القراءة عليه مرتبة ثانية وقد قيل ان هذا
مذهب جمهور اهل المشرق والله اعلم واما العبارة عنها عند الرواية
بها فهي علي مراتب اجودها واسلمها ان يقول قرات علي فلان او قرا علي
فلان وانا اسمع فاقربه فهذا سامع من غير اشكال ويتلو اذلك ما يجوز
من العبارات في السماع من لفظ الشيخ مطلقة اذا اتي بها ههنا
مقيدة بان يقول حدثنا فلان قراءة عليه وانا اسمع ونحو ذلك وكذلك
انشدنا قراءة عليه في الشعر واما اطلاق حدثنا واخبرنا في القراءة علي
الشيخ فقد اختلفوا فيه علي مذاهب فمن اهل الحديث من منع منها جميعا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقيل انه قول ابن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي واحمد بن حنبل
والنساي وغيرهم ومنهم من ذهب الي تجويز ذلك وانه كالسماع من
لفظ الشيخ في جواز اطلاق حدثنا واخبرنا وانبانا وقد قيل ان هذا مذهب
معظم الحجازيين والكوفيين وقول الزهري ومالك وسفين بن عيينة
ويحيى بن سعيد القطان في آخرين من الايمة المتقدمين وهو مذهب
البخاري صاحب الصحيح في جماعة من المحدثين ومن هولا من اجاز
فيها ايضا ان يقول سمعت فلانا والمذهب الثالث الفرق بينهما في ذلك
والمنع من اطلاق حدثنا وتجويز اطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعي
واصحابه وهو منقول عن مسلم صاحب الصحيح وجمهور اهل المشرق
وذكر صاحب كتاب الانصاف محمد بن الحسن التيمي والجوهري
المصري ان هذا مذهب الاكثر من اصحاب الحديث الذين لا تحصيهم
احد وانهم جعلوا اخبرنا عاما يقوم مقام قول قايله انا قراءة عليه الا انه
للفظ به لي قال وممن كان يقول به من اهل زماننا ابو عبد الرحمن
النساي في جماعة مثله من محدثينا قلت وقد قيل ان اول
من احدث الفرق بين هذين اللفظين ابن وهب بمصر وهذا يدفعه
ان ذلك مروي عن ابن جريج والاوزاعي حكاه عنهما الخطيب
ابو بكر الا ان نعني انه اول من فعل ذلك بمصر والله اعلم قلنا الفرق

بينهما

بينهما صار هو الشايع الغالب علي اهل الحديث والاحتجاج لذلك من
حيث اللغة عنا وتكلف وخير ما يقال فيه انه اصطلاح منهم اراد وابه
التميز بين النوعين ثم خصص النوع الاول بقول حدثنا لقوة اشعاره
بالنطق والمشافهة والله اعلم ومن احسن ما يحكي عمن يذهب هذا
المذهب ما حكاه الحافظ ابو بكر البرقاني عن ابي حاتم محمد بن يعقوب
الهروي احد روسا اهل الحديث بخراسان انه قرا علي بعض الشيوخ
عن الفربري صحيح البخاري وكان يقول في كل حديث حدثكم
الفربري فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذكر انه انما سمع الكتاب
من الفربري قراءة عليه فاعاد ابو حاتم قراءة الكتاب كله وقال له في
جميعه اخبركم الفربري **تفريعات الاول** اذا كان اصل الشيخ
عند القراءة عليه بيد غيره وهو موثوق به مراع به لما يقرا اهل لذلك
فان كان الشيخ يحفظ ما يقرا عليه فهو كما لو كان اصله بيد نفسه
وبل اولي لتعاضد ذهني شخصين عليه وان كان الشيخ لا يحفظ
ما يقرا عليه فهذا مما اختلفوا فيه فراي بعض ايمة الاصول ان هذا
سماع غير صحيح والمختار ان ذلك صحيح وبه عمل معظم الشيوخ
واهل الحديث واذا كان الاصل بيد القاري وهو موثوق به دينا
ومعرفة فكذلك الحكم فيه واولي بالتصحيح واما اذا كان اصله بيد من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يوثق بامساكه له ولا يومن اهماله لما يقرا فسواكان بيد القاري او بيد
غيره في انه سماع غير معتد به اذا كان الشيخ غير حافظ للمقروء عليه والله اعلم
الثاني اذا قرا القاري علي الشيخ قايلا اخبرك فلان او قلت اخبرنا فلان
او نحو ذلك والشيخ ساكت مصغ اليه فاهم لذلك غير منكر له فهذا كان في ذلك
واشترط بعض الظاهرية وغيرهم اقرار الشيخ نطقا به وبه قطع الشيخ
ابو اسحق الشيرازي وابو الفتح سليم الرازي وابو نصر بن الصباغ من الفقها
الشافعيين قال ابو نصر ليس له ان يقول حدثني او اخبرني وله ان يعمل بما
قرا عليه واذا اراد روايته عنه قال قرات عليه او قري عليه وهو يسمع وفي
حكاية بعض المصنفين للخلاف في ذلك ان بعض الظاهرية شرط اقرار
الشيخ عند تمام السماع بان يقول القاري للشيخ هو كما قراته عليك فيقول
نعم والصحيح ان ذلك غير لازم وان سكوت الشيخ علي الوجه المذكور
نازل منزلة تصريحه بتصديق القاري اكتفاء بالقراين الظاهرة وهذا
مذهب الجماهير من الفقها والمحدثين وغيرهم الثالث فيما نرويه
عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله قال الذي اختاره في الرواية
وعهدت عليه اكثر مشايخي وايمة عصري ان يقول في الذي ياخذه
من المحدث لفظا وليس معه احد حدثني فلان وما ياخذه من المحدث
لفظا ومعه غيره حدثنا فلان وما قرا علي المحدث بنفسه اخبرني

فلان

فلان وما قرا علي المحدث وهو حاضر اخبرنا فلان وقد رويناخو ما
ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك رضي الله عنهما وهو حسن
رايق فان شك في شي عنده انه من قبيل حدثنا او اخبرنا او من قبيل
حدثني او اخبرني لتردده في انه كان عند التحمل والسماع وحده او مع
غيره فيحتمل ان يقول ليقل حدثني او اخبرني لان عدم غيره هو الاصل
ولكن ذكر علي بن عبد الله المديني الامام عن شيخه يحيى بن سعيد القطان
الامام فيما اذا شك ان الشيخ قال اخبرني فلان او قال حدثنا فلان
انه يقول حدثنا وهذا يقتضي فيما اذا شك في سماع نفسه في مثل
ذلك ان يقول حدثنا وهو عندي يتوجه بان حدثني اكمل مرتبة
وحدثنا انقص مرتبة فليقتصر اذا شك علي الناقص لان عدم الزايد
هو الاصل وهذا لطيف ثم وجدت الحافظ احمد البيهقي رحمه الله
قد اختار بعد حكايته قول القطان ما قدمته ثم ان هذا التفصيل
مما اصله مستحب وليس بواجب حكاه الخطيب الحافظ عن اهل
العلم كافة فجايز اذا سمع وحده يقول او نحو ذلك لجواز ذلك الواحد
في كلام العرب وجايز اذا سمع في جماعة ان يقول حدثني لان المحدث
حدثه وحدث غيره والله اعلم الرابع روينا عن ابي عبد الله
احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اتبع لفظ الشيخ في قوله حدثنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وحدثني وسمعت واخبرنا ولا نعدوه قال الشيخ المملي رضي الله عنه
ليس لك فيما عده من الكتب المولفة من روايات من تقدمك ان تبدل
في نفس الكتاب ماقيل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة
احدهما مقام الاخر خلاف وتفصيل سبق لاحتمال ان يكون من قال
ذلك ممن لا يري التسوية بينهما ولو وجدت من ذلك اسنادا عرفت
من مذهب رجاله التسوية بينهما فاقامتك احدهما مقام الاخر
من باب تجويز الرواية بالمعني وذلك وان كان فيه خلاف معروف فالذي
نراه الامتناع من اجرا مثله في ابدال ماوضع في الكتب المصنفة
والجامع المجموعة علي ماسنذكره ان شا الله تعالى وماذكره الخطيب
في كفايته من اجرآ ذلك الخلاف من هذا فمحمول عندنا علي ماسمعه
الطالب من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مولف والله اعلم
الخامس اختلف اهل العلم في صحة سماع من ينسخ وقت القراة
فورد عن الامام ابرهيم الحربي وابي محمد بن عدي الحافظ والاستاد
ابي اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي وغيرهم نفي ذلك وروينا
عن ابي بكر احمد بن اسحق الضبعي احد ايمة الشافعيين بخراسان انه
سئل عمن يكتب في السماع فقال يقول حضرت ولا يقل حدثنا ولا اخبرنا
وورد عن موسي بن هرون الحمال تجويز ذلك وعن ابي حاتم الرازي

قال

قال كتبت عند عارم وهو يقرا وكتبت عند عمر بن مرزوق وهو يقرا
وعن عبد الله بن المبارك انه قرا عليه وهو ينسخ شيا اخر غير ما يقرا
ولا فرق بين النسخ من السامع والنسخ من المستمع قال الشيخ المصنف
رضي الله عنه وحير من هذا الاطلاق التفصيل فنقول لا يصح السماع
اذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم السامع لما يقرا حتي يكون الواصل الي
سمعه كانه صوت مغفل ويصح اذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم لمثل ما
روينا عن الحافظ الحاكم ابي الحسن الدارقطني انه حضر في حداثته
مجلس اسمعيل الصفار فجلس ينسخ جزا كان معه واسمعيل يملي فقال له
بعض الحاضرين لا يصح سماعك وانت تنسخ فقال فهمي الاملا خلاف
فهمك ثم قال تحفظ كم املاء الشيخ من حديث الي الان فقال لا قال
الدارقطني املي ثمانية عشر حديثا فعددت الاحاديث فوجدت كما قاله
ثم قال ابو الحسن الحديث الاول عن فلان عن فلان ومتنه كذا والحديث
الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث
ومتونها علي ترتيبها في الاملا حتي اتي علي آخرها فتعجب الناس منه والله اعلم
السادس ماذكرناه في النسخ من التفصيل يجري مثله فيما اذا كان
الشيخ او السامع يتحدث او كان القاري خفيف القراة يفرط في الاسراع
او كان يهينم بحيث تخفي بعض الكلام او كان السامع بعيدا عن القاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وما اشبه ذلك ثم الظاهر انه يعفي في كل ذلك عن القدر اليسير نحو
الكلمة والكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز لجميع السامعين رواية
جميع الجزء او الكتاب الذي سمعوه وان جرى على كلمة اسم السماع
واذا بذل لاحد منهم خطه بذلك كتب له سمع مني هذا الكتاب واجزت
له روايته عني ونحو ذلك كما كان بعض الشيوخ يفعل وفيما نرويه عن الفقيه
ابي محمد بن ابي عبد الله بن عتاب الفقيه الاندلسي عن ابيه رحمهما الله
انه قال لا غنى في السماع عن الاجازة لانه قد يغلط القاري ويغلط
الشيخ او يغلط الشيخ ان كان القاري ويغفل السامع فينجبر له ما فاته
بالاجازة وهذا الذي ذكرناه تحقيق حسن وقد روينا عن صالح بن
احمد بن حنبل رضي الله عنهما قال قلت لابي الشيخ يدغم الحرف
يعرف انه كذا وكذا ولا يفهم عنه قرى ان نروي ذلك عنه قال ارجوا ان
لا يضيق هذا وبلغنا عن خلف بن سالم المخرمي قال سمعت ابن عيينة
يقول نا عمر بن دينار يريد حدثنا عمر بن دينار لكن اقتصر من حدثنا
على النون والالف فاذا قيل له قل حدثنا عمرو قال لا اقول لاني
لم اسمع من قوله حدثنا بثلثة احرف وهي حدث لكثرة الزحام قال
الشيخ المصنف رضي الله عنه قد كان كثير من اكابر المحدثين
يعظم الجميع في مجالسهم جدا حتى ربما بلغ الوفا مولفة ويبلغهم عنهم

المستملون

المستملون فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ المستملين فاجاز غير واحد
لهم رواية ذلك عن المملي روينا عن الاعمش رضي الله عنه قال
كنا نجلس الى ابرهيم فتتسع الحلقة فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه
من تنحى عنه فيسال بعضهم بعضا عما قال ثم يروونه وما سمعوه منه
وعن حماد بن زيد انه سال رجل في مثل ذلك فقال يا ابا اسمعيل كيف
قلت استفهم من يليك وعن ابي عيينة ان ابا مسلم المستملي قال له ان
الناس كثير لا يسمعون قال تسمع انت قال نعم قال فاسمعهم وانا
احدون ذلك روينا عن خلف بن تميم قال سمعت من الثوري عشرة
الاف حديث او نحوها وكنت استفهم جليسي فقلت لزايدة فقال لي لا
تحدث منها الا ما تحفظ بقلبك وسمع اذنك قال فالقيتها وعن ابي
نعيم انه كان يرى فيما يسقط عنه من الحرف الواحد والاسم مما سمعه
من سفين والاعمش واستفهمه من اصحابه ان يرويه عن اصحابه
لا يرى غير ذلك واسعاله **قلت** الاول تساهل بعيد وقد روينا
عن ابي عبد الله بن مندة الحافظ الاصبهاني انه قال لواحد من اصحابه
يا فلان يكفيك من السماع شمه وهذا اما متاول او متروك على
قايله ثم وجدت عن عبد الغني بن سعيد الحافظ عن حمزة بن محمد
الحافظ باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفيك من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث ثم قال عبد الغني قال لنا حمزة يعني اذا سُئل عن اول
شيء عرفه وليس يعني التسهل في السماع والله اعلم السابع يصح
السماعُ من وراء حجاب اذا عرف صوته فيما اذا حدّث بلفظه واذا
عرف حضوره هو يسمع منه فيما اذا قرئ عليه وينبغي ان يجوز
الاعتماد في معرفة صوته وحضوره على خبر من يوثق به وقد كانوا
يسمعون من عايشة رضي الله عنها وغيرها من ازواج رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب ويروونه عنهن اعتمادا على الصوت
واحتج عبد الغني بن سعيد الحافظ بذلك في قوله صلى الله عليه وسلم
ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم
وروي باسناده عن شعبة انه قال اذا حدثك المحدث فلم تر وجهه
فلا تحدث عنه فلعله شيطان قد تصوّر في صورته تقول حدثنا
واخبرنا والله اعلم الثامن من سمع من شيخ حديثا ثم قال له لا تروه
عني ولا آذن لك في روايته عني او قال لست اخبرك به او رجعت
عن اخباري اياك به فلا تروه عني غير مسند ذلك الا انه اخطا فيه
او شك فيه ونحو ذلك بل منعه من روايته مع جزمه بانه حديثه
وروايته فذلك غير مُبطل لسماعه ولا مانع له من روايته عنه وسال
الحافظ ابو سعيد بن عَلَيك النيسابوري الاستاذ ابا اسحق

الاسفرايني

الاسفرايني رحمهما الله عن محدّث خصّ بالسماع قوما فجاء غيرهم
وسمع منه من غير علم المحدّث به هل يجوز له رواية ذلك عنه فاجاب
بانه يجوز ولو قال المحدث اني اخبركم ولا اخبر فلانا لم يضره

القسم الثالث من اقسام طرق نقل الحديث وتحمله

الاجازة وهي متنوعة انواعا اولها ان يجيز لعين في معيّن مثل
ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني او ما اشتملت عليه فهرستي هذه
فهذا اعلى انواع الاجازة المجردة عن المناولة وزعم بعضهم انه لا
خلاف في جوازها ولا خالف فيها اهل الظاهر وانما خلافهم في غير
هذا النوع وزاد القاضي ابو الوليد الباجي المالكي فاطلق نفي الخلاف
وقال لا خلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة
واخلفها وادعى الاجماع من غير تفصيل وادعى الخلاف في العمل
والله اعلم قلت هذا باطل فقد خالف في جواز الرواية بالاجازة
جماعات من اهل الحديث والفقها والاصوليين وذلك احدُ
الروايتين عن الشافعي رضي الله عنه ورُوي عن صاحبه الربيع
بن سليمن قال كان الشافعي لا يرى الاجازة في الحديث قال الربيع
انا اخالف الشافعي في هذا وقد قال ببطلها جماعة من الشافعية
فمنهم القاضيان حسين بن محمد المروروذي وابو الحسن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الماوردي في كتابه الحاوي وعزاه الي مذهب الشافعي رضي الله عنه
وقال اجميعا لو جازت الاجازة لبطلت الرحلة وروي ايضا هذا
الكلام عن شعبة وغيره وممن ابطلها من اهل الحديث الامام ابرهيم
بن اسحق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني الملقب بابي السمح
والحافظ ابو نصر الوائلي السجزي وحكي ابو نصر فسادها عن بعض
من لقيه قال ابو نصر سمعت جماعة من اهل العلم يقولون قول المحدث
قد اجزت لك ان تروي عني تقديره اجزت لك ما لا يجوز في الشرع
لان الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع قلت ويشبه هذا ما
حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخجندي احد من ابطل الاجازة من
الشافعية عن ابي طاهر الدباس احد ائمة الحنفية رضوان الله عليهم
قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم تسمع فكانه يقول اجزت
لك ان تكذب علي ثم ان الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير اهل
العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الاجازة واباحة
الرواية بها وفي الاحتجاج بذلك غموض وينبغي ان يقول اذا اجاز له
ان يروي عنه مرويا ته فقد اخبره بها جملة فهو كما لو اخبره تفصيلا
واخباره بها غير متوقف علي التصريح نطقا كما في القراءة علي الشيخ
كما سبق وانما الغرض حصول الافهام والفهم وذلك تحصل بالاجازة

المفهمة

السادس

المفهمة والله اعلم ثم انه كما يجوز الرواية بالاجازة يجب العمل بالمروي بها
خلافا لمن قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه لا يجب العمل به وانه جار مجري
المرسل وهذا باطل لانه ليس في الاجازة ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي
الثقة به والله اعلم النوع الثاني من انواع الاجازة ان يجيز كمعين في
غير معين مثل ان يقول اجزت لك او لكم جميع مسموعاتي او جميع مروياتي
وما اشبه ذلك فالخلاف في هذا النوع اقوي والكثر والجمهور من العلما من
المحدثين والفقها وغيرهم علي تجويز الرواية بها ايضا وعلي ايجاب العمل بما
روي بها بشرطه والله اعلم النوع الثالث من انواع الاجازة ان يجيز لغير
معين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت لكل احد
او اجزت لمن ادرك زماني وما اشبه ذلك فهذا نوع تكلم فيه المتاخرون
ممن جوز اصل الاجازة واختلفوا في زمانه وان كان ذلك مقيدا بوصف
حاضرا ونحوه فهو الي الجواز اقرب وممن جوز ذلك كله ابو بكر
الخطيب الحافظ روينا عن ابي عبد الله بن مندة الحافظ انه قال اجزت
لمن قال لا اله الا الله وجوز القاضي ابو الطيب الطبري احد الفقهاء
المحققين فيما حكاه عنه الخطيب الاجازة لجميع المسلمين من كان
منهم موجودا عند الاجازة واجاز ابو محمد بن سعيد احد المحدثين
من شيوخ الاندلس لكل من دخل قرطبه من طلبة العلم ووافقه

علي ذلك منهم ابو عبد الله بن عتاب رضي الله عنهم وانباني من سال
الحازمي ابا بكر عن الاجازة العامة هذه فكان من جوابه ان من ادركه
من الحفاظ نحو ابي العلا الحافظ وغيره كانوا يميلون الي الجواز والله اعلم
قلت ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدي به انه استعمل هذه الاجازة
فروي بها ولا عن الشرذمة المتاخرة الذين سوغوها والاجازة في اصلها
ضعف وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا ينبغي احتماله
والله اعلم **النوع الرابع من انواع الاجازة** الاجازة للمجهول او بالمجهول
ويتشبث بذيلها الاجازة المعلقة بالشرط وذلك مثل ان يقول اجزت
لمحمد بن خالد الدمشقي وفي وقته ذلك جماعة مشتركون في هذا
الاسم والنسب ثم لا يعين المجاز له منهم او يقول اجزت لفلان ان يروي
عني كتاب السنن وهو يروي جماعة من كتاب السنن المعروفة بذلك ثم لا
يعين فهذه اجازة فاسدة لا فايدة لها وليس من هذا القبيل ما اذا اجاز
لجماعة مسميين معينين بانسابهم والمجيز جاهل باعيانهم غير عارف
بهم فهذا غير قادح كما لا يقدح عدم معرفته به اذا حضر شخصه في
السماع منه والله اعلم وان اجاز للمسمين المتبين في الاجازة ولم
يعرفهم باعيانهم ولا بانسابهم ~~والمجيز جاهل باعيانهم~~ ولا يعرف عددهم
ولم يتصفح اسماءهم واحدا فواحدا فينبغي ان يصح ذلك ايضا كما

يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف
عددهم ولا تصفح اسماءهم واحدا واحدا واذا قال اجزت لمن شا فلان
او نحو ذلك فهذا فيه جهالة وتعليق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك
افتى القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ سأله الخطيب الحافظ
عن ذلك وعلل بانه اجازة لمجهول فهو كقوله اجزت لبعض الناس
من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيها من التعليق بالشرط فان ما
يفسد بالجهالة يفسد بالتعليق على ما عرف عند قوم وحكي الخطيب
عن ابي يعلى بن الفرا الحنبلي وابي الفضل بن عمروس المالكي انهما اجازا
ذلك وهؤلا الثلثة كانوا مشايخ مذاهبهم ببغداد اذ ذاك وهذه
الجهالة ترتفع في ثاني الحال عند وجود المشية بخلاف الجهالة
الواقعة فيما اذا اجاز لبعض الناس واذا قال اجزت لمن شا فهو كما لو
قال اجزت لمن شا فلان والله اعلم بل هذه اكثر جهالة وانتشارا من
حيث انها معلقة بمشية من لا يحصر عددهم بخلاف تلك ثم هذا فيما
اذا اجاز لمن شا الاجازة منه له فان من اجاز لمن شا الرواية عنه
فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضي كل اجازة تفويض الرواية
بها الي مشية المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق تصريحا بما
يقتضيه الاطلاق وحكاية للحال لا تعليقا في الحقيقة ولهذا اجاز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعض ايمة الشافعية في البيع ان يقول بعتك هذا بكذا ان شئت فيقول
قبلت ووجد بخط ابي الفتح محمد بن الحسين الازدي الموصلي
الحافظ اجزت رواية ذلك بجميع من احب ان يروي ذلك عني اما اذا
قال اجزت لفلان كذا وكذا ان شا روايته عني او لك ان شئت او جبت
او اردت فالاظهر الاقوي ان ذلك جايز اذ قد انتفت فيه الجهالة
وحقيقة التعليق ولم يبق سوي صيغته والعلم عند الله تعالي **النوع**
الخامس من انواع الاجازة الاجازة للمعدوم ولنذكر معه الاجازة
للطفل الصغير هذا نوع خاض فيه قوم من المتاخرين واختلفوا في جوازه
ومثاله ان يقول اجزت لمن يولد لفلان فان عطف المعدوم في ذلك
علي الوجود بان قال اجزت لفلان ومن يولد له او اجزت لك ولعقبك
ما تناسلوا كان ذلك الي الجواز اقرب من الاول ولمثل ذلك اجاز اصحاب
الشافعي في الوقف القسم الثاني دون الاول وقد اجاز اصحاب مالك
وابي حنيفة ذلك ومن قال منهم في الوقف القسمين كليهما وفعل هذا
الثاني في الاجازة من المحدثين المتقدمين ابو بكر بن ابي داود السجستاني
فانا روينا عنه انه سئل الاجازة فقال قد اجزت لك ولاولادك ولحبل
الحبلة يعني الذين لم يولدوا بعد واما الاجازة للمعدوم ابتدا من غير
عطف علي موجود فقد اجازها الخطيب ابو بكر الحافظ وذكر انه سمع

ابا يعلي بن الفرا الحنبلي وابا الفضل بن عمروس المالكي يجيزان ذلك
وحكي جواز ذلك ايضا ابو نصر بن الصباغ الفقيه فقال ذهب قوم
الي انه يجوز ان يجيز لمن لم يخلق قال وهذا انما ذهب اليه من يعتقد
ان الاجازة اذن في الرواية لا محادثة ثم بين بطلان هذه الاجازة
وهو الذي استقر عليه راي شيخه القاضي ابو الطيب الطبري
الامام وذلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره لان الاجازة في حكم
الاخبار جملة بالمجاز علي ما قدمناه في بيان صحة اصل الاجازة فكما لا
يصح الاخبار للمعدوم لا تصح الاجازة للمعدوم ولو قدرنا ان الاجازة
اذن فلا يصح ذلك ايضا للمعدوم كما لا يصح الاذن في باب الوكالة
للمعدوم لوقوعه في حالة لا يصح فيها الماذون فيه من الماذون له وهذا
ايضا يوجب بطلان الاجازة للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه
قال الخطيب سالت القاضي ابا الطيب الطبري عن الاجازة للطفل
الصغير هل يعتبر في صحتها سنه او تمييزه كما يعتبر ذلك في صحة
سماعه فقال لا يعتبر ذلك قال فقلت له ان بعض اصحابنا قال لا
تصح الاجازة لمن لا يصح سماعه فقال قد يصح ان يجيز للغايب
عنه ولا يصح السماع له واحتج الخطيب بصحتها للطفل بان الاجازة
انما هي اباحة المجيز للمجاز له ان يروي عنه والاباحة تصح للعاقل وغير

شبكة الألوكة www.alukah.net

العاقل قال وعلي هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للاطفال الغيب عنهم
من غير ان يسألوا عن مبلغ اسنانهم وحال تمييزهم ولم ير هم اجازوا
لمن لم يكن مولودا في الحال قلت كانهم راوا الطفل اهلا لتحمل هذا
النوع من انواع تحمل الحديث ليودي به بعد حصول اهليته حرصا
علي توسيع السبيل الي بقا الاسناد الذي اختصت به هذه الامة
وتقربه من رسول الله صلي الله عليه وسلم **النوع السادس من**
انواع الاجازه اجازة مالم يسمعه المجيز ولم يتحمله اصلا بعد ليرويه المجاز
له اذا تحمله المجيز بعد ذلك اخبرني من اخبر عن القاضي عياض بن
موسي من فضلآء وقته بالمغرب قال هذا لم ار من تكلم عليه من المشايخ
ورايت بعض المتاخرين والعصريين يصفونه ثم حكي عن ابي الوليد
يونس بن مغيث قاضي قرطبة انه سئل الاجازة بجميع ماروا ه الي تاريخها
ومايرويه بعد فامتنع من ذلك فغضب السايل فقال له بعض اصحابه يا
هذا يعطيك مالم ياخذه هذا محال قال عياض وهذا هو الصحيح **قلت**
ينبغي ان يبني هذا علي ان الاجازة في حكم الاخبار بالمجاز جملة او هي
اذن فان جعلت في حكم الاخبار لم تصح هذه الاجازة اذ كيف تجيز
بما لا خبر عنده منه وان جعلت اذنا انبني علي هذا الخلاف في تصحيح
الاذن في باب الوكالة فيما لا يملكه الاذن الموكل بعد مثل ان يوكل في بيع

العبد

العبد الذي يريد ان تشتريه وقد اجاز ذلك بعض اصحاب الشافعي والصحيح
بطلان هذه الاجازة وعلي هذا يتعين علي من يريد ان يروي بالاجازة
عن شيخ اجازله جميع مسموعاته مثلا ان يبحث حتي يعلم ان ذلك الذي
يريد روايته عنه مما سمعه قبل تاريخ الاجازة واما اذا قال اجزت لك ماصح
ويصح عندك من مسموعاتي فهذا ليس من هذا القبيل وقد فعله الدارقطني
وغيره وجايز ان يروي بذلك عنه ماصح عنده بعد الاجازة انه سمعه قبل
الاجازة ويجوز ذلك وان اقتصر علي قوله ماصح عندك ولم يقل ومايصح
لان المراد اجزت لك ان تروي عني ماصح عندك فالمعتبر فيه اذا صحة
ذلك عنده حالة الرواية والله اعلم بالصواب **النوع السابع من انواع**
الاجازة اجازة المجاز مثل ان يقول الشيخ اجزت لك مجازاتي او اجزت لك
رواية ما اجيزت لي روايته فمنع من ذلك بعض من لا يعتد من المتاخرين
والصحيح والذي عليه العمل ان ذلك جايز ولا يشبه ذلك ما امتنع من
توكيل الوكيل بغير اذن الموكل ووجدت عن ابي عمرو السفاقسي
الحافظ المغربي قال سمعت ابا نعيم الحافظ يعني الاصبهاني يقول
الاجازة علي الاجازة قوية جايزة وحكي الخطيب الحافظ تجويز ذلك عن
الحافظ الامام ابي الحسن الدارقطني والحافظ ابي العباس المعروف
بابن عقدة الكوفي وغيرهما وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن ابرهيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المقدسي يروي بالاجازة عن الاجازة حتي ربما والي في روايته بين
اجازات ثلث وينبغي لمن يروي بالاجازة عن الاجازة ان يتامل كيفية
اجازة شيخ شيخه ومقتضاها حتي لا يروي فيها مالم يندرج تحتها
واذا كان مثلا صورة اجازة شيخ شيخه اجزت له ما صح عنده من
سماعاتي فراي شيا من مسموعات شيخ شيخه فليس له ان يروي ذلك
عن شيخه عنه حتي يستبين انه مما كان قد صح عنه شيخه كونه من سماعات
شيخه الذي تلك اجازته ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنده الان عملا بلفظه
وتقييده ومن لا يتفطن لهذا وامثاله يكثر عثاره والله اعلم هذه
انواع الاجازة التي تمس الحاجة الي بيانها ويتركب منها انواع اخر
سيعرف المتامل حكمها مما املياه ان شا الله تعالي ثم انا نبينه علي
امور احدها ورد عن ابي الحسين احمد بن فارس الاديب المصنف
رحمه الله قال معني الاجازة في كلام العرب ماخوذ من جواز الما
الي سقاه الما من الماشية والحرث ويقال منه استجزت بفلان فاجازني
اذا سقاك ماء لارضك او ماشيتك كذلك طالب العلم يسال العالم ان
يجيزه علمه فيجيزه اياه قلت فللمجيز علي هذا ان يقول
اجزت فلانا مسموعاتي او مروياتي فتعدي به بغير حرف جر من غير
حاجة الي ذكر لفظ الرواية او نحو ذلك ويحتاج الي ذلك من يجعل

الاجازة بمعني التسويغ والاذن والاباحة وذلك هو المعروف فيقول
اجزت لفلان برواية مسموعاتي مثلا ومن يقول منهم اجزت له مسموعاتي
فعلي سبيل الحذف الذي لا يخفي نظيره والله اعلم الثاني انما تستحسن
الاجازة اذا كان المجيز عالما بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لانها
توسع وترخيص تاهل اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم
في ذلك فجعله شرطا فيها وحكاه ابو العباس الوليد بن ابي بكر المالكي
عن مالك رضي الله عنه وقال الحافظ ابو عمر الصحيح انها لا تجوز الا
لماهر بالصناعة وفي شي معين لا يشكل اسناده والله اعلم الثالث
ينبغي للمجيز اذا كتب اجازته ان يتلفظ بها فان اقتصر علي الاجازة كان
ذلك اجازة جايزة اذا اقترن بقصد الاجازة غير انها انقص مرتبة
من الاجازة الملفوظ بها وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد هذه الكتابة
في باب الرواية الذي جعلت فيه القراة علي الشيخ مع انه لم يتلفظ بما
قري عليه اخبارا منه بما قري عليه علي ما تقدم بيانه والله اعلم

النوع الرابع من اقسام طرق تحمل الحديث وتلقية المناولة

وهو علي نوعين احدهما المناولة المقرونة بالاجازة وهي علي انواع
الاجازة علي الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ الي الطالب
اصل سماعه او فرعا مقابلا به ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاروعني واجزت لك روايته عني ثم يملكه اياه او يقول خذه وانسخه
وقابل به ثم رده الي او نحو هذا ومنها ان يجي الطالب الي الشيخ
بكتاب او جزو من حديثه فيعرضه عليه فيتامله الشيخ وهو عارف
متيقظ ثم يعيده اليه ويقول له وقفت علي ما فيه وهو حديثي عن فلان
اور وايتي عن شيوخي فاروعني واجزت لك روايته عني وهذا قد سماه
غير واحد من ايمة الحديث عرضا وقد سبقت حكايتنا في القراة علي
الشيخ انها تسمي عرضا ايضا فلنسم ذلك عرض القراة وهذا عرض المناولة
والله اعلم وهذه المناولة المقرنة بالاجازة حالة محل السماع عند
مالك وجماعة من ايمة الحديث وحكي الحاكم ابو عبد الله الحافظ النيسابوري
في عرض المناولة المذكورة عن كثير من المتقدمين انه سماع وهذا مطرد
في ساير ما يماثله من صور المناولة المقرونة بالاجازة فممن حكي
الحاكم ذلك عنهم ابن شهاب الجندي وربيعة الراري ويحيى بن سعيد
الانصاري ومالك بن انس الامام في اخرين من المدنيين ومجاهد
وابو الزبير وابن عيينة في جماعة من المكيين وعلقمة وابرهيم النخعيان
والشعبي في جماعة من الكوفيين وقتادة ابو العالية وابو المتوكل الناجي
في جماعة من البصريين وابن وهب وابن القسم واشهب في طايفة
من المصريين واخرون من الشاميين والخراسانيين وراي الحاكم

طايفة

طايفة من مشايخه علي ذلك وفي كلامه بعض التخليط من حيث كونه خلط
بعض ما ورد في عرض القران بما ورد في عرض المناولة وساق الجميع
مساقا واحدا والصحيح ان ذلك غير حال محل السماع وانه منحط
عن درجة التحديث لفظا والاخبار قراة وقد قال الحاكم في هذا
العرض اما فقهاء الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فانهم لم
يروه سماعا وبه قال الشافعي والاوزاعي والبويطي والمزني وابو حنيفة
وسفين الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق
بن راهوية قال وعليه عهدنا ايمتنا واليه ذهبوا واليه نذهب والله اعلم
ومنها ان يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته عنه ثم يمسكه
الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا يتقاعد عما سبق لعدم احتوا الطالب
على ما تحمله وغيبه عنه وجايز له رواية ذلك عنه اذا ظفر بالكتاب او بما
هو مقابل علي وجه يثق معه بموافقته كما تناولته الاجازة علي ما هو
معتبر في الاجازات المجردة عن المناولة ثم ان المناولة في مثل هذا
لا تكاد تظهر حصول مزية بها علي الاجازة الواقعة في معين كذلك
من غير مناولة وقد صار غير واحد من الفقها والاصوليين الي انه لا
تاثير لها ولا فايدة غير ان شيوخ اهل الحديث في القديم والحديث
او من حكي ذلك عنه منهم يروون لذلك مزية معتبرة والعلم عند الله

ومنها ان ياتي الطالب الشيخ بكتاب او جزو فيقول هذا روايتك
فناولنيه واجزلي روايته فيجيبه الي ذلك من غير ان ينظر فيه ويتحقق
روايته بجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح فان كان الطالب موثوقا بخبره
ومعرفته جاز الاعتماد عليه في ذلك وكان ذلك اجازة جايزة كما جاز في
القراة علي الشيخ الاعتماد علي الطالب حتي يكون هو القاري من الاصل
اذا كان موثوقا به معرفة ودينا قال الخطيب ابو بكر رحمه الله لو قال
حدث بما في هذا الكتاب عني ان كان من حديثي مع براتي من الغلط
والوهم كان ذلك جايزا حسنا والله اعلم الثاني المناولة المجردة
عن الاجازة بان تناوله الكتاب كما تقدم ذكره اولا ويقتصر علي قوله
هذا من حديثي او من سماعاتي ولا يقول اروعني او اجزت لك روايته
عني او نحو ذلك فهذه مناولة مختلة ولا تجوز الرواية بها وعابها غير
واحد من الفقها والاصوليين علي المحدثين الذين اجازوها وسوغوا
الرواية بها وحكي الخطيب عن طايفة من اهل العلم انهم صححوها واجازوا
الرواية بها وسنذكر ان شا الله قول من اجاز الرواية بمجرد اعلام الشيخ الطالب
ان هذا الكتاب سماعه من فلان وهذا يزيد علي ذلك ويترجح بما فيه
من المناولة فانها لا تخلو من اشعار بالاذن في الرواية والله تعالي اعلم

القول في عبارة الراوي بطريق المناولة والاجازة

حكي عن قوم من المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا اطلاق حدثنا
واخبرنا في الرواية المناولة حكي ذلك عن مالك وعن الزهري ومالك
وغيرهما وهو لايق بمذهب جميع من سيقت الحكاية عنهم انهم جعلوا
عرض المناولة المقرونة بالاجازة سماعا وحكي ايضا عن قوم مثل
ذلك في الرواية بالاجازة وكان الحافظ ابو نعيم الاصبهاني صاحب
التصانيف الكثيرة في علم الحديث يطلق اخبرنا فيما يرويه بالاجازة
روينا عنه انه قال انا اذا قلت حدثنا فهو سماعي واذا قلت اخبرنا
علي الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتب الي
او اذن لي في الرواية عنه وكان ابو عبيد الله المرزباني الاخباري
صاحب التصانيف في علم الخبر يروي اكثر ما في كتبه اجازة من غير
ساع ويقول في الاجازة اخبرنا ولا يبينها وكان ذلك فيما حكاه
الخطيب مما عيب به والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور واياه
اختار التحري والورع المنع في ذلك من اطلاق حدثنا واخبرنا
ونحوهما من العبارات وتخصيص ذلك بعبارة شعريه بان يقيد
هذه العبارة فيقول اخبرنا او حدثنا فلان مناولة واجازة واخبرنا
اجازة او اخبرنا مناولة او اخبرنا اذنا اني اذنه او في ما اذن لي
فيه او فيما اطلق لي بروايته عنه او يقول اجاز لي فلان او اجازني

شبكة الألوكة www.alukah.net

فلان كذا وكذا او ناولني فلان وما اشبه ذلك من العبارات وخصص
قوم الاجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس او طرف منه كعبارة
من يقول في الاجازة اخبرنا مشافهة اذا كان قد شافهه بالاجازة
لفظا وكعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابة او فيما كتب الي او في
كتابه اذا كان قد اجازه بخطه فهذا وان تعارفه في ذلك طايفة من
المحدثين المتاخرين ولا تخلوا عن طرف من التدليس لما فيه من الاشتراك
والاشتباه بما اذا كتب اليه ذلك الحديث بعينه وورد عن الاوزاعي انه
خصص الاجازة بقوله خبرنا بالتشديد والقراة عليه بقوله اخبرنا
واصطلح قوم من المتاخرين على اطلاق انبانا في الاجازة وهي اختيار
الوليد بن بكر صاحب الوجازة في الاجازة وقد كان انبانا عند القوم
فيما تقدم بمنزلة اخبرنا والى هذا ذهب الحافظ المتقن ابو بكر البيهقي
اذا كان يقول انباني فلان اجازة وفيه ايضا رعاية لاصطلاح المتاخرين
والله اعلم وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله انه قال
الذي اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي وايمة عصري ان يقول
فيما عرض على المحدث فاجاز له روايته شفاها انباني فلان وفيما كتب
اليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالاجازة كتب الي فلان وروينا
عن ابي عمرو جعفر بن حمدان النيسابوري قال سمعت ابي يقول

كلما

كلما قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة قلت وورد عن
قوم من الرواة التعبير عن الاجازة بقولا اخبرنا فلان ان فلانا اخبره
او حدثه وبلغنا ذلك عن الامام ابي سليمن الخطابي انه اختاره او حكاه
وهذا اصطلاح بعيد عن الاشعار بالاجازة وهو فيما اذا سمع منه
الاسناد فحسب واجاز له ما وراه قريب فان كلمة ان في قوله اخبرني
فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار بوجود اصل الاخبار وان اجمل المخبر
به ولم يذكره تفصيلا قال الشيخ المملي رضي الله عنه وكثيرا ما يعتبر
الرواة المتاخرون عن الاجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ المسمع
بكلمة عن فيقول احدهم اذا سمع علي شيخ باجازة عن شيخه قرات
علي فلان عن فلان وذلك قريب فيما اذا كان قد سمع منه باجازة عن
شيخه ان لم يكن سماعا فانه شاك وحرف عن مشترك بين السماع والاجازة
صادق عليهما والله اعلم ثم اعلم ان المنع من اطلاق حدثنا واخبرنا
في الاجازة لا يزول باباحة المجيز لذلك كما اعتاده قوم من المشايخ
من قولهم في اجازاتهم لمن يجيزون له ان شاء قال حدثنا وان شاء قال
اخبرنا فليعلم ذلك والعلم عند الله تعالى والله اعلم

القسم الخامس من اقسام طرق نقل الحديث وتلقيه المكاتبة

وهي ان يكتب الشيخ
الى الطالب وهو غايب شيا من حديثه بخطه او يكتب له ذلك وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حاضر ويلتحق بذلك بما اذا امر غيره ان يكتب ذلك عنه اليه وهذا
القسم ينقسم ايضا الي نوعين احدهما ان تتجرد المكاتبة عن الاجازة
والثاني ان يقترن بالاجازة بان يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك
او ما كتبت به اليك ونحو ذلك من عبارات الاجازة اما الاول وهو ما
اذا اقتصر علي المكاتبة فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقدمين والمتاخرين
منهم ايوب السختياني ومنصور والليث بن سعد وقاله غير واحد من
الشافعيين وجعلها ابو المظفر السمعاني منهم اقوي من الاجازة واليه صار
غير واحد من الاصوليين وابي ذلك قوم آخرون واليه صار من الشافعيين
القاضي الماوردي قطع به في كتاب الحاوي والمذهب الاول هو الصحيح
المشهور بين اهل الحديث وكثيرا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم
قولهم كتب الي فلان قال لي حدثنا فلان والمراد به هذا وذلك معمول
به عندهم معدود في المسند الموصول وفيها اشعار قوي بمعني الاجازة
فهي وان لم تقترن بالاجازه لفظا فقد تضمنت الاجازة معني ثم
يكفي في ذلك ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان لم تقم البينة
عليه ومن الناس من قال الخط يشبه بالخط فلا يجوز الاعتماد علي
ذلك وهذا غير مرضي لان ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان
لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه الباس ثم ذهب غير واحد من العلما المحدثين

واكابرهم منهم الليث بن سعد ومنصور الي جواز اطلاق حدثنا واخبرنا
في الرواية بالمكاتبة والمختار قول من يقول فيها كتب الي فلان قال
حدثنا فلان بكذا وكذا وهذا هو الصحيح اللايق بمذاهب اهل التحري
والتزامه وهكذا لو قال اخبرني به مكاتبة او كتابة او نحو ذلك من العبارات
والله اعلم اما الكتابة المقرونة بلفظ الاجازة فهي في الصحة والقوة
شبيهة بالمناولة المقرونة بالاجازة والله اعلم **القسم السادس من اقسام**
الاخذ ووجوه النقل اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث
او هذا الكتاب سماعه من فلان او روايته مقتصرا علي ذلك من غير
ان يقول اروه عني او اذنت لك في روايته عني ونحو ذلك فهذا عند
كثير من طريق مجوز لرواية ذلك عنه ونقله حكي ذلك عن ابن جريج
وطوايف من المحدثين والفقها والاصوليين والظاهريين وبه قطع
ابو نصر بن الصباغ من الشافعيين واختاره ابو نصر العباس بن الوليد
بن بكر العمري المالكي في كتاب الوجازة في تجويز الاجازة وحكي القاضي
ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي صاحب كتاب الفاصل بين الراوي
والواعي عن بعض اهل الظاهر انه ذهب الي ذلك واحتج له وزاد
فقال لو قال له هذه روايتي لكن لا تروها عني كان له ان يرويها
عنه كما لو سمع منه حديثا ثم قال له لا تروه عني ولا اجيز لك لم يضره

ذلك ووجه مذهب هو لا اعتبار ذلك بالقراة علي الشيخ فانه اذا قرا
عليه شيا من حديثه واقر بانه روايته عن فلان بن فلان جاز له روايته
عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل اروه عني او اذنت لك في روايته
عني والله اعلم والمختار ما ذكر عن غير واحد من المحدثين وغيرهم
من انه لا تجوز الرواية بذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي من
الشافعية ولم يذكر غير ذلك وهذا لانه قد يكون ذلك مسموعه وروايته
ثم لا ياذن في روايته عنه لكونه لا تجوز روايته لخلل يعرفه فيه ولم يوجد
منه التلفظ به ولا ما ينزل منزلته تلفظه به وهو تلفظ القاري عليه
وهو يسمع ويقرّ به حتي يكون قول الراوي عنه السامع ذلك حدثنا
واخبرنا صدقا وان لم ياذن له فيه وانما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير
مجلس الحكم شهادته بشي فليس لمن سمعه ان يشهد علي شهادته اذا لم
ياذن ولم يشهده علي شهادته وذلك مما تساوت فيه الشهادة والرواية
لان المعني يجمع بينهما في ذلك وان افترقتا في غيره ثم انه يجب عليه
العمل بما ذكره له اذا صح اسناده وان لم تجز له روايته عنه لان ذلك
يكفي فيه صحته في نفسه **القسم السابع من اقسام الاخذ والتحمل**
الوصية بالكتب بان يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته او سفره
لشخص روي عن بعض السلف انه جوّز بذلك رواية الموصَي له

كذلك

كذلك عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما ذلة عالم او متاوّل
علي انه اراد الرواية علي سبيل الوجازة التي ياتي شرحها ان شا الله تعالي
وقد احتج بعضهم لذلك فشبهه بقسم الاعلام وقسم المناولة ولا يصح
ذلك فان لقول من جوّز الرواية بمجرد الاعلام والرواية مستندا
ذكرناه لا يتقدر مثله ولا قريب منه ههنا والله اعلم **القسم الثامن الوجادة**
وهي مصدر لوجد يجد مولّد غير مسموع من العرب روينا عن المعافي
بن ذكريا النهرواني العلامة في العلوم ان المولدين فرّعوا قولهم وجادة
فيما اُخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من
تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني قولهم
وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغني
وُجدا وفي الحب وَجدا مثال الوجادة ان يقف علي كتاب شخص فيه احاديث
يرويها بخطه ولم يلقه او لقيه ولم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه
ولا له منه اجازة ولا نحوها فله ان يقول وجدت بخط فلان او قرات
بخط فلان او في كتاب فلان بخطه اخبرنا فلان بن فلان ويذكر شيخه
ويسوق ساير الاسناد والمتن او يقول وجدت او قرات بخط فلان
عن فلان ويذكر الذي حدثه ومن فوقه هذا الذي استمر عليه العمل قديما
وحديثا وهو من باب المنقطع والمرسل غير انه اخذ شوبا من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاتصال بقوله وجد بخط فلان وربما دلّس بعضهم فذكر الذي وجد بخطه
وقال فيه عن فلان او قال فلان وذلك تدليس قبيح اذا كان بحيث يوهم
سماعه منه على ما سبق في نوع التدليس وجازف بعضهم فاطلق فيه حدثنا
واخبرنا واتقد ذلك منه على فاعله واذا وجد حدثنا في تاليف شخص
وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان اخبرنا فلان او ذكر فلان عن
فلان وهذا منقطع لم ياخذ شوبا من الاتصال وهذا كله اذا وثق بانه خط
المذكور او كتابه فان لم يكن كذلك فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن
فلان او نحو ذلك من العبارات او يفصح بالمستند فيه بان يقول ما قاله
بعض من تقدم قرات في كتاب فلان بخطه واخبرني انه بخطه او يقول
وجدت في كتاب ظننت انه بخط فلان او في كتاب وذكر كتابته انه فلان بن
فلان او في كتاب قيل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من كتاب منسوب
الى مصنف ولا يقول قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحة النسخة
فان قايلها هو او ثقة غيره باصول متعددة كما بيناه عليه في آخر النوع
الاول واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغني عن فلان انه ذكر
وكذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه هذا من
العبارات وقد تسامح اكثر الناس في هذه الازمان باطلاق اللفظ
الجازم في ذلك من غير تحرّ وتثبت فيطالع احدهم كتابا منسوبا الى

مصنف معيّن وينقل منه عنه من غير ان يثق بصحة النسخة فيقول قال
فلان كذا وكذا او ذكر فلان كذا وكذا والصواب ما قدمناه فان كان
المطالع عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الاسقاط والسقط
وما احيل عن جهته من غيرها رجونا ان يجوز له اطلاق اللفظ الجازم
فيما يحكيه من ذلك والى هذا فيما احسب استروح كثير من المعنفين
فيما نقلوه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى هذا كله في كيفية النقل
بطريق الوجادة واما جواز العمل اعتمادا على ما يوثق به منها فقد روينا
عن بعض المالكية ان معظم المحدثين والفقها من المالكيين وغيرهم
لا يرون العمل بذلك وحكي عن الشافعي وطايفة من نظّار اصحابه
جواز العمل به قلت قطع بعض المحققين من اصحابه في اصول الفقه
بوجوب العمل به عند حصول الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على
جملة المحدثين لاوجبوه وما قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار
المتاخرة فانه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسدّ باب العمل
بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها على ما تقدم في النوع الاول والله اعلم

النوع الخامس والعشرون في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده

اختلف الصدر الاول رضي الله عنهم في كتابة الحديث فمنهم من كرهه
كتابة الحديث والعلم وامر بحفظه ومنهم من اجاز ذلك وممّن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رويناعنه كراهة ذلك عمرو بن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسي
وابو سعيد الخدري في جماعة آخرين من الصحابة والتابعين ورويناً
عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لاتكتبوا عني
شيا الا القران ومن كتب عني شيا غير القران فليمحه اخرجه
مسلم في صحيحه ومن رويناعنه اباحة ذلك اوفعله علي وابنه الحسن
وانس وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع آخر من الصحابة والتابعين
رضي الله عنهم ومن صحيح حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم الدال
علي جواز ذلك حديث ابي شاة اليمني في التماسه من رسول الله صلي
الله عليه وسلم ان يكتب له شيا سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله صلي الله
عليه وسلم اكتبوا لابي شاة ولعله صلي الله عليه وسلم اذن في الكتابة
عنه لمن خشي عليه النسيان ونهي عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة
الاتكال علي الكتاب اونهي عن كتابة ذلك عنه حين خاف عليهم اختلاط
ذلك بصحف القران العظيم واذن في كتابته حين امن من ذلك
واخبرنا ابو الفتح بن عبد المنعم الفراوي قراة عليه بنيسابور جبرها
الله قال اخبرنا ابو المعالي الفارسي قال اخبرنا الحافظ ابو بكر البيهقي
ان ابا الحسين بن بشران انا ابو عمر بن السماك حدثنا حنبل بن
اسحق حدثنا سليمن بن احمد ثنا الوليد هو بن مسلم قال كان

الاوزاعي

الاوزاعي يقول كان هذا العلم كريما تتلافاه الرجال بينهم فلما دخل في
الكتب دخل فيه غير اهله ثم انه زال ذلك الخلاف واجمع المسلمون علي
شيوع ذلك واباحته ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الاخيرة
والله اعلم ثم ان علي كتبة الحديث وطلبته صرف الهمه الي ضبط مايكتبونه
او يحصلونه بخط الغير من مروياتهم علي الوجه الذي رووه شكلا
ونقطا يؤمن معهما الالتباس وكثيرا مايتهاون بذلك الواثق بذهنه
وتيقظه وذلك وخيم العاقبة فان الانسان معرض للنسيان واول ناس
اول الناس واعجام المكتوب يمنع من استعجامه وشكله يمنع من
اشكاله ثم لاينبغي ان يتعنا بتقييد الواضح الذي لايكاد يلتبس وقد
احسن من قال انما يشكل مايُشكل وقرات بخط صاحب كتاب
سماة الخط ورقومه علي ابن ابراهيم البغدادي فيه ان اهل العلم
يكرهون الإعجام والإعراب الا في الملتبس وحكي غيره عن قوم
انه ينبغي ان يشكل مايُشكل ومالا يُشكل وذلك لان المبتدي وغير
المتبحر في العلم لايميز مايُشكل مما لا يُشكل ولاصواب الاعراب
من خطاه والله اعلم وهذا بيان امور مفيدة في ذلك احدها
ينبغي ان يكون اعتناوه من بين مايلتبس بضبط الملتبس من اسما
الناس اكثر فانها لاتستدرك بالمعني ولا يستدل عليها بما قبل وبعد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الثاني يستحب في الالفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها بان يضبطها
في متن الكتاب ثم يكتبها قبل ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة فان ذلك
ابلغ في ابانتها وابعد من التباسها وما ضبطه في اثنا الاسطر ربما داخله
نقط غيره وشكله فيما فوقه وتحته لاسيما عند دقة الخط وضيق الاسطر
ولهذا جرى رسم جماعة من اهل الضبط الثالث يكره الخط الدقيق
من غير عذر يقتضيه روينا عن حنبل بن اسحق قال رايتي احمد بن حنبل
وانا اكتب خطا دقيقا فقال لا تفعل احوج ما تكون اليه يخونك وبلغنا عن
بعض المشايخ انه كان اذا راي خطا دقيقا قال هذا خط من لا يوقن
بالخلف من الله يروي عن ابي حنيفة رضي الله عنه قال للتلميذ كان يقرمط
خطه لا تقرمط فانك ان عشت ندمت وان مت شتمت والعذر في
ذلك هو مثل ان لا يجد في الورق سعة او يكون رحلا يحتاج الى تدقيق
الخط ليخف عليه حمل كتابه ونحو هذا الرابع يختار له في خط التحقيق
دون المشق والتعليق بلغنا عن ابي قتيبة قال قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه شر الكتابة المشق وشر القراءة الهذرمة واجود الخط
ابينه والله اعلم الخامس كما تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي
ان تضبط المهملات دون المعجمة بعلامة الاهمال لتدل على عدم اعجامها وسبيل
الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل النقط الذي فوق

المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات فينقط تحت الراء والطاء والصاد
والعين ونحوها من المهملات وذكر بعض هؤلاء ان النقط التي تحت
السين المهملة تكون مبسوطة والتي فوق الشين المعجمة تكون كالاثافي
ومن الناس من يجعل علامة الاهمال فوق الحرف المهمل كعلامة الظفر
مضجعة على قفاها ومنهم من يجعل تحت الحا المهملة حاء صغيرة مفردة
وكذا تحت الدال والطا والصاد والسين والعين وساير الحروف المهملة
المكتوبة مثل ذلك فهذه وجوه من علامات الاهمال شايعة معروفة وهناك
من العلامات ما هو موجود في كثير من الكتب القديمة فلا يفطن له كثيرون
كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة من يجعل تحت
الحرف المهمل مثل الهمزة والله اعلم السادس لا ينبغي ان يصطلح مع
نفسه في كتابة بما لا يفهمه غيره فيوقع غيره في حيره كفعل من يجمع في
كتابه بين روايات مختلفة ويرمز الى رواية كل راو بحرف واحد
من اسمه او بحرفين وما اشبه ذلك فان بين في اول كتابه او آخره
مراده بتلك العلامات والرموز فلا باس ومع ذلك فالاولى ان يتجنب
الرمز ويكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصرا ولا يقتصر
على العلامة ببعضه والله اعلم السابع ينبغي ان يجعل بين كل حديثين
دايرة تفصل بينهما ويميز وممن بلغنا عنه ذلك من الائمة ابو الزناد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واحمد بن حنبل وابرهيم بن اسحق الحربي ومحمد بن جرير الطبري
رضي الله عنهم واستحب الخطيب الحافظ ان تكون الدارات عُفلا فاذا
عارض فكل حديث يفرغ من عرضه ينقط في الدارة التي تليه نقطه
او خط من وسطها خطا قال وقد كان بعض اهل العلم لا يعتد من سماعه
الا ما كان كذلك او في معناه والله اعلم **الثامن** يكره له في مثل عبد الله بن
فلان ان يكتب عبد في اخر السطر والباقي في اول السطر الاخر وكذلك
يكره في عبد الرحمن بن فلان وفي ساير الاسما المشتملة على التعبيد لله
تعالى ان يكتب عبد في اخر السطر واسم الله مع ساير النسب في اول السطر
الذي يليه الله صلى الله عليه وسلم وما اشبه ذلك والله اعلم **التاسع**
ينبغي له ان يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند ذكره ولا يسأم عند تكريرذلك فانه من اكبر الفوايد التي تتعجلها
طلبة الحديث وكتبته ومن اغفل ذلك فقد حرم حظا عظيما وقد روينا
لاهل ذلك مناما ت صالحة وما يكتبه من ذلك فهو دعا يشتبه لا كلام
يرويه فلذلك لا فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما في الاصل وهكذا الامر
في الشكر والتنآ على الله عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك وتعالى وما
ضاهي ذلك واذا وجد شي من ذلك قد جات به الرواية كانت العناية باثباته
وضبطه اكثر وما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه

من

من اغفال ذلك عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فلعل سببه انه كان يروي
التقييد في ذلك بالروايه وعز عليه اتصالها في ذلك في جميع من فوقه من
الرواة قال ابو بكر الخطيب وبلغني عنه انه كان يصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم نطقا لا خطا قال وقد خالفه غيره من الايمة المتقدمين في ذلك
وروي عن علي بن المديني وعباس بن عبد العظيم العنبري قالا ما تركنا
الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل حديث سمعناه وربما عجلنا
فنبيض الكتاب في كل حديث حتى يرجع اليه والله اعلم ثم ليتجنب في اثباتها
نقصين احدهما ان يكتبها منقوصة صورةً رامزا اليها بحرفين او نحو
ذلك والثاني ان يكتبها منقوصة معنىً بان لا يكتب وسلم وان وجد ذلك
في خط بعض المتقدمين سمعت ابا القسم منصور بن عبد المنعم وامّ
المؤيد بنت ابي القسم بقراتي عليهما قالا سمعنا ابي البركات عبد الله
بن محمد الفراوي لفظا قال سمعنا المقري ظريف بن محمد يقول سمعت
عبد الله بن محمد بن اسحق الحافظ قال سمعت ابي سمعت حمزة الكناني
يقول كنت اكتب الحديث وكنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ولا اكتب وسلم فرايته صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي مالك لا تتم الصلاة
عليّ قال فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه الا كتبت وسلم وقع في الاصل
في شيخ المقري ظريف عبد الله وانما هو عبيد الله بالتصغير ومحمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن اسحق ابوه وهو ابو عبد الله بن مَسْندة فقوله الحافظ اذا مجرور

قلت ويكره ايضا الاقتصار على قوله عليه السلام والله اعلم **العاشر**
على الطالب مقابلة كتابه باصل سماعه وكتاب شيخه الذي يرويه عنه وان
كان اجازه وروينا عن عروة بن الزبير رضي الله عنهم انه قال لابنه هشام
كتبت قال نعم قال عرضت كتابك قال لا قال لم تكتب وروينا عن الشافعي
الامام رحمه الله عن يحيى بن ابي كثير قال من كتب ولم يعارض ثم نسخ ولم يعارض
خرج اعجميا ثم ان افضل المعارضة ان يعارض الطالب بنفسه كتابه
بكتاب الشيخ مع الشيخ في حالة تحديثه اياه من كتابه لما يجمع منه من وجوه
الاحتياط والاتقان من الجانبين ومالم يجتمع فيه هذه الاوصاف
نقص من مرتبته بقدرها فانه منها ومما ذكرناه اولى من اطلاق ابي الفضل
الجارودي الحافظ الهروي قوله اصدق المعارضة مع نفسك ويستحب
ان ينظر معه في نسخته من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة
لاسيما اذا اراد النقل منها وقد روي عن يحيى بن معين انه سئل عمن
لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأه هل يجوز له ان يحدث بذلك عنه
فقال اما عندي فلا يجوز ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم قال الشيخ
وهذا من مذهب اهل التشديد في الرواية وسياتي ذكر مذهبهم
ان شاء الله تعالى والصحيح ان ذلك لا يشترط وانه يصح السماع وان لم

ينظر

ينظر اصلا في الكتاب حالة القراءة وانه لا يشترط ان يقابله بنفسه بل يكفيه
مقابلة نسخته باصل الراوي فان لم يكن ذلك حالة القراءة وان كانت
المقابلة على يدي غيره اذا كان ثقة موثوقا بضبطه **قلت** وجايز
ان يكون مقابلة بفرع قد قوبل المقابلة المشروطة باصل شيخه اصل السماع
وكذلك اذا قابل باصل اصل الشيخ المقابل به اصل الشيخ لان الغرض
المطلوب ان يكون كتاب الطالب مطابقا لاصل سماعه وكتاب شيخه
فسواء حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة ولا يجري ذلك عند من قال
لا تصح مقابلة مع احد غير نفسه ولا يقلد غيره ولا يكون بينه وبين
كتاب الشيخ واسطة وليقابل نسخته بالاصل بنفسه حرفا حرفا حتى
يكون على نفسه ويقين من مطابقتها له وهذا مذهب متروك وهو
مذهب اهل التشديد المفروضة في اعصارنا والله اعلم اما اذا لم
يعارض كتابه بالاصل اصلا فقد سئل الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني
عن جواز روايته منه فاجاز ذلك واجازه الحافظ ابو بكر الخطيب
ايضا وبين شرطه فذكر انه يشترط ان تكون نسخته نقلت من الاصل
وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وحكي عن شيخه ابي بكر البرقاني
انه سال ابا بكر الاسماعيلي هل للرجل ان يحدث بما كتب عن الشيخ
ولم يعارض باصله فقال نعم ولكن لابد ان يبين انه لم يعارض قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهذا هو مذهب ابي بكر البرقاني فانه روي لنا احاديث كثيرة قال
قال فيها اخبرنا فلان ولم اعارض بالاصل قلت ولا بد من شرط
ثالث وهو ان يكون ناقل النسخة من الاصل غير سقيم النقل بل
وصحيح النقل قليل السقط والله اعلم ثم انه ينبغي ان يراعي في
كتاب شيخه بالنسبة الي ما فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه في كتابه ولا
يكون طايفة من الطلبة اذا راوا سماع شيخ لكتاب قروه عليه من اي
نسخة اتفقت والله اعلم الحادي عشر المختار في كيفية تخريج
الساقط في الحواشي ويسمي اللحق بفتح الحا ان تخط من موضع
سقوطه من السطر خطا صاعدا الي فوق ثم يعطفه بين السطرين
عطفة يسيرة الي جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق ويبدا في الحاشية
بكتبته اللحق مقابلا للخط المنعطف وليكن ذلك في حاشية ذات اليمين
وان كانت تلي سطر الورقة ان اتسعت له وليكتبه صاعدا الي اعلا الورقة
لا نازلا الا به اسفل قلت واذا كان اللحق سطرين او سطورا ولا يبتدا
بسطوره من اسفل الي اعلا بل يبتداها من اعلا الي اسفل بحيث يكون
منتهاها الي جهة باطن الورقة اذا كان التخريج من جهة اليمين
واذا كان من جهة الشمال وقع منتهاها الي جهة طرف الورقة
ثم يكتب عند انتهاء اللحق صح ومنهم من يكتب مع صح رجع ومنهم من

يكتب في اخر اللحق الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع التخريج
ليوذن باتصال الكلام وهذا اختيار بعض اهل الصنعة من اهل المغرب
واختيار القاضي ابي محمد بن خلاد صاحب كتاب الفاصل بين الراوي
والواعي من اهل المشرق مع طايفة وليس ذلك بمرضي اذ رب كلمة تجي
في الكلام مكرره حقيقة فهذا التكرير وقع بعض الناس في يوهم مثل ذلك
في بعضه واختار القاضي بن خلاد ايضا في كتابه انه بعد عطفه خط التخريج
في موضعه حتي يلحقه باول اللحق في الحاشية وهذا ايضا غير مرضي فانه
وان كان فيه زيادة بيان فهو تسخيم الكتاب وتسويد له لا سيما عند كثرة
الالحاقات والله اعلم وانما اخترنا كتبة اللحق صاعدا الي اعلا الورقة كيلا
يخرج بعد نقص اخر فلا يجد ما يقابله من الحاشية فارغا له لو كان كتب
الاول نازلا الي اسفل واذا كتب الاول صاعدا فما يجد بعد ذلك من نقص
تجد ما يقابله من الحاشية فارغا له وقلنا يخرجه ايضا في جهة اليمين
لانه لو خرجه الي جهة الشمال فربما ظهر بعده من السطر نفسه نقص
اخر فان خرجه قدامه الي جهة الشمال ايضا وقع بين التخريجين
اشكال وان خرج الثاني الي جهة اليمين التفت عطفة تخريج جهة
اليمين او تقابلنا فاشبه ذلك الضرب علي ما بينهما خلاف ما اذا خرج
الاول الي جهة اليمين فانه حينيذ يخرج الثاني الي جهة الشمال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلا يلتقيان ولا يلزم اشكال اللهم الا ان يتاخر النقص الي آخر السطر
فلا وجه حينئذ الا تخريجه الي جهة الشمال لقربه منها ولانتفاء العلة
المذكورة من حيث انا لا نخشي لظهور نقص بعده واذا كان النقص
في اول السطر تاكد تخريجه الي جهة اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما
سبق واما ما يخرج في الحواشي من شرح او تنبيه علي غلط واختلاف
رواية او نسخة او نحو ذلك مما ليس من الاصل فقد ذهب القاضي
الحافظ عياض رحمه الله الي انه لا يخرج لذلك خط تخريج ليلا يدخل
اللبس ويحسب من الاصل وانه لا تخريج الا لما هو من نفس الاصل
لكن ربما جعل علي الحرف المقصود بذلك التخريج علامة كالضبة او
التصحيح اذا انابه قلت التخريج اولي واذل وفي نفس هذا المخرج
ما يمنع الالتباس ثم هذا التخريج يخالف التخريج لما هو من نفس الاصل
في ان خط ذلك التخريج يقع بين الكلمتين اللتين بينهما سقط الساقط
وخط هذا التخريج يقع علي نفس الكلمة التي من اصلها خرج المخرج
في الحاشية والله اعلم

الثاني عشر من شان الحذاق المتقنين العناية بالتصحيح والتصويب والتمريض

اما التصحيح فهو كتابة صح علي الكلام او عنده
ولا يفعل ذلك الا فيما صح رواية ومعني غير انه عرضة للشك او
الخلاف فيكتب عليه ليعرف عنه لم يغفل عنه رواية قد ضبط وصح علي

ذلك

ذلك الوجه واما التضبيب ويسمي ايضا التمريض فيجعل علي ما صح
وروده لذلك من جهة النقل غير انه فاسد لفظا او معني او ضعيف
او ناقص مثل ان يكون غير جايز من حيث العربية او يكون شاذا عند
اهلها يا باه اكثرهم او مصحفا او ينقص من جملة الكلام كلمة او اكثر
وما اشبه ذلك فيمد علي ما هذا سبيله خطّ اوله مثل الصاد ولا يلزق
بالكلمة المعلم عليها كيلا يظن ضربا وكانه صاد التصحيح بمدّتها دون
حايها كتب لذلك ليفرق بين ما صح مطلقا من جهة الرواية وغيرها
وبين ما صح من جهة الرواية دون غيرها فليكمل عليه التصحيح وكتب
حرف ناقص علي حرف ناقص اشعارا بنقصه ومرضه مع صحة نقله
علي ما هو عليه ولعل غيره قد يخرج له وجها صحيحا او يظهر له بعد
ذلك في صحته ما لم يظهر له الآن ولو غيّر ذلك واصلحه علي ما عنده
لكان معترضا لما وقع فيه غير واحد من المتاخرين الذين غيروا
وظهر الصواب فيما انكروه والفساد فيما اصلحوه واما تسمية ذلك
ضبة فقد بلغنا عن ابي القاسم ابرهيم بن محمد اللغوي المعروف بابن
الاقليلي ان ذلك لكون الحرف مقفلا بها لا يتجه لقراة كما ان الضبة
مقفل بها والله اعلم قال الشيخ رحمه الله ولانها لما كانت علي كلام
فيه خلل اشبهت الضبة التي تجعل علي كسر او خلل فاستعيرها اسمها

ومثل ذلك غير مستنكر في باب الاستعارات ومن مواضع التضبيب
ان يقع في الاسناد ارسال او انقطاع ممن عادتهم تضبيب موضع
الارسال والانقطاع وذلك من قبيل ماسبق ذكره من التضبيب علي
الكلام الناقص ويوجد في بعض اصول الفقه القديمة في الاسناد الذي
يجتمع فيه جماعة معطوفة اسماؤهم بعضها علي بعض علامة تشبه الضبة
فيما بين اسمايهم فيتوهم من لاخبرة له انها ضبة وليست بضبة وكانها
علامة وصل في بينهما اثبت تاكيد للعطف خوفا من ان يجعل عن مكان
الواو والعلم عند الله تعالي ثم ان بعضهم ربما اختصر علامة التصحيح فجات
صورتها تشبه صورة التضبيب والغطنة من خير ما اوتيه الانسان والله اعلم

الثالث عشر اذا وقع في الكتاب مالبس منه فانه ينفي عنه بالضرب او الحك
او المحو او غير ذلك والضرب خير من الحك والمحو وروينا عن القاضي ابي محمد
بن خلاد رحمه الله قال قال اصحابنا الحك ثمة واخبرنا من اخبر عن القاضي
عياض قال سمعت شيخنا ابا بحر سفين بن العاصي الاسدي يحكي عن
بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ يكرهون حضور السكين
مجلس السماع حتي لا يبشر منه لان ما يبشر منه ربما يصح في رواية اخري
وقد سمع الكتاب مرة اخري علي شيخ اخر يكون ما بشر وحك من رواية
هذا صحيحا في رواية الاخر فيحتاج الي الحاقه بعد ان بشر وهو ذا خط

عليه

عليه من رواية الاول وصح عند الاخر اكتفي بعلامة الاخر عليه بصحته
ثم انهم اختلفوا في كيفية الضرب فروينا عن ابي محمد بن خلاد قال
اجود الضرب الا تطمس المضروب عليه بل يخط من فوقه خطا جيدا بينا
يدل علي ابطاله ويصح من تحته ماخط عليه وروينا عن القاضي عياض
ما معناه ان اختيارات الضابطين اختلفت في الضرب فاكثرهم علي
مد الخط علي المضروب عليه مختلطا بالكلمات المضروب عليها ويسمي ذلك
الشق ايضا ومنهم من لا يخلطه ويثبته فوقه لكنه يعطف طرفي الخط علي اول
المضروب عليه وآخره ومنهم من يستقبح هذا ويراه تسويدا وتطليسا
بل يحوق علي اول الكلام المضروب عليه بنصف دايرة وكذلك في آخره
واذا كثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل ذلك في اول كل سطر منه
وآخره وقد يكتفي بالتحويق علي اول الكلام واخره اجمع ومن الاشياخ
من يستقبح الضرب والتحويق ويكتفي بدايرة صغيرة اول الزيادة واخرها
ويسميها صفرا كما يسميها اهل الحساب وربما كتب بعضهم عليه لا في
اوله والي في اخره ومثل هذا يحسن فيما صح في رواية وسقط في رواية
اخري والله اعلم واما الضرب علي الحرف المكرر فقد تقدم الكلام فيه
القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي رحمه الله علي تقدمه فروينا
عنه قال قال بعض اصحابنا اولاهما بان يبطل الثاني لان الاول كتب علي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صواب والثاني كتب علي الخطا فالخطا اولي بالبطلان وقال اخرون انما
الكتاب علامة لما يقرا فاولي الحرفين بالابقا ادلهما عليه واجودهما
صورة وجا القاضي عياض آخرا ففصل تفصيلا حسنا فراي ان تكرر
الحرف ان كان في اول سطر فليضرب علي الثاني صيانة لاول السطر
عن التسويد والتشويه وان كان في اخر السطر فليضرب علي اولهما
صيانة لاخر السطر فان سلامة اوايل السطور واواخرها عن ذلك اولي
فان اتفق احدهما في اخر سطر والاخر في اول سطر اخر فليضرب علي الذي
في اواخر السطر فان اول السطر اولي بالمراعات فان كان التكرر في
المضاف او المضاف اليه او في الصفة او في الموصوف او نحو ذلك لم يُراع
حينيذ اول السطر وآخره بل يراعي الاتصال بين المضاف والمضاف اليه
ونحوهما في الخط ولا تفصيل بالضرب بينهما ويضرب علي الحرف المتطرف
من المتكرر دون المتوسط واما المحو فيقارب الكشط في حكمه الذي
تقدم ذكره وتتنوع طرقه ومن اغربها مع انه اسلمها ما روي عن سحنون
بن سعيد التنوخي الامام المالكي انه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه
والي هذا يومي ما روينا عن ابرهيم النخعي رضي الله عنه انه كان يقول
من المروة ان يُري في ثوب الرجل وشفتيه مداد الرابع عشر ليكن فيما
يختلف فيه الروايات قايما نضبط ما يختلف فيه في كتابه جيد التمييز

بينهما

بينهما كيلا يختلط وتشتبه فيفسد عليه امرها وسبيله ان يجعل اولا
متن كتابه علي رواية خاصة ثم ما كان من زيادة لرواية اخري الحقها
او في نقص علم عليه او من خلاف كتبة اما في الحاشية واما في غيرها
معينا في كل ذلك من رواه ذاكرا اسمه بتمامه فان يرمز اليه بحرف او
اكثر فعليه ما قدمنا ذكره من انه يبين المراد بذلك في اول كتابه او اخره
كيلا يطول عهده فينسى او يقع كتابه الي غيره فيقع من رموزه في حيرة
وعمى وقد يدفع اليه الاختصار علي الرموز عند كثرة الروايات
المختلفة واكتفي بعضهم في التمييز بان خص الرواية الملحقة بالحمرة
فعل ذلك ابو ذر الهروي من المشارقة وابو الحسن القابسي من المغاربة
مع كثير من المشايخ واهل التقييد واذا كان في الرواية الملحقة
زيادة علي التي في متن الكتاب كتبها بالحمرة وان كان فيها نقص
والزيادة في الرواية التي في متن الكتاب حوق بالحمرة ثم علي فاعل
ذلك تبيين من له الرواية المعلمة بالحمرة في اول الكتاب او اخره
علي ما سبق والله اعلم الخامس عشر غلب علي كتبة الحديث الاقتصار
علي الرمز في قولهم حدثنا واخبرنا علي انه شاع ذلك وظهر حتي لا يكاد
يلتبس اما حدثنا فيكتب منها شطرها الاخير وهو الثا والنون
والالف وربما اقتصر علي الضمير منها وهو النون والالف واما

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخبرنا فيكتب منها الضمير المذكور مع الالف اولا وليس بحسن ما تفعله
طايفة من كتابة مع اخبرنا علامة حدثنا المذكورة اولا وان كان الحافظ
البيهقي ممن فعله وقد يكتب في علامة اخبرنا آ بعد الالف وفي علامة حدثنا
دال في اولها وممن رايته في خطه الدال في علامة حدثنا الحافظ ابو عبد الله
الحاكم وابو عبد الرحمن السلمي والحافظ احمد البيهقي رضي الله عنهم والله اعلم
واذا كان للحديث اسنادان او اكثر فانهم يكتبون عند الانتقال من اسناد
الي اسناد ما صورته ح وهي حآ مفردة مهملة ولم ياتنا عن احد ممن يعتمد
بيان لامرها غير اني وجدت بخط الحافظ ابي عثمن الصابوني والحافظ
ابي مسلم بن علي الليثي البخاري والفقيه المحدث ابي سعيد الخليلي
رحمه الله في مكانها بدلا عنها صح صرتحة وهذا يشعر بكونها رمزا الي صح
وحسن اثبات صح ها هنا ليلا يتوهم ان حديث هذا الاسناد سقط
وكيلا يركب الاسناد الثاني علي الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا
وحكي لي بعض من جمعتني واياه الرحلة بخراسان عمن وصفه بالفضل
من الاصبهانيين انها حآ مهملة من التحويل اي من اسناد الي اسناد
آخر وذاكرت فيها بعض اهل العلم من اهل المغرب وحكيت له عن بعض
من لقيت من اهل الحديث انها حآ مهملة اشارة الي قولنا الحديث فقال
لي اهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافا تجعلوها حآ مهملة ويقول احدهم

اذا وصل اليها الحديث وذكر لي انه سمع بعض البغداديين يذكر ايضا انها
حآ مهملة وان منهم من يقول اذا انتهي اليها في القراة حاو مر وسالت
انا حافظ الرحال ابا محمد عبد القادر بن عبد الله الرُّوهاوي رحمه الله
عنها فذكر انها حامن حايل يحول بين الاسناد قال ولا يلفظ بشي عند الانتهاء
اليها في القراة وانكر كونها من الحديث وغير ذلك ولم يعرف غير هذا عن
احد من مشايخه وفيهم عدد كانوا احفاظ الحديث في وقته قال الشيخ
واختار انا والله الموفق ان يقول القاري عند الانتهاء اليها حاو مر فانه احوط
الوجوه واعدلها والله اعلم **السادس عشر** ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي
للطالب ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع منه وكنيته ونسبه ثم
يسوق ما سمعه منه علي لفظه قال واذا كتب الكتاب المسموع فينبغي ان يكتب
فوق سطر التسمية اسما من سمع معه وتاريخ وقت السماع وان احب كتب
ذلك في حاشية اول ورقة من الكتاب فكلا قد فعل شيوخنا والله اعلم
قلت كتبة التسميع حيث ذكره احوط له واحري بان لا يخفي علي من
يحتاج اليه ولا باس بكتبة اخر الكتاب وفي ظهره وحيث لا يخفي موضعه
وينبغي ان يكون التسميع بخط شخص موثوق به غير مجهول الخط ولا ضرر
حينيذ في ان يكتب الشيخ المستمع خطه بالتصحيح وهكذا لا باس علي
صاحب الكتاب اذا كان موثوقا به ان يقتصر علي اثبات سماعة بخط نفسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فطالما فعل الثقات ذلك وقد حدثني عمر والشيخ ابو المظفر بن الحافظ ابي
سعيد المروزي عن ابيه عمن حدثه من الاصبهانيين ان عبد الرحمن بن ابي
عبد الله بن مندة قرا ببغداد جزءا علي ابي احمد الفرضي وساله خطه ليكون
حجة له فقال له ابو احمد يابني عليك بالصدق فانك اذا عرفت به لا يكذب
به احد وتصدق فيما تقول وتنقل واذا كان غير ذلك فلو قيل لك ماهذا
خط ابي احمد الفرضي ماذا تقول لهم ثم ان علي كاتب السميع التحري
والاحتياط وبيان السامع والمسموع منه بلفظ غير محتمل ومجانبة
التساهل فيمن كتب اسمه والحذر من اسقاط اسم احد منهم لغرض فاسد
فان كان مثبت السماع غير حاضر في جميعه لكن اثبته اعتمادا علي اخبار من
يثق بخبره من حاضريه ولا باس بذلك ان شا الله تعالي ثم ان من يثبت سماعه
في كتابه فقيح به كتمانه اياه ومنعه من نقل سماعه ومن نسخ الكتاب واذا
اعاره اياه ولا يبطي به روينا عن الزهري انه قال اياكم وغلول الكتب قيل وما
غلول الكتب قال حبسها علي اصحابها وروينا عن الفضيل بن عياض رضي
الله عنه انه قال ليس من فعال اهل الورع ولا من فعال الحكما ان ياخذ
سماع رجل فيحبسه عنده ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وفي رواية ولا من فعال
العلما ان ياخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عنه فان منعه اياه فقد روينا ان
رجلا ادعي علي رجل بالكوفة سماعه منعه اياه فتحاكما الي قاضيها حفص بن

غياث فقال لصاحب الكتاب اخرج الينا كتبك فما كان من سماع هذا
الرجل بخط يدك الزمناك وما كان بخطه اعفيناك منه قال ابن خلاد
سالت اباعبد الله الزبيري عن هذا فقال لا ابجي في هذا الباب حكم احسن
من هذا لان خط صاحب الكتاب دال علي رضاه باستماع صاحبه معه
قال ابن خلاد وغيره ليس بشيء وروي الخطيب الحافظ ابو بكر عن اسمعيل
بن اسحق القاضي انه تحوكم اليه في ذلك فاطرق مليا ثم قال للمدعي عليه
ان كان سماعه في كتابك بخطك فيلزمك ان تعيره وان كان سماعه في
كتابك بخط [illegible] غيرك فانت اعلم قال الشيخ حفص بن غياث
معدود من الطبقة الاولي من اصحاب ابي حنيفة رحمه الله وابو عبد الله
الزبيري من ائمة اصحاب الشافعي رحمه الله واسمعيل بن اسحق لسان
اصحاب مالك وامامهم وقد تعاضدت اقوالهم في ذلك ويرجع حاصلها
الي ان سماع غيره اذا ثبت في كتابه برضاه فيلزمه اعارته اياه وقد كان
لا يتبين لي وجهه ثم وجهته بان ذلك بمنزلة شهادة له عنده فعليه
اداوها بما حوته وان كان فيه بذل ماله كما يلزم متحمل الشهادة اداوها
وان كان فيه بذل نفسه بالسعي الي مجلس الحكم لاداوها والله اعلم ثم اذا
نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه الي نسخته الا بعد المقابلة المرضية وهكذا
لا ينبغي لاحد ان ينقل سماعا الي شيء من النسخ او يثبته فيها عند السماع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابتداً الا بعد المقابلة المرضية بالمسموع كيلا يغتر احد بتلك النسخة الا ان بين
مع النقل وعنده كون النسخة غير مقابلة والله اعلم **النوع السادس والعشرون**
في صفة رواية الحديث وشرط اداية وما يتعلق بذلك

وقد سبق بيان كثير منه في ضمان النوعين قبله شدد قوم في الرواية فافرطوا
وتساهل فيها آخرون ففرطوا ومن مذاهب التشديد مذهب من قال لا حجة
الا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره وذلك مروي عن مالك وابي حنيفة
رضي الله عنهما وذهب اليه من اصحاب الشافعي ابو بكر الصيدلاني المروزي
ومنها مذهب من اجاز الاعتماد في الرواية على حكم كتابه غير انه لو اعار
كتابه واخرجه من يده لم يرو الرواية منه لغيبته عنه وقد سبق ذكرنا لمذاهب
عن اهل التساهل وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاخذ والتحمل
ومن اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة وتهاونوا حتى اذا طعنوا
في السن واحتيج اليهم حملهم الجهل والشره على ان رووها من نسخ
مشبراة او مستعارة غير مقابلة فعدهم الحاكم ابو عبد الله الحافظ في
طبقات المجروحين قال وهم يتوهمون انهم في روايتها صادقون وقال
وهذا مما كثر في الناس وتغاطاه قوم من اكابر العلماء والمعروفين بالصلاح
قال الشيخ ومن المتساهلين عبد الله بن لهيعة المصري ترك الاحتجاج
برواية مع جلالته لتساهله ذكر عن يحيى بن حسان انه راي قوما معهم

جزء سمعوه من ابن لهيعة فنظر فيه فاذا ليس فيه حديث واحد
من حديث ابن لهيعة فجاء الى ابن لهيعة فاخبره بذلك فقال ما اصنع
بحيوان بكتاب فيقولون هذا من حديثك فاحدثهم به ومثل هذا اذا
وقع من شيوخ زماننا يجيء الى احدهم الطالب بجزء او كتاب فيقول
هذا روايتك فيمكنه قراءته عليه مقلدا له من غير ان يبحث بحيث تحصل
له الثقة بصحة ذلك والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين
الافراط والتفريط فاذا قال الراوي في الاخذ والتحمل بالشرط الذي تقدم
شرحه وقابل كتابه وقابل حفظ سماعه على الوجه الذي تقدم ذكره جازت
له الرواية منه وان اعاره وغاب عنه اذا كان الغالب من امره سلامته
من التغيير والتبديل لا سيما اذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير
شيا منه وبدل تغييره وتبديله وذاك الاعتماد في باب الرواية على غالب
الظن واذا حصل اجزأ ولم يشترط مزيد عليه والله اعلم **تعريفان احدها**
اذا كان الراوي ضريرا ولم يحفظ حديثه من فم من حدثه واستعان بالمامونين
في ضبط سماعه وحفظ كتابه ثم عند روايته في القراءة منه عليه واحتاط
في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير
صحت روايته غير انه ولي بالخلاف والمنع من مثل ذلك من البصير قال
الخطيب الحافظ والسماع من البصير الامي والضرير الذين لم يحفظا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من المحدث ما سمعا منه لكنه كتب لهما بمثابة واحدة قد منع منه غير واحد
من العلما ورخص فيه بعضهم والله اعلم **الثاني** اذا سمع كتابا ثم اراد روايته
من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير انه سمع منها
علي شيخه لم يجز له ذلك قطع به الامام ابو نصر بن الصباغ الفقيه فيما بلغنا
عنه وكذلك لو كان فيها سماع شيخه او روي منها ثقة عن شيخه فلا يجوز
له الرواية منها اعتمادا علي مجرد ذلك اذ لا يؤمن ان تكون فيها زوايد
ليست في نسخة سماعه ثم وجدت للخطيب قد حكي مصداق ذلك عن اكثر
اهل الحديث فذكر فيها اذا وجد اصل المحدث ولم يكتب فيه سماعه او
وجد نسخة كتبت عن الشيخ تسكن نفسه الي صحتها ان عامة اصحاب الحديث
منعوا من روايته من ذلك وجا عن ايوب السجستاني ومحمد بن بكر البرساني
الترخص فيه **قلت** اللهم الا ان يكون له اجازة من شيخه عامة لمروياته
او نحو ذلك فيجوز له حينئذ الرواية منها اذ ليس فيها اكثر من رواية تلك
الزيادات بالاجازة بلفظ اخبرنا او حدثنا من غير بيان الاجازة
فيها والامر في ذلك قريب يقع مثله في محل التسامح وقد حكينا فيما تقدم
انه لا غني في كل سماع عن الاجازة ليقع ما سقط في السماع علي وجه السهو
وغيره من كلمات او اكثر مرويا بالاجازة وان لم يذكر لفظها فان كان الذي
في النسخة سماع شيخ شيخه او هي مسموعة علي شيخ شيخه او مروية عن

شيخ شيخه فينبغي له حينئذ في روايته منها ان تكون له اجازة شاملة عن
شيخه ولشيخه اجازة شاملة من شيخه هذا تيسير حسن هدانا الله له
وله الحمد والحاجة اليه ماسة في زماننا جدا والله اعلم **الثالث** اذا وجد
الحافظ في كتابه خلاف ما حفظه نظر فان كان انما حفظ ذلك من كتابه
فليرجع الي ما في كتابه وان كان حفظه من فم المحدث فليعتمد حفظه
دون ما في كتابه اذا لم يتشكل وحسن ان يذكر الامرين في روايته فيقول
حفظي كذا وفي كتابي كذا هكذا فعل شعبة وغيره وهكذا اذا خالفه فيما
يحفظه بعض الحفاظ فليقل حفظي كذا وكذا وقال فيه فلان او قال فيه
غيري كذا وكذا او شبه هذا من الكلام كذلك فعل سفين الثوري وغيره والله اعلم
الرابع اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه ذلك فعن الامام
ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي انه لا يجوز له روايته ومذهب الامام الشافعي
واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد رحمهم الله انه تجوز له روايته قال الامام
رضي الله عنه هذا الخلاف ينبغي ان يبني علي الخلاف السابق قريبا في جواز
اعتماد الراوي علي كتابه في ضبط ما سمعه فان ضبط اصل السماع كضبط
المسموع فكما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث تجويز الاعتماد
علي الكتاب المصون في ضبط المسموع حتي يجوز له ان يروي ما فيه
وان كان لا يذكر حديثه حديثا كذلك ليكن هذا اذا وجد شرطه وهو ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكون السماع بخطه او بخط من يثق به والكتاب مصون بحيث يغلب على الظن
سلامة ذلك من تطرق التزوير والتغيير اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك
وهذا اذا لم يتشكك فيه وسكنت نفسه الى صحته فان تشكك فيه لم يجز الاعتماد
عليه والله اعلم **الخامس** اذا اراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه فان
لم يكن عالما عارفا بالالفاظ ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها بصيرا
بمقادير التفاوت بينها فلا خلاف انه لا يجوز له ذلك وعليه ان لا يروي ما سمعه
الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير فاما اذا كان عالما عارفا بذلك
فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث وارباب الفقه والاصول
فجوزه اكثرهم ولم يجوزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والاصوليين
من الشافعية وغيرهم ومنهم بعضهم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
واجازه في غيره والاصح جواز ذلك في الجميع اذا كان عالما بما وصفناه
قاطعا بانه ادى معنى اللفظ الذي بلغه لان ذلك هو الذي يشهد به احوال
الصحابة والسلف الاولين وكثيرا ما كانوا ينقلون معنى واحدا في امور احد
بالفاظ مختلفة وما ذلك الا لان معولهم كان على المعنى دون اللفظ
ثم ان هذا الخلاف لا تراه جاريا ولا احراه الناس فيما يعلم فيما تضمنته
بطون الكتب فليس لاحد ان يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت
بدله فيه لفظا اخر معناه وان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان

عليه

عليهم من ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك غير
موجود فيما اشتملت عليه بطون الاوراق والكتب ولانه ان ملك تغيير
اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره والله اعلم **السادس** ينبغي لمن يروي
حديثا بالمعنى ان يتبعه بان يقول او كما قال ونحو هذا او ما اشبهه من
الالفاظ روي ذلك من الصحابة عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس
رضي الله عنهم قال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني الكلام
ولم يكونوا يقولون ذلك الا تحوفا من الزلل لمعرفتهم تلك الرواية على المعنى
من الخطر والله اعلم قال الشيخ المملي واذا اشتبه على القاري فيما يقراه
لفظة فقراها على وجه يشك فيه ثم قال او كما قال فهذا احسن وهو الصواب
في مثله لان قوله او كما قال يتضمن اجازة من الراوي واذنا في رواية صوابها
عنده اذا بان ثم لا يشترط افراد ذلك بلفظ الاجازة لما بيناه قريبا والله اعلم
السابع هل يجوز اختصار الحديث الواحد ورواية بعضه دون بعض
اختلف اهل العلم فيه فمنهم من منع ذلك مطلقا بناء على القول بالمنع
في النقل بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك مع منع تجويزه النقل بالمعنى
اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم يعلم ان غيره قد رواه على التمام
ومنهم من جوز ذلك واطلق ولم يفصل وقد روينا عن مجاهد انه قال
انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه والصحيح التفصيل فانه يجوز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به بحيث لا
تختل البيان ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي ان تجوز
وان لم تجز النقل بالمعنى لان الذي نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين
منفصلين في امرين لا تعلق لاحدهما بالاخر ثم هذا اذا كان رفيع المنزلة
بحيث لا يتطرق اليه في ذلك تهمة نقل اولا تماما ثم نقله ناقصا او نقله اولا ناقصا
ثم نقله تاما فاما اذا لم يكن كذلك فقد ذكر الخطيب الحافظ ان من روى حديثا
على التمام وخاف ان رواه مرة اخرى على النقصان ان يتهم بانه زاد في اول مرة
ما لم يكن سمعه او انه نسي في الثاني باقي الحديث لعله ضبطه وكثرة غلطه فواجب
عليه ان ينفي هذه الظنة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم بن ايوب
الرازي الفقيه ان من روى بعض الخبر ثم اراد ان ينقل تمامه وكان ممن يتهم
انه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في ترك الزيادة وكتمانها قال الشيخ
المملي رحمه الله من كان هذا حاله فليس له من الابتدا ان يروي الحديث غير تام
اذا كان قد تعين عليه اداء تمامه لانه اذا رواه اولا ناقصا اخرج باقيه
عن حيز الاحتجاج به ودار بين ان لا يرويه اصلا فيضيعه راسا وبين
ان يرويه متهما فيه فيضيع ثمرته لسقوط الحجة فيه والله اعلم واما تقطيع
المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في الابواب فهو الى الجواز اقرب
ومن المنع ابعد وقد فعله مالك والبخاري وغيرهما من ائمة الحديث

ولا يخلوا من كراهية والله اعلم **الثامن** ينبغي للمحدث ان لا يروي حديثه
بقراءة لحان او مصحف روينا عن النضر بن شميل قال جاءت هذه الاحاديث
عن الاصل معربة واخبرنا ابو بكر بن ابي المعالي الفراوي قراءة عليه قال
اخبرنا الامام ابو جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي قال اخبرنا
ابو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي قال اخبرنا الامام ابو سليمن
احمد بن محمد الخطابي قال حدثني محمد بن معاذ قال اخبرنا بعض اصحابنا
عن ابي داود السنجي قال الاصمعي يقول ان اخوف ما اخاف على طالب
العلم اذا لم يعرف ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب
علي فليتبوا مقعده من النار لانه لم يكن يلحن فمنها رويت عنه حديثا
ولحنت فيه كذبت عليه قال الشيخ فحق على طالب الحديث ان يتعلم من
النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما روينا
عن شعبة قال من طلب الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل
عليه برنس ليس له راس او كما قال وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي
يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها
واما التصحيف فسبيل السلامة الاخذ من افواه الرجال اهل العلم
والضبط فان من حرم ذلك وكان اخذه او تعلمه من بطون الكتب
كان من شانه التحريف ولم يفلت من التبديل والتصحيف والله اعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التاسع اذا وقع في روايته لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم من كان يري
انه يرويه علي الخطاء لما سمعه وذهب الي ذلك من التابعين محمد بن سيرين
وابو معمر عبد الله بن سخبرة وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع
من الرواية بالمعني ومنهم من راي تغييره واصلاحه وروايته علي الصواب
رويناذلك عن الاوزاعي وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين
والعلما من المحدثين والقول به في اللحن الذي لا يختلف به المعني وامثاله
لازم علي مذهب تجويز رواية الحديث وقد سبق انه قول الاكثرين
واما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه واصله فالصواب تركه وتقرير ما وقع
في الاصل علي ما هو عليه مع التصويب عليه وبيان الصواب خارجا
في الحاشية فان ذلك اجمع للمصلحة وانفي للمفسدة وقد روينا ان بعض
اصحاب الحديث راي في المنام وكانه قد مر من شفته او لسانه شي فقيل
له في ذلك فقال لفظت من حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم غيرتها
برايي فعُذِّبت بذلك وكثيرا ما نري ما يتوهمه كثير من اهل العلم خطا
وربما غيروه صوابا ذا وجه صحيح وان خفي واستغرب لاسيما فيما
يبعد ونه خطا من وجه العربية وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها
وروينا عن عبد الله بن احمد بن حنبل قال كان اذا مر باي لحن فاحش
غيره واذا كان لحنا سهلا تركه وقال هكذا قال الشيخ واخبرني

بعض

بعض اشياخنا عمن اخبره عن القاضي الحافظ عياض بما معناه واختصاره
ان الذي استمر عليه عمل اكثر المشايخ ان تعلق الرواية كما وصلت اليهم ولا
يغيروها في كتبهم حتي في احرف من القران استمرت الرواية فيها في
الكتب علي خلاف التلاوة كتب المجمع عليها ومن غير ان يجي ذلك في الشواذ
ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطا وغيرها لكن اهل المعرفة منهم
ينبهون علي خطاها عند السماع والقراة وفي حواشي الكتب مع تقريرهم
ما في الاصول علي ما بلغهم ومنهم من جسر علي تغيير الكتب واصلاحها
منهم ابو الوليد بن هشام بن احمد الكناني الوقشي فانه لكثرة مطالعته
وافتنانه وثقوب فهمه وحدة ذهنه جسر علي الاصطلاح كثيرا وغلط
في اشيا من ذلك وكذلك غيره ممن سلك مسلكه والاولي سد باب
التغيير والاصطلاح ليلا يجسر علي ذلك من لا يحسن وهو اسلم مع التبيين
فتذكر ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة
العربية واما من جهة الرواية وان شا قراه اولا علي الصواب ثم قال
قد وقع عند شيخنا او في روايتنا او من طريق فلان كذا وكذا وهذا
اولي من الاول كيلا يتقول علي رسول الله صلي الله عليه وسلم ما لم يقل
واصلح ما يعتمد عليه في الاصلاح ان يكون ما يصلح به الفاسد وقد
ورد في احاديث اخر فان ذاكره آمن من ان يكون منقولا علي رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلي الله عليه وسلم مالم يقل والله اعلم العاشر اذا كان الاصلاح بزيادة شئ
قد سقط فان لم يكن في ذلك مغايرة في المعني فالامر فيه علي ما سبق وذلك النحو
ماروي عن مالك رضي الله عنه انه قيل له ارايت حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم
يزاد فيه الواو والالف والمعني واحد فقال ارجو ان يكون خفيفا وان
كان الاصلاح بالزيادة يشتمل علي معني مغاير لما وقع في الاصل تاكد فيه
الحكم بانه تذكر ما في الاصل مقرونا بالتنبيه علي ما سقط ليسلم من معرة الخطا
ومن ان يقول علي شيخه مالم يقل حدث ابو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ له
بحديث قال فيه عن بحينة فقال ابو نعيم انما هو ابن بحينه ولكنه قال بحينة
واذا كان من دون موضع الكلام الساقط معلوما انه قد اتي به وانما اسقطه
من بعده ففيه وجه اخر وهو ان يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة
يعني كما فعل الخطيب الحافظ اذ روي عن ابي عمر بن مهدي عن القاضي
المحاملي باسناده عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يدني الي راسه
فارجله قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان
رسول الله صلي الله عليه وسلم يدني الي راسه فالحقنا فيه ذكر عايشة اذ لم
يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه وانما سقط من كتاب شيخنا
ابي عمر وقلنا فيه يعني عن عايشة لاجل ان ابن مهدي لم يقل لنا ذلك وهكذا

رايت

رايت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا ثم ذكر باسناده عن احمد بن حنبل
رحمه الله قال سمعت وكيعا يقول انا استعين في الحديث بيعيي قال الشيخ
المملي وهذا اذا كان شيخه قد رواه له علي الخطا فاما اذا وجد ذلك في كتابه
وغلب علي ظنه ان ذلك من الكتاب لا من شيخه فينبغي ههنا اصلاح ذلك في
كتابه وفي رواية عند تحديثه به معا ذكر ابو داود انه قال لاحمد بن حنبل
وجدت في كتاب حجاج عن جريج عن ابي الزبير يجوز لي ان اصلحه ابن جريج
فقال ارجو ان يكون هذا مما لا باس به والله اعلم وهذا من قبيل ما اذا درس
من كتابه بعض الاسناد او المتن فانه يجوز له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف
صحته وسكنت نفسه الي ان ذلك هو الساقط من كتابه وان كان من المحدثين
من لا يستجيز ذلك وممن فعل ذلك نعيم بن حماد فيما روي عن يحيى بن
معين عنه قال الخطيب الحافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان اولي وهكذا
الحكم في استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره او من حفظه وذلك مروي
عن غير واحد من اهل الحديث منهم عاصم وابو عوانة واحمد بن حنبل
وكان بعضهم يبين ما ثبته فيه غيره فيقول حدثنا فلان وسمى فلان
كما روي عن يزيد بن هرون قال اخبرنا عاصم وسمى شعبة عن عبد الله
بن سرجس وهكذا الامر فيما اذا وجد في اصل كتابه كلمة من غريب
العربية او غيرها غير مفيدة واشكلت عليه فجايز ان يسال عنها اهل

العلم بها ويرويها على ما يجيزونه روي مثل ذلك عن اسحق بن راهويه
واحمد بن حنبل وغيرهما رضي الله عنهم والله اعلم **الحادي عشر** اذا كان الحديث
عند الراوي عن اثنين او اكثر وبين روايتهما تفاوت في اللفظ والمعني واحد كان
له ان يجمع بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث علي لفظ احدهما خاصة ويقول
اخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا لفلان قال او قالا اخبرنا فلان
او ما اشبه ذلك من العبارات ولمسلم صاحب الحديث الصحيح مع هذا في ذلك
عبارة اخري حسنة مثل قوله حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج
كلاهما عن ابي خالد قال ابوبكر حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش وساق
الحديث واعاده ثانيا ذكر احدهما خاصة اشعارا بان اللفظ المذكور له واما
اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل اخذ من لفظهما او من لفظ ذاك وقال
اخبرنا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ قالا اخبرنا فلان فهذا غير ممتنع
علي مذهب تجويز الرواية بالمعني وقول ابي داود وصاحب السنن حدثنا
مسدد وابو توبة المعني قال حدثنا ابو الاحوص مع اشباه لهذا في كتابه
يحتمل ان يكون من قبيل الاول فيكون اللفظ لمسدد ويوافقه ابو توبة
في المعني ويحتمل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون قد اورد لفظ احدهما
خاصة بل رواه بالمعني عن كليهما وهذا الاحتمال اقرب من قوله حدثنا
مسلم بن ابرهيم وموسي بن اسمعيل المعني واحد قالا حدثنا ابان واما

اذا جمع بين جماعة رواة قد اتفقوا في المعني وليس ما اورده لفظ كل واحد
منهم وسكت عن البيان لذلك فهذا مما عيب به البخاري او غيره ولا باس به
علي مذهب مقتضي تجويز الرواية بالمعني واذا سمع كتابا مصنفا من جماعة
ثم قابل نسخته باصل بعضهم دون بعض واراد ان يذكر جميعهم في الاسناد
ويقول واللفظ لفلان كما سبق فهذا يحتمل ان يجوز كالاول لان ما اورده
قد سمعه بنصه ممن ذكر انه بلفظه ويحتمل انه لا يجوز لانه لا علم عنده بكيفية
رواية الاخرين حتي يخبر عنها بخلاف ما سبق فانه اطلع علي رواية غيره من
نسب اللفظ اليه وهو علي موافقتها من حيث المعني فاخبر بذلك والله اعلم
الثاني عشر ليس له ان يزيد في نسب من فوق شيخه من رجال الاسناد
علي ما ذكره شيخه مدرجا عليه من غير فصل مميز فان اتي بفصل جاز مثل
ان يقول هو ابن فلان الفلاني او يعني ابن فلان ونحو ذلك وذكر الحافظ
الامام ابوبكر البرقاني رحمه الله في كتاب اللفظ له باسناده عن علي بن المديني
قال اذا حدثكم الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه فاجبت ان ينسبه
فقل حدثنا فلان ان فلانا ابن فلان حدثه والله اعلم واما اذا كان شيخه
قد ذكر نسب شيخه او صفته في اول كتاب او جزء وعند اول حديث منه
واقتصر فيما بعده من الاحاديث علي ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه
مثاله ان اروي جزءا عن الفراوي واقول في اوله اخبرنا ابوبكر بن منصور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال اخبرنا فلان واقول في باقي احاديثه اخبرنا
منصور فهل يجوز لمن سمع ذلك الجزء ومني ان يروي عني الاحاديث التي بعد
الحديث الاول متفرقة ويقول في كل واحد منها اخبرنا فلان قال حدثنا فلان
قال حدثنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال اخبرنا فلان
وان لم اذكر له ذلك في كل واحد منها اعتمادا على ذكري له اولا فهذا قد حكى
الخطيب الحافظ عن اكثر اهل العلم انهم اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول
يعني ابن فلان وروي باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان يقول
اذا جا اسم لرجل غير منسوب قال يعني ابن فلان وروي عن البرقاني باسناده
عن علي بن المديني ما قدمنا ذكره عنه ثم ذكر انه هكذا راى ابا بكر احمد بن علي
الاصبهاني نزيل نيسابور يفعل ذلك وكان احد الحفاظ المجودين ومن اهل الورع
والدين فانه سال عن احاديث كثيرة رواها له قال فيها اخبرنا ابو عمرو بن حمدان
ان ابا احمد يعلى بن علي بن المثنى الموصلي اخبرهم واخبرنا ابو بكر بن المقري
ان اسحق بن احمد بن نافع حدثهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف محمد
بن سفين الثوري الصفار اخبرهم فذكر له انها احاديث سمعها قراءة علي
شيوخه في جملة نسخ ونسبوا الذين حدثوهم بها في اولها واقتصروا في
بقيتها على ذكر اسمايهم قال وكان غيره يقول في مثل هذا اخبرنا فلان قال اخبرنا
فلان هو فلان بن فلان ثم ينسق نسبه الى منتهاه قال وهذا الذي استحبه لان

قوما

قوما من الرواة كانوا يقولون فيما اجيز لهم اخبرنا فلان ان فلانا حدثهم
قال الشيخ المملي جميع هذه الوجوه جايز واولاها ان يقول هو ابن فلان
او يعني ابن فلان ثم ان يقول ان فلان بن فلان ثم ان يذكر المذكور في اول الجزء
بعينه من غير فصل والله اعلم **الثالث عشر** جرت العادة بحذف قال ونحوه
فيما بين رجال الاسناد خطا ولابد من ذكره حالة القراة لفظا ومما قد يغفل
عنه من ذلك ما اذا كان في اثنا الاسناد قري علي فلان اخبرك فلان فينبغي
للقاري ان يقول فيه قيل له اخبرك فلان ووقع في بعض ذلك قرا علي فلان حدثنا
فلان فهذا يذكر فيه قال فيقال قري علي فلان قال حدثنا فلان وقد جا هذا مصرحا
به خطا هكذا في بعض ما رويناه واذا تكررت كلمة قال كما في قوله في كتاب البخاري
حدثنا صالح بن حيان قال قال عامر للشعبي حذفوا احديهما في الخط وعلى
القاري ان يتلفظ بهما جميعا والله اعلم **الرابع عشر** النسخ المشهورة المشتملة
على احاديث باسناد واحد كنسخة همام بن منبه عن ابي هريرة رواية عبد
الرزاق عن معمر عنه ونحوها من النسخ والاجزا منهم من يجدد ذكر الاسناد
في اول كل حديث منها ويوجد هذا في كثير من الاصول القديمة وذلك
احوط ومنهم من يكتفي بذكر الاسناد في اولها عند اول حديث منها او في
اول كل مجلس من مجلس سماعها ويدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث
بعده وبالاسناد او به وذلك هو الاغلب الاكثر واذا اراد من كان سماعه على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا الوجه تفريق تلك الاحاديث و رواية كل حديث منها بالاسناد المذكور
في اولها جازله ذلك عند الاكثرين و منهم وكيع بن الجراح و يحيى بن معين
وابو بكر الاسماعيلي وهذا الان الجميع معطوف علي الاول فالاسناد المذكور
اولا في حكم المذكور في كل حديث وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في ابواب
باسناده المذكور في اوله والله اعلم ومن المحدثين من ابى افراد شيء من تلك
الاحاديث المدرجة بالاسناد المذكور اولا و راه تدليسا وسال بعض اهل
الحديث الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي عن ذلك فقال لا
يجوز وعلي هذا من كان سماعه علي هذا الوجه فطريقه ان يبين و يحكي
ذلك كما فعله مسلم في صحيحه في صحيفة همام بن منبه نحو قوله حدثنا
محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه
قال هذا ما حدثنا ابو هريرة و ذكر احاديث منها قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ادني مقعد احدكم في الجنة ان يقول له تمن الحديث وهكذا
فعل كثير من المومنين والله اعلم **الخامس عشر** اذا قدم ذكر المتن علي
الاسناد او ذكر المتن و بعض الاسناد ثم ذكر الاسناد عقيبه علي الاتصال
مثل ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول
روي عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
ثم يقول اخبرنا به فلان قال اخبرنا فلان و يسوق الاسناد حتى يتصل

قدم

قدمه فهذا يلتحق بما اذا قدم الاسناد في كونه يصير به مسند اللحديث لا
مرسلا له فلو اراد من سمعه منه هكذا ان يقدم الاسناد و يوخر المتن
ويلفقه كذلك فقد ورد عن بعض من تقدم من المحدثين انه جوز ذلك
قال الشيخ المصنف ينبغي ان يكون فيه خلاف نحو الخلاف في تقديم بعض
متن الحديث علي بعض و قد حكي الخطيب المنع من ذلك علي القول بان الرواية
علي المعني لا تجوز و الجواز علي القول بان الرواية علي المعني تجوز ولا فرق
بينهما في ذلك واما ما يفعله بعضهم من اعادة ذكر الاسناد في اخر الكتاب
او الجزو بعد ذكره اولا فهذا لا يرفع الخلاف الذي تقدم ذكره في افراد
كل حديث بذلك الاسناد عند روايتها لكونه لا يقع متصلا بكل واحد منها
ولكنه يفيد تاكيدا واحتياطا و يتضمن اجازة بالغة من اعلي انواع الاجازات
والله اعلم **السادس عشر** اذا روي المحدث الحديث باسناد ثم اتبعه
باسناد آخر و قال عند انتهايه مثله فاراد الراوي عنه ان يقتصر علي الاسناد
الثاني و يسوق لفظ الحديث المذكور عقيب الاسناد الاول فالاظهر المنع
من ذلك و روينا عن ابي بكر الخطيب الحافظ قال كان شعبة لا يجيز ذلك
وقال بعض اهل العلم يجوز ذلك اذا عرف ان المحدث ضابط متيقظ
يذهب الي تجويز الالفاظ وعد الحروف فان لم يعرف ذلك منه لم يجز ذلك
وكان غير واحد من اهل العلم اذا روي مثل هذا يورد الاسناد و يقول مثل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه وكذلك اذا كان المحدث قد قال نحوه
قال وهذا هو الذي اختاره اخبرنا ابو محمد عبد الوهاب بن ابي منصور
علي بن علي البغدادي شيخ الشيوخ بها بقراءتي عليه بها قال اخبرني والدي
رحمه الله قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد الصيرفي قال اخبرنا
ابو القسم بن حبابة قال حدثنا ابو القسم عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا
عمرو بن محمد الناقدي قال حدثنا وكيع قال قال شعبة فلان عن فلان
مثله لا يجزي قال وكيع وقال سفين الثوري يجزي واما اذا قال نحوه
فهو في ذلك عند بعضهم كما اذا قال مثله بيّنا باسناد عن وكيع قال قال
سفين اذا قال نحوه فهو حديث وقال شعبة نحوه شك وعن يحيى بن معين
انه قال ما قدمنا ذكره في قوله مثله ولم يجره في قوله مثله قال الخطيب وهذا
القول علي مذهب من لم يجز الرواية علي المعني واما علي مذهب من اجازها
فلا فرق بين مثله ونحوه والله اعلم قلت هذا له تعلق بما رويناه عن مسعود
بن علي السجزي انه سمع الحاكم ابا عبد الله الحافظ يقول ان مما يلزم المحدثي
من الضبط والاتقان ان يفرق بين ان يقول مثله او يقول نحوه فلا يحل
له ان يقول مثله الا بعد ان يعلم انهما علي لفظ واحد ويحل ان يقول نحوه
اذا كان علي مثل معانيه والله اعلم **السابع عشر** اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث
ولم يذكر من متنه الا طرفا ثم قال وذكر الحديث او قال وذكر الحديث بطوله

واراد

واراد الراوي عنه ان يروي عنه الحديث بكماله وبطوله فهذا اولي بالمنع
مما سبق ذكره في قوله مثله او نحوه فطريقه ان يبيّن ذلك بان يقتص ما
ذكره الشيخ علي وجهه ويقول قال وذكر الحديث بطوله ثم يقول والحديث
بطوله هو كذا وكذا ويسوقه الي اخره وسال بعض اهل الحديث ابا اسحق
ابرهيم بن محمد الشافعي المقدم في الفقه والاصول عن ذلك فقال لا يجوز
لمن سمع هذا علي الوصف ان يروي الحديث بما فيه من الالفاظ علي التفصيل
وسال ابو بكر البرقاني الفقيه الحافظ ابا بكر الاسماعيلي الحافظ الفقيه
عمن قرا اسناد حديث علي الشيخ ثم قال وذكر هل يجوز ان يحدث
بجميع الحديث فقال اذا عرف المحدث والقاري ذلك الحديث فارجو
ان يجوز ذلك والبيان اولي ان يقول كما قال الشيخ المصنف رضي الله عنه
اذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه انه اورده بطريق الاجازة فيما لم يذكره
الشيخ لكنها اجازة اكيدة قوية من جهات عديدة فجاز لهذا مع كونه
اورده سماعا ادراج الباقي عليه من غير افراد له بلفظ الاجازة والله اعلم
الثامن عشر الظاهر انه لا يجوز تغيير عن النبي صلي الله عليه وسلم
الي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم وكذا بالعكس وان جازت الرواية
بالمعني فان شرط ذلك الا يختلف المعني والمعني في هذا مختلف
وثبت عن عبد الله بن احمد بن حنبل انه رايا اباه اذا كان في الكتاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي فقال المحدث عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ضرب وكتب عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم وقال الخطيب ابو بكر هذا غير لازم وانما استحب
احمد اتباع المحدث في لفظه والا فمذهبه الترخيص في ذلك ثم ذكر
باسناده عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي يكون في الحديث قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم فيجعل الانسان قال النبي قال ارجوا الا
يكون به باس وذكر الخطيب بسنده عن حماد بن سلمة انه كان تحدث بين
يديه عفان وبهز فجعلا يغيران النبي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقال لهما حماد اما انتما فلا تفقهان ابدا والله اعلم التاسع عشر اذا كان
سماعه علي صفه فيها بعض اهل الوهن فعليه ان يذكرها في حالة الرواية
فان في اغفالها نوعا من التدليس وفيما مضي لنا امثلة لذلك ومن امثلته
ما اذا حدثه المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فليقل حدثنا فلان
مذاكرة او حدثنا في المذاكرة فقد كان غير واحد من متقدمي العلما
يفعل ذلك وكان جماعة من حفاظهم يمنعون من ان تحمل عنهم في
المذاكرة شي منهم عبد الرحمن بن مهدي وبن زرعة الرازي وروينا
عن ابن المبارك وغيره وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع ان الحفظ
خوان ولذلك امتنع جماعة من اعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه
الا من كتبهم منهم احمد بن حنبل رحمهم الله العشرون اذا كان الحديث

عن

عن رجلين احدهما مجروح مثل ان يكون عن ثابت البناني وابان
بن ابي عياش عن انس ولا يستحسن اسقاط المجروح من الاسناد
والاقتصاد علي ذلك الثقة خوفا من ان يكون فيه عن المجروح شي لم
يذكره الثقة قال نحوا من ذلك احمد بن حنبل ثم الخطيب ابو بكر قال
الخطيب وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما اسقط المجروح من
الاسناد ويذكر الثقة ثم يقول واخر كناية عن المجروح قال وهذا القول
لا فايدة فيه قال الشيخ المملي وهكذا قلت ينبغي اذا كان الحديث عن رجلين
ثقتين ان لا يسقط احدهما لتطرق مثل احتمال المذكور اليه وان كان
محذور الاسقاط فيه اقل ثم لا يمتنع ذلك في الصورتين امتناع تحريم
لان الظاهر اتفاق الروايتين وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد فانه من
الادراج الذي لا يجوز تعمده كما سبق في نوع المدرج والله اعلم الحادي
والعشرون اذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ اخر
فخلطه ولم يميزه وعزا الحديث جملة اليهما مبينا ان عن احدهما بعضه
وعن الاخر بعضه فذلك جايز كما فعل الزهري في حديث الافك
رواه عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن عايشة وقال كلهم حدثني طايفة من حديثها
قالوا قالت الحديث ثم انه ما من شي من ذلك الحديث الا وهو في الحكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رواه عن احد الرجلين على الابهام حتى اذا كان احدهما مجروحا لم يجز
الاحتجاج بشيء من ذلك الحديث وغير جائز لاحد بعد اختلاط ذلك
ان يسقط ذكر احد الروايتين ويروي الحديث عن الاخر وحده بل يجب
ذكرهما جميعا مقرونا بالافصاح بان بعضه عن احدهما وبعضه
عن الاخر والله اعلم **النوع السابع والعشرون معرفة اداب المحدث**
وقد مضى طرف منها اقتضته الانواع التي قبله علم الحديث علم شريف
يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وينافر مساوي الاخلاق
ومشاين الشيم وهو من علوم الاخرة لا من علوم الدنيا فمن اراد
التصدي لافادة الحديث او لاستماع شيء من علومه فليقدم تصحيح النية
واخلاصها وليطهر قلبه من الاغراض الدنيوية واذناسها وليحذر
بلية حب الرياسة ورعوناتها وقد اختلف في السن الذي اذا بلغه
استحب له التصدي لاستماع الحديث والانتصاب لروايته والذي
يقوله انه متى احتيج الى ما عندهم استحب له التصدي لروايته ونشره
في اي سن كان روينا عن القاضي الاجل ابي محمد بن خلاد رحمه الله
انه قال الذي يصح عندي من طريق الاثر والنظر في الحد الذي اذا بلغه
الناقل حسن به ان يحدث هو ان يستوي في الخمسين لانها انتهاء
الكهولة وفيها اجتماع الاشد قال سحيم بن وثيل

اخو

اخو خمسين مجتمع اشدي ونجدني مداورة الشؤن قال وليس ينكر ان
يحدث عن استيفاء الاربعين لانها حد الاستواء ومنتهى الكمال نبي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين وفي الاربعين تتناهى عزيمة
الانسان وقوته ويتوفر عقله وتجود رايه وانكر القاضي عياض ذلك على
ابن خلاد وقال كم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم
ينته الى هذا السن ومات قبله وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يحصى هذا
عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الاربعين وسعيد بن جبير لم يكمل الخمسين
وكذلك ابرهيم النخعي وهذا مالك بن انس جلس للناس ابن بضع وعشرين
وقيل ابن سبع عشرة والناس متوافرون وشيوخه احياء وكذلك محمد
بن ادريس الشافعي قد اخذ عنه العلم في سن الحداثة وانتصب لذلك والله اعلم
قال المملي ما ذكره ابن خلاد غير مستنكر وهو محمول على انه قاله فيمن
يتصدى للحديث ابتداء من نفسه من غير براعة في العلم تعجلت له قبل السن
المذكور فانه مظنة الاحتياج الى ما عنده واما الذين ذكرهم عياض ممن
حدث قبل ذلك فالظاهر ان ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهورهم
معها الاحتياج اليهم فحدثوا قبل ذلك او لانهم سئلوا ذلك اما بصريح
السوال واما بقرينة الحال واما السن الذي اذا بلغه المحدث انبغى له
الامساك عن الحديث فهو السن الذي تخشى عليه فيه من الهرم والخرف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويخاف عليه فيه من ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذا
السن يتفاوتون بحسب اختلاف احوالهم وهكذا اذا عمي وخاف ان يدخل
عليه ما ليس من حديثه فليمسك عن الرواية وقال ابن خلاد من اعجب الي
ان يمسك في الثمانين لانه حد الهرم فان كان عقله ثابتا ورايه مجتمعا يعرف
بحديثه ويقوم به وتحري ان يحدث احتسابا رجوت له خيرا ووجه ما قاله
ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف عليه الاختلال وان لا يفطن
له الا بعد ان يخلط كما اتفق لغير واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسعيد
بن ابي عروبة وقد حدث خلف بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق
وصحبتهم السلامة منهم انس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي
اوفى من الصحابة ومالك والليث وابن عيينة وعلي بن الجعد في عدد جم من
المتقدمين والمتاخرين وفيهم غير واحد حدثوا بعد استيفاء مائة سنة منهم
الحسن بن عرفة وابو القسم البغوي وابو اسحق الهجيمي والقاضي ابو الطيب
الطبري ثم انه لا ينبغي للمحدث ان يحدث بحضرة من هو اولى منه بذلك
كان ابرهيم والشعبي اذا اجتمعا لم يتكلم ابرهيم بشي وزاد بعضهم فكره الرواية
ببلد فيه من المحدثين من هو اولى منه بسنه او لغير ذلك روينا عن يحيى بن معين
قال اذا حدثت في بلد فيه مثل ابي مسهر فيجب للحيتي ان تحلق وعنه ايضا
ان الذي يحدث بالبلدة وفيها من هو اولى بالتحديث منه احمق وينبغي

للمحدث

للمحدث اذا التمس منه ما يعلمه عند غيره في بلدة او غيره باسناد اعلى من اسناده
وارجح من وجه آخر ان يعلم الطالب به ويرشده اليه فان الدين النصيحة
ولا يمتنع من تحديث احد لكونه غير صحيح النية فيه فانه يرجى له حصول النية
من بعد روينا عن معمر قال كان يقال ان الرجل ليطلب العلم لغير الله فيابى
عليه العلم حتى يكون لله عز وجل وليكن حريصا على نشره مبتغيا جزيل اجره
وقد كان في السلف من يتالف الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير والله اعلم
وليقتد بمالك رضي الله عنه فيما اخبرناه ابو القسم الفراوي بنيسابور
قال اخبرنا ابو المعالي الفارسي قال اخبرنا ابو بكر البيهقي قال اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني
قال حدثنا جدي قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال كان مالك بن انس
اذا اراد ان يحدث توضا وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن
من جلوسه بوقار وهيبة ثم حدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اوقر
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احدث الا على طهارة متمكنا وكان
يكره ان يحدث في الطريق او هو قايم او يستعجل وقال احب ان افهم
ما احدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عنه انه كان يغتسل
ويتبخر ويتطيب فان رفع احد صوته في مجلسه زبره وقال قال الله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي فمن رفع صوته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عند حديثه صلي الله عليه وسلم فكانما رفع صوته فوق صوت النبي صلي الله
عليه وسلم وروينا او بلغنا عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه انه قال
القاري لحديث رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا قام لاحد فانه يكتب عليه
خطية ويستحب له مع اهل مجلسه ما ورد عن حديث ابن ابي ثابت انه قال
ان من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل عليهم جميعا ولا يسرد الحديث
سردا يمنع السامع من ادراك بعضه وليفتتح مجلسه ويختمه بذكر ودعا
يليق بالحال ومن ابلغ ما يفتتح ان يقول الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد
علي كل حال والصلاة والسلام الاتمان علي سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون
وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلي اله وساير النبيين
والكل وساير الصالحين نهاية ما ينبغي ان يساله السايلون ويستحب
للمحدث العارف عقد مجلس لاملآ الحديث فانه من اعلي مراتب الراوين
والسماع فيه من احسن وجوه التحمل واقواها وليتخذ مستملیا
يبلّغ عنه اذا كثر الجمع فذلك دأبا كابر المحدثين المتصدرين لذلك
وممن روي عنه مثل ذلك مالك وشعبة ووكيع وابو عاصم ويزيد بن
هارون في عدد كثير من الاعلام السالفين وليكن مستمليا محصلا
متيقظا كيلا يقع في مثل ما روينا ان يزيد بن هرون سئل عن حديث
فقال حدثنا به عدة فصاح به مستمليه يا ابا خالد عدة ابن من فقال له

عدة

عدة بن فقدتك وليستمل علي موضع مرتفع من كرسي او نحوه فان لم اجد
استمل قايما وعليه ان يتبع لفظ المحدث فيوديه علي وجهه من غير خلاف
والفايدة في استملا المستملي توصّل من يسمع لفظ المملي علي بُعد منه
الي تفهمه وتحققه بابلاغ المستملي واما من لم يسمع الالفظ المستملي
فليس يستفيد بذلك جواز روايته لذلك عن المملي مطلقا من غير بيان
للحال فيه وفي هذا الكلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين ويستحب
افتتاح المجلس بقراة شي من القران فاذا فرغ استنصت للمستملي
اهل المجلس ان كان فيه لغط ثم يبسمل ويحمد الله ويصلي علي رسوله
ويتحرّي الابلغ في ذلك ثم يقبل علي المحدث ثم يقول مَن ذكرت او ماذكرت
رحمك الله او غفر الله لك ونحو ذلك والله اعلم وكل ما انتهي الي ذكر
النبي صلي الله عليه وسلم صلي عليه قال الخطيب انه يرفع صوته بذلك
واذا انتهي الي ذكر الصحابي قال رضي الله عنه ويحسن بالمحدّث الثنا
علي شيخه في حال الرواية عنه بما هو اهل له فقد فعل ذلك غير واحد
من السلف والعلما كما روي عن عطا بن ابي رباح انه كان اذا حدّث
عن ابن عباس قال حدثني البحر وعن وكيع انه قال حدثنا سفين
امير المومنين في الحديث واهم من ذلك الدعالة عند ذكره ولا يغفل
عن ذكره ولا باس بذكر من يروي عنه بما يعرف به من لقب كغندر لقب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لمحمد بن جعفر صاحب شعبة ولؤي لقب محمد بن سليمن المصيصي
او نسبه الي امر عرف بها كيعلي بن منية الصحابي وهو ابن امية ومنية
امه وقيل جدته ام ابيه او وصف بصفة نقص في جسده عرف بها
كسليمن الاعمش وعاصم الاحول الا ما يكرهه من ذلك كاسمعيل بن ابرهيم
المعروف بابن علية وهي امه وقيل ام امه روينا عن يحيى بن معين انه كان
يقول حدثنا اسمعيل بن علية فنهاه احمد بن حنبل وقال قل اسمعيل بن
ابرهيم فانه بلغني انه كان يكره ان ينسب الي امه فقال قد قبلنا منك يا
معلم الخير وقد استحب المملي ان يجمع في املايه بين الرواية عن جماعة من
شيوخه مقدما الاعلي اسنادا او الاولي من وجه آخر ويملي عن كل شيخ
منهم حديثا واحدا او يختار ما علي سنده وقصر متنه فانه اليق واحسن
وينتقي بما يمليه ويتحري المستفاد منه وينبه علي ما فيه من فايدة وعلو
وفضيلة ويتجنب ما لا يحتمله عقول الحاضرين وما يخشي فيه من دخول
الوهم عليهم في فهمه وكان من عادة غير واحد من المذكورين ختم
الاملا بشيء من الحكايات والنوادر والاشارات باسانيدها ولذلك
حسن واذا قصر المحدث عن تخريج ما يمليه فاستعان ببعض حفاظ
وقته فخرج له ولا باس بذلك قال الخطيب كان جماعة من شيوخنا
يفعلون ذلك واذا تجرد الاملا فلا غني عن مقابلته واتقانه واصلاح ما

فسد

فسد منه بزيغ القلم وسهوه هذه عيون من آداب المحدث اجتزأنا بها
معرضين عن التطويل بما ليس من مهماتها او هو ظاهر ليس من مشتبهاتها
والله الموفق للصواب النوع الثامن والعشرون معرفة اداب طالب الحديث
وقد اندرج طرف منه في ضمن ما تقدم قال فاول ما عليه تحقيق الاخلاص
والحذر من ان يتخذه وصلة الي شيء من الاغراض الدنيوية روينا عن
حماد بن سلمة رضي الله عنه انه قال من طلب الحديث لغير الله مكر به
وروينا عن سفين الثوري رحمه الله قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب
الحديث لمن اراد الله به وروينا نحوه عن ابن المبارك رحمه الله ومن
اقرب الوجوه في اصلاح النية فيه ما روينا عن ابي عمرو اسمعيل بن نجيد
انه سال ابا جعفر احمد بن حمدان وكانا عبدين صالحين فقال له باي
نية اكتب الحديث فقال السنتم تروون ان عند ذكر الصالحين تنزل
الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلي الله عليه وسلم راس الصالحين والسال
الله التوفيق والتسديد وليا خذ نفسه بالاخلاق الزكية والاداب الرضية
فقد روينا عن ابي عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فقد طلب اعلا
امور الدين فيجب ان يكون خير الناس وفي السن الذي يستحب فيه الابتدا
بسماع الحديث وبكتبته خلاف سبق بيانه في اول النوع الرابع والعشرين
واذا اخذ فيه فليستمر عن ساق جهده واجتهاده ويبدا بالسماع

في اسند شيوخ مصره ومن الاولي فالاولي من حيث العلم او الشهرة
والشرف او غير ذلك واذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده
فليرحل الي غيره روينا عن يحيي بن معين انه قال اربعة لا تونس منهم
رشدا حارس الدرب ومنادي القاضي وابن المحدث ورجل يكتب
في بلده ولا يرحل في طلب الحديث وروينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه
انه قيل له اي ايرحل الرجل في طلب العلو فقال بلي والله شديد القد كان
علقمة والاسود يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله عنه فلا يقنعهما حتي
يخرجا الي عمر فيسمعانه منه والله اعلم وعن ابرهيم بن ادهم رحمه الله
قال ان الله تعالي يدفع عن هذه الامة البلا برحلة اصحاب الحديث
ولا بحملة الحرص والشره علي التساهل في السماع والتحمل والاخلال
بما يشترط عليه في ذلك علي ما تقدم شرحه وليستعمل ما يسمعه من الاحاديث
الواردة بالصلاة والتسبيح وغيرهما من الاعمال الصالحة فذلك
زكاة الحديث علي ما رويناه عن العبد الصالح بشر بن الحارث الحافي
رحمه الله وروينا عنه ايضا انه قال يا اصحاب الحديث ادوا زكوة
هذا الحديث اعملوا من كل ما بي حديث خمسة احاديث وروينا
عن عمرو بن قيس الملائي رحمه الله قال اذا بلغك شيء من الخير
فاعمل به ولو مرة تكن من اهله وروينا عن وكيع قال اذا اردت ان

تحفظ

تحفظ الحديث فاعمل به وليعظم شيخه ومن يسمع منه فذلك الحديث
والعلم ولا يثقل عليه ولا يطول بحيث يضجره فانه يخشي علي فاعل
ذلك ان يحرم الانتفاع وقد روينا عن الزهري انه قال اذا طال
المجلس كان للشيطان فيه نصيب ومن ظفر من الطلبة بسماع
شيخ فكتبه غيره ليتفرد به عنهم كان جديرا بان لا ينتفع به وذلك
من اللوم الذي يقع فيه جهلة الطلبة الوضعاء ومن اول فايدة طلب
الحديث الافادة وروينا عن مالك رضي الله عنه انه قال من بركة
الحديث افادة بعضهم بعضا وروينا عن اسحق بن ابرهيم راهويه
انه قال لبعض من سمع منه في جماعة انسخ من كتابهم ما قد قرات
فقال انهم لا يمكنوني قال اذا والله لا يفلحون وقد راينا اقواما منعوا
هذا السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا قال الشيخ المصنف
رضي الله عنه وقد راينا نحو اقواما منعوا السماع فما افلحوا ولا
انجحوا ونسال الله العافية ولا يمكن ممن يمنعوا الحيا والكبر عن كثير
من الطلبة وروينا عن مجاهد رضي الله عنه انه قال لا يتعلم مستحي
ولا متكبر وروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال من
رق وجهه رق علمه ولا يانف من ان يكتب عمن دونه ما يستفيده
منه روينا عن وكيع بن الجراح رضي الله عنه انه قال لا ينبل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرجل من اصحاب الحديث حتي يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن
هو دونه وليس بموفق من ضيع شيا من وقته في الاستكثار من
الشيوخ بمجرد اسم الكثرة وصيتها وليس من ذلك قول ابي حاتم
الرازي اذا كتبت فتمشش واذا حدثت ففتش وليكتب وليسمع ما يقع
اليه من كتاب او جزو علي التمام ولا ينتخب فقد قال ابن المبارك رضي
الله عنه ما انتخبت قط علي عالم الا ندمت وروينا عنه انه قال لا تنتخب
علي عالم الا بذنب وروينا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال سيندم
المنتخب في الحديث حين لا ينفعه الندامة فان ضاق به الحال عن الاستيعاب
واحوج الي الانتقاء والانتخاب تولي ذلك بنفسه ان كان اهلا مميزا
عارفا بما يصلح للانتقاء والاختيار وان كان قاصرا عن ذلك استعان
ببعض الحفاظ لينتخب له وقد كان جماعة من الحفاظ متصدين للانتقاء
علي الشيوخ والطلبة لسمع وكتب بانتخابهم منهم ابرهيم بن ارمة
الاصبهاني وابو عبد الله الحسين محمد المعروف بغنيد العجل وابو الحسن
الدارقطني وابو بكر الجعابي في آخرين وكانت العادة جارية برسم
الحفاظ علامة في اصل الشيخ علي ما ينتخبه فكان النعيمي ابو الحسن
يعلم بصاد ممدودة وابو محمد الخلال بطا ممدودة وابو الفضل
الفلكي بصورة همزتين وكلهم يعلم بحبر وفي الحاشية اليمنى من

الورقة

الورقة وعلم الدارقطني في الحاشية اليسري بخط عريض بالحمرة
وكان ابو القسم الالكاني الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة علي اول
اسناد الحديث ولا حجر في ذلك ولكل الخيار ثم لا ينبغي لطالب الحديث
ان يقتصر علي سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد اتعب
نفسه من غير ان يظفر بطايل وبغير ان يحصل في عداد اهل الحديث
بل لم يزد علي ان صار من المتشبهين المنقوصين المتحلين بما هم منه
عاطلون انشدني ابو المظفر بن الحافظ ابي سعيد السمعاني رحمه الله لفظا
بمدينة مرو وقال انشدنا والدي لفظا او قراة عليه قال انشدنا محمد بن ناصر
السلامي من لفظه قال انشدنا الاديب الفاضل فارس بن الحسين لنفسه

يا طالب العلم الذي ذهبت به ممدنة الروايه ◦ كن في الرواية ذا العنايه ◦
بالرواية والدرايه ◦ وارو القليل وراعه ◦ فالعلم ليس له نهايه ◦

وليقدم العنايه بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النساي وكتاب
الترمذي ضبطا لمشكلها وفهما لخفي معانيها ولا يحدث عن بساير كتاب
البيهقي فانا لا نعلم مثله في بابه ثم بساير ما تمس حاجه صاحب الحديث اليه
من كتب المسانيد كمسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفة في الاحكام
المشتملة علي المسانيد وغيرها وموطا مالك هو المقدم منها ومن كتب
علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العلل عن الدارقطني ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ومن
افضلها تاريخ البخاري الكبير وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم
ومن كتب الضبط لمشكل الاسماء ومن اكملها كتاب الاكمال لابي نصر بن
ماكولا وليكن كل ما مر به اسم مشكل او كلمة من حديث مشكلة تحث
عنها واودعها قلبه فانه يجتمع له بذلك علم كثير في يسر وليكن تحفظه
للحديث على التدريج قليلا قليلا مع الايام والليالي فذلك احرى بان يمنع
بمحفوظه وممن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث المتقدمين شعبة وابن
عيينة ومعمر وروينا عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب العلم
جملة فانه جملة وانما يدرك العلم حديثا او حديثين وليكن الاتقان من
شانه فقد قال عبد الرحمن بن مهدي الحفظ الاتقان ثم ان المذاكرة
بما يحفظه من اقوى اسباب الامتناع به روينا عن علقمة النخعي قال تذاكروا
الحديث فان حياته ذكره وعن ابرهيم النخعي قال من سره ان يحفظ
الحديث فليحدث به ولو ان يحدث به من لا يشتهيه واشتغل بالتخريج
والتاليف والتصنيف اذا اشتغل لذلك وتاهل فانه كما قال الخطيب
الحافظ يثبت الحفظ ويزكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد البيان ويكشف
الملتبسين ويكسب جميل الذكر ويخلده الى اخر الدهر وقل ما يمهد
في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوايده الا من

فصل

فعل ذلك وحدث الصوري الحافظ محمد بن علي قال رايت ابا محمد
عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا ابا عبد الله خرج وصنف
قبل ان يحال بينك وبينه هذا انا تراني قد حيل بيني وبين ذلك وللعلما
بالحديث في تصنيفه طريقان احدهما التصنيف على الابواب وهو مخرجه
على الفقه وغيرها وتنويعه انواعا وجميع ما ورد في كل حكم وكل
نوع في باب فباب والثانية تصنيفه على المسانيد وجمع حديث كل
صحابي وحده وان اختلفت انواعه ولمن اختار ذلك ان يرتبهم على حروف
المعجم في اسمايهم وله ان يرتبهم قبايل فيبدا ببني هاشم ثم بالاقرب
فالاقرب نسبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وله ان يرتب على
سوابق الصحابة فيبدا بالعشرة ثم باهل بدر ثم باهل الحديبية
ثم بمن اسلم وهاجر بين الحديبية وفتح مكة وتختم باصاغر الصحابة
كابي الطفيل ونظرايه ثم بالنساء وهذا احسن والاول اسهل وفي
ذلك من وجوه الترتيب غير ذلك ثم ان من اعلى المراتب في التصنيف
ان يكون تصنيفه معللا بان يجمع في كل حديث طرقه واختلاف
الرواية فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده ومما يعتنون به
في التاليف جمع الشيوخ اي جمع حديث شيوخ مخصوصين
كل واحد منهم على انفراده قال عثمن بن سعيد الدارمي يقال لمن لم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بجمع حديث هولا الخمسة فهو مفلس في الحديث سفين وشعبة وملك
وحماد بن زيد وابن عيينة وهم اصول الدين واصحاب الحديث يجمعون
حديث خلق كثير غير الذين ذكرهم الدارمي منهم ايوب السختياني
والزهري والاوزاعي ويجمعون ايضا التراجم وهي اسانيد يخصون
ما جابها بالجمع والتاليف مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر
وترجمة سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة وترجمة هشام
بن عروة عن ابيه عن عايشة في اشباه لذلك كثيرة ويجمعون ايضا
ابوابا من ابواب الكتب المصنفة الجامعة للاحكام فيفردونها بالتاليف
فتصير كتبا مفردة نحو باب رويه الله تعالي وباب رفع اليدين
وباب القراة خلف الامام وغير ذلك ويفردون احاديث فيجمعون
طرقها في كتب مفردة نحو طرق حديث قبض العلم وحديث الغسل
يوم الجمعة وغير ذلك وكثير من انواع كتابنا هذا قد افردوا احاديثه
بالجمع والتصنيف وعليه في كل ذلك تصحيح القصد والحذر من
قصد المكاثرة ونحوه بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني انه خرج حديثا
واحدا من نحو مايتي طريق فاعجبه ذلك فراي يحيى بن معين في منامه
فذكر له ذلك فقال له اخشي ان يدخل هذا تحت الهاكم التكاثر ثم
ليحذر ان يخرج الي الناس مايصنفه الا بعد تهذيبه وتحريره واعادة

النظر

النظر فيه وتكريره وليتق ان يجمع مالم يتاهل بعد لاجتنا ثمرته واقتناص
فايدة جمعه كيلا يكون حكمه ماروياه عن علي بن المديني قال اذا رايت
الحديث اول مايكتب الحديث بجمع حديث الغسل وحديث من كذب
فاكتب علي قفاه لا يفلح ثم ان هذا الكتاب مشتمل الي هذا الشان مفصح
علي اصوله وفروعه شارح لمصطلحات اهله ومقاصدهم ومهماتهم
التي ينقص المحدث بالجهل بها نقصا فاحشا فهو ان شا الله جدير بان يقدم
العناية به والله اعلم **النوع التاسع والعشرون معرفة الاسناد**
العالي والنازل اصل الاسناد ولا خصيصة فاصله من خصائص
هذه الامة وسنة بالغة من السنن الموكدة روينا من غير وجه عن
عبد الله بن المبارك رضي الله عنه انه قال الاسناد من الدين ولولا الاسناد
لقال من شا ماشا وطلب العلو فيه ايضا سنة ولذلك استحبت الرحلة
فيه علي ماسبق ذكره قال احمد بن حنبل رضي الله عنه طلب الاسناد
العالي سنة عمن سلف وقد روينا ان يحيى بن معين رضي الله عنه
قيل له في مرضه الذي مات فيه مانشتهي قال بيت خالي واسنادا عال
وقال الشيخ المملي رضي الله عنه العلو بعد الاسناد من الخلل لان
كل رجل من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا ففي
قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل وهذا جلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واضح ثم ان العلو المطلوب في رواية الحديث علي خمسة اقسام اولها
القرب من رسول الله صلي الله عليه وسلم باسناد نظيف غير ضعيف
وذلك من اجل انواع العلو وقد روينا عن محمد بن اسلم الطوسي الزاهد
العالم رضي الله عنه انه قال قرب الاسناد قرب او قربه الي الله عز وجل
وهذا كما قال لان قرب الاسناد قرب الي رسول الله صلي الله عليه وسلم والقرب
اليه قرب الي الله تعالى الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ
القرب من امام من ايمة الحديث وان كثر العدد من ذلك الامام الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم فاذا وجد ذلك في اسناد وصف بالعلو نظرا الي
قربه من ذلك الامام وان لم يكن عاليا بالنسبة الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم وكلام الحاكم يوهم ان القرب من رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا يعد من العلو المطلوب اصلا وهذا غلط من قايله لان القرب منه صلي
الله عليه وسلم اولي بذلك ولا ينازع في هذا من له مسكة من معرفة
وكان الحاكم اراد بكلامه ذلك اثبات العلق للاشيا بقربه من امام
وان لم يكن قريبا الي رسول الله صلي الله عليه وسلم والانكار علي من
يراعي في ذلك مجرد قرب الاسناد الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
وان كان اسنادا ضعيفا ولهذا مثل ذلك بحديث ابي هدبه وديناز
والاشج واشباههم والله اعلم الثالث العلو بالنسبة الي رواية

الصحيحين

الصحيحين او احدهما او غيرهما من الكتب المعروفه المعتمده وذلك ما اشتهر
آخرا من الموافقات والابدال والمساواة والمصافحة وقد ذكرنا عن
المحدثين المتاخرين هذا النوع وممن وجدت هذا النوع في كلامه ابو بكر
الخطيب الحافظ وبعض شيوخه وابو نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدي وغيرهم
من طبقتهم ومن جا بعدهم اما الموافقة فهي ان يقع لك الحديث عن شيخ مسلم
عاليا مثلا بعدد اقل من عدد الذي يقع لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ
اذا رويته عن مسلم عنه واما البدل فمثل ان يقع لك مثل هذا العلو عن شيخ
غير شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث وقد يرد البدل الي الموافقة
فيقال فيما ذكرنا انه موافقة عالية في شيخ شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليا
فهو ايضا موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتقاء
اليه واما المساواة فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسنادك لا الي شيخ مسلم
وامثاله ولا الي شيخ شيخه بل الي من هو ابعد من ذلك كالصحابي او من
قاربه وربما كان الي رسول الله صلي الله عليه وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي
مثلا من العدد مثل ما وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فيكون بذلك
مساويا لمسلم مثلا في قرب الاسناد وعدد رجاله واما المصافحة فهي ان يقع
هذه المساواة التي وصفناها لشيخك لا لك فيقع ذلك لك مصافحة
اذ تكون كانك لقيت مسلما في ذلك الحديث وصافحته بل لكونك قد لقيت

شبكة الألوكة www.alukah.net

شيخك المساوي لمسلم فان كانت المساواة لشيخ شيخ شيخك كانت المصافحة
لشيخك فتقول كان شيخي سمع مسلما وصافحه وان كانت المساواة لشيخ
شيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك فتقول فيها كان شيخ شيخي سمع مسلما
وصافحه ولك ان لا تذكر لك في ذلك نسبة بل تقول كان فلانا سمعه من مسلم
من غير ان تقول فيه شيخي او شيخ شيخي ثم لا يخفى على المتامل ان في المساواة
والمصافحة الواقعين لك لا يكتفي اسنادك واسناد مسلم او نحوه الا بعيدا عن
شيخ مسلم فيلتقيان في الصحابي او قريبا منه فان كانت المصافحة التي تذكرها
ليست لك بل لمن فوقك من رجال اسنادك امكن التقاء الاسنادين فيها في شيخ
مسلم او اشباهه واذا دخلت المصافحة حينيذ الموافقة فان معنى الموافقة
راجع الى مساواة ومصافحة مخصوصة اذ حاصلها ان بعض من تقدم
من رواة اسنادك العالي مساوي او صافح مسلما او البخاري لكونه سمع
ممن سمع من شيخهما مع تاخر طبقته عن طبقتهما ويوجد في كثير من العوالي
المخرجة لمن تكلم اولا في هذا النوع وطبقهم المصافحات مع الموافقات
والابدال لما ذكرناه ثم اعلم ان هذا النوع من العلو تابع لنزول اذ لولا
نزول ذلك للامام في اسناده لم تعل انت في اسنادك وكنت فد قرات بمرو
على شيخنا المكثر ابي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ المصنف ابي سعد
السمعاني رحمهما الله في اربعي ابي البركات الفراوي حديثا ادعي فيه

كانه

كانه سمعه هو او شيخه من البخاري فقال الشيخ ابو المظفر ليس لك بعالٍ
ولكنه للبخاري نازل وهذا حسن لطيف جدا يخدش وجه هذا النوع من
العلو والله اعلم **الرابع من انواع العلو** العلو المستفاد من تقدم وفاة الراوي
مثاله ما اروية عن شيخ اخبرني به عن واحد عن البيهقي الحافظ عن الحاكم
ابي عبد الله الحافظ اعلى من روايتي لذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد
عن ابي بكر بن خلف عن الحاكم وان تساوي الاسنادان في العدد لتقدم وفاة
البيهقي على وفاة ابن خلف لان البيهقي مات سنة ثمان وخمسين واربع مايه
ومات ابن خلف سنة سبع وثمانين واربعمايه رويناه عن ابي يعلى الخليلي
بن عبد الله الحافظ رحمه الله قال قد يكون الاسناد يعلو على غيره بتقدم
موت راويه وان كانا متساويين في العدد ومثل ذلك من حدث نفسه
بمثل ما ذكرناه ثم ان هذا كلام في العلو المبني على تقدم الوفاة المستفاد
من نسبة شيخ الى شيخ وقياس راوٍ براوٍ واما العلو المستفاد من مجرد
تقدم وفاة شيخ كمن غير نظر الى قياسه براوٍ آخر فقد حدّه بعض اهل
هذا الشان خمسين سنة وذلك ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري
قال سمعت احمد بن عمر الدمشقي وكان من اركان الحديث يقول في
اسناد خمسين سنة من موقف الشيخ اسناد علو وفيما يروي عن ابي
عبد الله بن مندة الحافظ قال اذا مر على الاسناد ثلثون سنة فهو عال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهذا اوسع من الاول **النوع الخامس** العلو المستفاد من تقدم السماع
انبؤنا عن محمد بن ناصر الحافظ عن محمد بن طاهر الحافظ قال من العلو
تقدم السماع قال الشيخ المملي رضي الله عنه وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور
قبله وفيه ما لا يدخل في ذلك بل يمتاز عنه مثل ان يسمع شخصان من شيخ
واحد وسماع احدهما من ستين سنة مثلا وسماع الاخر من اربعين سنة
فاذا تساوي السند اليهما في العدد فالاسناد الي الاول تقدم سماعه اعلي فهذه
انواع العلو علي الاستقصا والايضاح الشافي ولله الحمد واما ما رويناه
عن الحافظ ابي الطاهر السلفي رحمه الله من قوله في ابيات له بل علو الحديث
بَيِّنٌ الي الحفظ والاتقان صحة الاسناد واما ما رويناه عن الوزير نظام
الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ما صح عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
وان بلغت رواته مائة فهذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف اطلاقه
بين اهل الحديث وانما هو علو من حيث المعني فحسب والله اعلم **فصل**
واما النزول فهو ضد العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده
قسم من اقسام النزول فهو اذا خمسة اقسام وتفصيلها يدرك من
تفصيل اقسام العلو علي نحو ما تقدم شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله
لعل قايلا يقول النزول ضد العلو فمن عرف العلو فقد عرف ضده وليس
كذلك فان للنزول مراتب لا يعرفها الا اهل الصنعة الي آخر كلامه فهذا

ليس

يسر نفيا لكون النزول ضد العلو علي الوجه الذي ذكرته نفيا لكونه
يعرف بمعرفة العلو وذلك يليق بما ذكره هو في معرفة العلو فانه قصر
في تفصيله وبيانه وليس كذلك ما ذكرناه نحن في معرفة العلو فانه مفصل
تفصيلا مفهما لمراتب النزول والعلم عند الله تبارك وتعالي ثم ان النزول
مفضول مرغوب عنه والفضيلة للعلو علي ما تقدم بيانه ودليله وحكي
ابن خلاد عن بعض اهل النظر انه قال النزل في الاسناد افضل واحتج له
بما معناه انه يجب الاجتهاد والنظر في تعديل كل راو وتخريجه فكلما
زادوا كان الاجتهاد اكثر فكان الاجر اكثر وهذا مذهب ضعيف
ضعيف الحجة وقد روينا عن علي بن المديني وابي عمر المستملي النيسابوري
انهما قالا النزول شوم وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول مخصوص ببعض
النزول فان النزول اذا تعين له دون العلو طريقا الي فايدة راجحة
علي فايدة العلو فهو مختار غير مذموم والله اعلم **النوع الموفي ثلثين**
معرفة المشهور من الحديث ومعني الشهرة مفهوم وهو منقسم الي صحيح
كقوله صلي الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وامثاله والي غير صحيح
كقوله طلب العلم فريضة علي كل مسلم وكما بلغنا عن احمد بن حنبل انه قال
اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلي الله عليه وسلم في الاسواق وليس
لها اصل من بشر بي يخرج اذا بشرته بالجنة ومن آذي ذميا فانا خصمه

شبكة الألوكة www.alukah.net

يوم القيمة ونحركم يوم صومكم وللسايل حق ولوجا علي فرس وينقسم من
وجه اخر الي ماهو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم كقوله صلي الله عليه
وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واشباهه الي ماهو مشهور بين
اهل الحديث خاصة دون غيرهم كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الانصاري
عن سليمن التيمي عن ابي مجلز عن انس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قنت شهرا بعد الركوع يدعوا علي رعل وذكوان فهذا مشهور بين اهل الحديث
مخرج في الصحيح وله رواة عن التيمي غير الانصاري ولا يعلم ذلك الا اهل
الصنعة واما غيرهم فقد يستغربونه من حيث ان التيمي يروي عن انس
وهو هنا يروي عن واحد عن انس ومن المشهور المتوارد الذي يذكره اهل
الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص
وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره ففي كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه غير
اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا يشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم
فانه عبارة عن الخبر الذي ينقله من تحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد
في اسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من اوله الي اخره ومن سئل
عن ابراز مثال لذلك فيما يروي من الحديث اعلاه تطلبه وحديث انما
الاعمال بالنيات ليس من ذلك بسبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة
لان ذلك طراء عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوايله علي ماسبق

ذكره

ذكره نعم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار نراه مثالا
لذلك فانه نقله من الصحابة رضوان الله عليهم العدد الجم وهو في الصحيحين
مروي عن جماعة منهم وذكر ابو بكر البزار الحافظ الجليل في مسنده انه
رواه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم نحو من اربعين رجلا من الصحابة
وذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه صلي الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا
من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في الدنيا حديث
اجتمع علي روايته العشرة غيره ولا يعرف حديثا يروي عن اكثر من ستين
نفسا من الصحابة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد
قال المملي وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض
ذلك عد التواتر ثم لم يزل عدد رواته في استزادة وهلم جرا علي التوالي
والاستمرار والله اعلم

النوع الحادي والثلثون معرفة الغريب والعزيز من الحديث

روينا عن ابي عبد الله بن مندة الحافظ الاصبهاني انه قال
الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما من الايمة
ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمي غريبا فاذا روي
عنهم رجلان او ثلثة واشتركوا في حديث يسمي عزيزا واذا روي الجماعة
عنهم حديثا يسمي مشهورا قال المصنف رضي الله عنه الحديث الذي
يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب وكذلك الحديث الذي ينفرد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

به بعضهم بامر لا يذكره فيه غيره اما في متنه واما في اسناده وليس كل ما يعد
من انواع الافراد معدودا من انواع الغريب كما في الافراد المضافة
الي البلاد علي ما سبق شرحه ثم ان الغريب ينقسم الي صحيح كالافراد
المخرجة في الصحيح والي غير صحيح وذلك هو الغالب علي الغريب
وروينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال غير مرة لا تكتبوا هذه
الاحاديث الغرايب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء وينقسم الغريب
ايضا من وجه آخر فمنه ما هو غريب متنا واسنادا وهو الحديث الذي
تفرد برواية متنه راو واحد ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا كالحديث
الذي متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة اذا انفرد بعضهم
برواية عن صحابي آخر كان غريبا من ذلك الوجه مع ان متنه غير غريب
ومن ذلك غرايب الشيوخ في اسانيد المتون الصحيحة وهو الذي يقول
فيه الترمذي غريب من هذا الوجه ولا اري هذا النوع ينعكس فلا يوجد
اذ ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث الفرد
عمن تفرد به فرواه غير عدد كثيرون فانه يصير غريبا مشهورا او غريبا
متنا وغير غريب اسنادا لكن بالنظر الي احد طرفي الاسناد فان اسناده
متصف بالغرابة في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الاخر كحديث
انما الاعمال بالنيات وكساير الغرايب التي تشتمل عليها التصانيف

المشتهرة

المشتهرة والله اعلم **النوع الثاني والثلثون معرفة غريب الحديث**
وهو عبارة عما وقع في متون الاحاديث من الالفاظ الغامضة البعيدة
من الفهم لقلة استعمالها هذا فن مهم فيقبح جهله باهل الحديث خاصة
ثم باهل العلم عامة والخوض فيه ليس باهين والخايض فيه حقيق بالتحري
جدير بالتوقي روينا عن الميموني قال سئل احمد بن حنبل عن حرف من
غريب الحديث قال سلوا اصحاب الغريب فاني اكره ان اتكلم في حديث
رسول الله صلي الله عليه وسلم بالظن فاخطئ وروينا عن التارخي محمد بن
عبد الملك قال حدثني ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال قلت للاصمعي
يا ابا سعيد ما معني قول رسول الله صلي الله عليه وسلم الجار احق بسقبه
فقال انا لا افسر حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم
ان السقب الذكر ثم ان غير واحد من العلما صنفوا في ذلك فاجسنوا
وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ قال اول من صنف الغريب في الاسلام
النضر بن شميل ومنهم من خالفه فقال اول من صنف فيه ابو عبيدة معمر
بن المثني وكتابا هما صغيران وصنف بعد ذلك ابو عبيد القاسم بن سلام
كتابه المشهور فجمع واجاد واستقصي فوقع من اهل العلم بموقع جليل
وصار قدوة في هذا الشان ثم تتبع الفتي ما فات ابا عبد الله فوضع فيه
كتابا مشهورا والله اعلم ثم تتبع ابو سليمن الخطابي ما فاتهما فوضع في ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتابه المشهور فهذه الكتب الثلثة امهات الكتب المولفة في ذلك وورائها
مجامع تشتمل من ذلك علي زوايد وفوايد كثيرة ولا ينبغي ان يقلد منها
الا ما كان مصنفوها ايمة اجلة واقوي ما يعتمد عليه في تفسير غريب
الحديث ان يظفر به مفسرا في بعض روايات الحديث نحو ما روي في حديث
بن صياد ان النبي صلي الله عليه وسلم قال له قد خبأت لك خبيئا فما هو قال
الدخ فهذا خفي معناه واعضل وفسره قوم بما لا يصح وفي معرفة علوم
الحديث للحاكم انه الدخ بمعني الزخ الذي هو الجماع وهذا تخليط فاحش
يغيظ العالم والمومن وانما معني الحديث انه صلي الله عليه وسلم قال له قد اضمرت
لك ضميرا فما هو قال الدخ بضم الدال يعني الدخان والدخ هو الدخان
في لغة اذ في بعض روايات الحديث ما نصه ثم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
اني قد خبات لك خبيا وخبا له يوم تاتي السما بدخان مبين فقال بن صياد
هو الدخ فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اخسا فلن تعدو قدرك
وهذا ثابت صحيح اخرجه الترمذي وغيره فادرك ابن صياد من ذلك
هذه الكلمة فحسب علي عادة الكهان في اختطاف بعض الشي من الشياطين
من غير وقوف علي تمام البيان ولهذا قال له اخسا فلن تعدو قدرك اي
فلا مزيد لك علي قدر ادراك الكهان والله اعلم **النوع الثالث والثلثون معرفة**
المسلسل من الحديث التسلسل من نعوت الاسانيد وهو عبارة عن تتابع

رجال

رجال الاسناد وتواردهم فيه واحدا بعد واحد علي صفة او حالة واحدة
وينقسم ذلك الي ما يكون صفة للرواية والتحمل والي ما يكون صفة للرواة
او حالة لهم ثم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم اقوالا وافعالا ونحو ذلك
تنقسم الي ما يحصه ونوعه الحاكم ابو عبد الله الحافظ الي ثمانية انواع والذي
ذكره فيها انما هو صفة وامثلة ثمانية ولا انحصار لذلك في ثمانية كما ذكره تا
ومثال ما يكون صفة للرواية والتحمل ما يتسلسل بسمعت فلانا قال سمعت
فلانا الي اخر الاسناد او بتسلسل بحدثنا واخبرنا الي اخره ومن ذلك اخبرنا
والله فلان قال اخبرنا والله فلان ثم الي اخره ومثال ما يرجع الي صفات
الرواة واقوالهم ونحوها اسناد حديث اللهم اعني علي ذكرك وشكرك وحسن
عبادتك المتسلسل بقولهم اني احبك فقل وحديث التشبيك باليد وحديث
العد في اليد في اشباه لذلك يرويها ويروي كثيرة وخبرها ما كان فيه دلالة
علي اتصال السماع وعدم التدليس ومن فضيلة التسلسل اشتماله علي مزيد
الضبط من الرواه وقل ما تسلم المتسلسلات من ضعف اعني في وصف التسلسل
لا في اصل المتن ومن التسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده
وذلك نقص فيه وهو كالمتسلسل باول حديث سمعته علي ما هو الحديث
في ذلك والله اعلم **النوع الرابع والثلثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه**
هذا فن مهم مستصعب روينا عن الزهري رضي الله عنه انه قال اعي الفقها

واعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم من منسوخه
وكان للشافعي رضي الله عنه فيه يدٌ طولي وسابقة اولي روينا عن محمد بن
مسلم بن وارة احد ايمة الحديث ان احمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر
كتبت كتب للشافعي فقال لا قال فرطت ما علمنا المجمل من المبين ولا ناسخ حديث
رسول الله صلي الله عليه وسلم من منسوخه حتي جالسنا الشافعي وفي من
عافاه من اهل الحديث من ادخل فيه ما ليس منه لخفا معني النسخ وشرطه
وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر وهو واجد
وقع لنا سالم من اعتراضات واردة علي غيره ثم ان ناسخ الحديث ومنسوخه
ينقسم اقساما فمنها ما يعرف بتصريح رسول الله صلي الله عليه وسلم
به كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها في اشباه لذلك
ومنها ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن ابي كعب
انه قال كان الما من الما رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها فكما خرجه
النسائي عن جابر بن عبد الله قال كان اخر الامرين من رسول الله صلي
الله عليه وسلم ترك الوضو مما مست النار في اشباه لذلك ومنها ما عرف
بالتاريخ كحديث شداد بن اوس وغيره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال افطر الحاجم والمحجوم وحديث ابن عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم

احتجم

احتجم وهو صايم ثم بين الشافعي ان الثاني ناسخ الاول من حيث انه روي
من حديث شداد انه كان مع النبي صلي الله عليه وسلم زمان الفتح فراي رجلا
يحتجم في رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم وروي في حديث ابن عباس
انه صلي الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صايم فبان بذلك ان الاول كان
زمن الفتح في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في سنة عشر ومنها ما
يعرف بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فانه منسوخ
عُرف نسخه بانعقاد الاجماع علي ترك العمل به والاجماع لا ينسخ ولا
يُنسخ ولكن يدل علي وجود ناسخ غيره والله اعلم

النوع الخامس والثلثون

معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث ومتونها

هذا فنٌ جليل انما ينهض
باعبايه الحُذاق من الحفاظ والدارقطني منهم وله فيه تصنيف مفيد
وروينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رحمه الله انه قال ومن يعري من الخطا
والتصحيف فمثال التصحيف في الاسناد حديث شعبة عن العوام بن مزاحم
عن ابي عثمن النهدي عن عثمن بن عفان قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لتودُنَّ الحقوق الي اهلها الحديث صحّف فيه يحيى بن معين فقال
ابن مزاحم بالزا والحا فرد عليه وانما هو ابن مراجم بالرا المهملة والجيم
ومنه ما روينا عن احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن مالك عن عُرفطة عن عبد خير عن عايشة ان رسول الله صلي الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم نهي عن الدباء والمزفت قال احمد بن حنبل صحف شعبة فيه وانما هو
خالد بن علقمة قد رواه زايدة بن قدامة وغيره على ما قاله احمد وبلغنا
عن الدار قطني ان جرير الطبري قال فيمن روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من بني سُليم ومنهم عتبة بن البُدُر قاله بالباء والذال المعجمة وروي له حديثا
وانما هو ابن النُدُر بالنون والدال غير المعجمة **ومثال التصحيف في المتن**
ما رواه ابن لهيعة في كتاب موسى بن عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد وانما هو بالراء احتجر في المسجد نخصّر
او حصير حُجرة يُصلي فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه اخذه من كتاب بغير سماع
ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز وبلغنا عن الدار قطني في حديث سفيان عن جابر
قال رُمي ابي يوم الاحزاب على اكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابيّ عُنُدرا قال فيه ابي وانما هو ابي بن كعب وفي حديث انس ثم يخرج من
النار من قال لا اله الا الله محمد رسول الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرّة
قال فيه شعبة ذُرَة بالضم والتخفيف ونُسب فيه الى التصحيف وفي حديث
ابي ذر يعين الصانع قال فيه هشام بن عروة بالضاد المعجمة وهو تصحيف
والصواب ما رواه الزهري الصانع بالصاد المهملة ضد الاخرق وبلغنا
عن ابي ذرعة الرازي ان يحيى بن سلام هو المفسّر حدّث عن سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى سأريكم دار الفاسقين قال مصر واستعظم

ابو

ابو زرعة هذا واستقبحه وذكر انه في تفسير عن سعيد عن قتادة مصيرهم
وبلغنا عن الدار قطني ان محمد بن المثنى ابا موسى حدّث بحديث النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لا يأتي احدكم يوم القيمة ببقرة لها خوار فقال فيه اوشاة
تُعر بالنون وانما هو تيعر باليا المثناه من تحت وانه قال لهم يوما نحر قوم
لنا شرف نحر من عنزة قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم الينا يريد ما روي ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عنزة توهم انه صلى الى قبلتهم وانما العنزة هيهنا
حربة نصبت بين يديه فصلى اليها واطرق من هذا ما رويناه عن الحاكم ابي عبد الله
عن اعرابي زعم انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى نُصبت بين يديه شاة
اي صحنها عنزة باسكان النون وعن الدار قطني ايضا ان ابا بكر الصولي
املا في الجامع حديث ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستا من شوال
فقال فيه شيا بالشين واليا وان ابا بكر الاسماعيلي الامام كان فيما بلغهم
عنه يقول في حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكهان قرّ
الزجاجة بالزا وانما هو قر الدجاجة باليا وفي حديث يروي عن معاوية
بن ابي سفيان قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشقّقون
الخطب تشقيق الشعر ذكر الدار قطني عن وكيع انه قاله مرة بالحاء المهملة
وابو نعيم شاهد بردّه بالخا المعجمة المضمومة وقرات بخط المصنف ان ابن
شاهين قال في جامع المنصور في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نهي عن تشقيق الحطب فقال بعض الملاحين يا قوم كيف نعمل والحاجة ماسة
اليه قال الشيخ المملي رحمه الله فقد انقسم التصحيف الي قسمين احدهما
في المتن والثاني في الاسناد وينقسم قسمة اخري الي قسمين احدهما
تصحيف البصر كما سبق عن ابن لهيعة وذلك هو الاكبر والثاني تصحيف
السمع نحو حديث لعاصم الاحول ورواه بعضهم فقال عن واصل الاحدب
فذكر الدارقطني انه من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر كانه ذهب والله اعلم
الي ان ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة وانما اخطا فيه سمع من رواه وينقسم
قسمة ثالثة الي تصحيف اللفظ وهو الاكثر والي تصحيف يتعلق بالمعني
دون اللفظ كمثل ما سبق عن محمد بن المثني في الصلاة الي عنزة وتسمية بعض
ما ذكرناه تصحيفا مجاز والله اعلم وكثير من التصحيف المنقول عن الاكابر
الخبلة لهم اعذار لم ينقلها ناقلوه والله اعلم **النوع السادس والثلثون معرفة
مختلف الحديث** وانما يكمل للقيام به الايمة الجامعون بين صناعتي الحديث
والفقه الغواصون علي المعاني الدقيقة اعلم ان ما يذكر في هذا الباب
ينقسم الي قسمين احدهما ان يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر ابدا وجه
ينفي تنافيهما فيتعين حينئذ المصير الي ذلك والقول بهما معا ومثاله
حديث لا عدوي ولا طيرة مع حديث لا يورد ممرض علي مصح وحديث
فر من المجذوم فرارك من الاسد فوجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا

حديث لا عدوى ولا طيرة

فوري

تعدي بطبعها ولكن الله تبارك وتعالي جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا
لاعدايه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سايرالاسباب ففي الحديث
الاول نفي صلي الله عليه وسلم ما كان يعتقده الجاهلي من ان ذلك يعدي
بطبعه ولهذا قال فمن اعدا الاول وفي الثاني اعلم بان الله سبحانه جعل
ذلك سببا لذلك وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده
بفعل الله سبحانه وتعالي ولهذا في الحديث امثال كثيرة وكتاب مختلف
الحديث لابن قتيبة في هذا المعني ان يكن قد احسن فيه من وجه فقد اساء
في اشيا منه قصر باعه فيها واتي بما غيره اولي واقوي وقد رويناعن محمد
بن اسحق بن خزيمة الامام انه قال لا اعرف انه روي عن النبي صلي الله عليه وسلم
حديثان باسنادين صحيحين متضادين فمن كان عنده فليات به لاولف
بينهما **القسم الثاني** ان يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك علي ضربين
احدهما ان يظهر كون احدهما ناسخا والاخر منسوخا فيعمل بالناسخ
ويترك المنسوخ والثاني ان لا يكون دلالة علي ان الناسخ ايهما والمنسوخ
ايهما فيفزع حينئذ الي الترجيح ويعمل بالارجح منهما والاثبت كالترجيح
بكثرة الرواة او بعنايتهم في خمسين وجها من وجوه الترجيحات واكثر
والتفصيل لها موضع غير ذا والله اعلم **النوع السابع والثلثون معرفة المزيد
في متصل الاسانيد** مثاله ما روي عن عبد الله بن المبارك قال حدثنا سفين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عبد الرحمن بن زيد بن جابر قال حدثني بُسْر بن عبيد الله قال سمعت ابا
ادريس يقول سمعت واثلة بن الاصقع يقول سمعت ابا مَرْثَد الغنوي
يقول سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا علي القبور
ولا تصلوا اليها فذكر سفيان في هذا الاسناد زيادةً ووهمٌ وهكذا
ذكر ابي ادريس اما الوهم في ذكر سفين فمن دون ابن المبارك لان جماعة
ثقةً رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ومنهم مَن صرّح به بلفظ
الاخبار بينهما واما ذكر ابي ادريس فيه فابن المبارك منسوب الي الوهم
وذلك لان جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا ابا ادريس
بين بُسْر وواثلة ومنهم مَن صرح فيه سماع بسر من واثلة قال ابو حاتم
الرازي يرون ان ابن المبارك وهم في هذا قال وكثيرا ما يحدّث بُسْرٌ
عن ابي ادريس فغلط ابن المبارك وظن ان هذا مما يروي عن ابي ادريس
عن واثلة وقد سمع هذا بُسْر من واثلة نفسه قال الشيخ المصنف
قد الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا باسماه كتاب تمييز المزيد
في متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره نظر لان الاسناد الخالي عن
الراوي الزايد ان كان بلفظة عَن في ذلك فينبغي ان يحكم بارساله ويجعل
معللا بالاسناد الذي ذكره فيه الزايد مما عُرف في نوع المعلل وكما ياتي
ذكره ان شا الله تعالي في النوع الذي يليه وان كان فيه تصريح بالسماع

او بالاخبار كما في المثال الذي اوردناه فجايز ان يكون قد سمع ذلك من رجل
عنه ثم سمعه من نفسه فيكون بسر في هذا الحديث قد سمعه من ابي ادريس
عن واثلة ثم لقي واثلة فسمعه منه كما جا مثله مصرحا به في غير هذا اللهم
الا ان توجد قرينةٌ تدل علي كونه وهما كنحو ما ذكره ابو حاتم في المثال المذكور
وايضا فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك ان يذكر السماعين فاذا لم يجي عنه
ذكر ذلك حملناه علي الزيادة المذكورة والله اعلم

النوع الثامن والثلثون معرفة المراسيل الخفي ارسالها

هذا نوع مهم عظيم الفايدة يُدرَك بالاتساع في الرواية
والجمع لطرق الاحاديث مع المعرفة التامة وللخطيب الحافظ فيه كتاب
التفصيل لمبهم المراسيل والمذكور في هذا الباب منه ما عرف فيه الارسال
بمعرفة عدم السماع من الراوي فيه او عدم اللقا كما في الحديث المروي
عن العوّام بن حوشب عن عبد الله بن ابي اوفي قال كان النبي صلي الله
عليه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر روي فيه عن احمد بن
حنبل انه قال العوام لم يلق ابن ابي اوفي ومنه ما كان الحكم بارساله محالا
علي مجيبه من وجه آخر بزيادة شخص واحد او اكثر وفي الموضع المدعي
فيه الارسال كالحديث الذي سبق ذكره في النوع العاشر عن عبد الرزاق
عن الثوري عن ابي اسحق فانه حكم فيه بالانقطاع والارسال بين عبد الرزاق
والثوري لانه روي عن عبد الرزاق قال حدثني النعمن بن ابي شيبة الجندي

عن الثوري عن ابي اسحق وحكم فيه ايضا بالارسال بين الثوري وابي
اسحق لانه روي عن الثوري عن شريك عن ابي اسحق وهذا وما سبق
في النوع الذي قبله يتعرضان لان يعترض بكل واحد منهما علي الاخر
علي ما تقدمت الاشارة والله اعلم **النوع التاسع معرفة الصحابة**
رضي الله عنهم هذا علم كبير قد الف الناس فيه كتبا كثيرة ومن احلاها
واكثرها فوايد كتاب الاستيعاب لابن عبد البر لولا ما شانه به من ايراده
كثيرا مما شجر بين الصحابة وحكايته عن الاخباريين لا المحدثين وغالب
علي الاخباريين الاكثار والتخليط فيما يروونه وانا اورد نكتة نافعة
ان شا الله تعالي قد كان ينبغي لمصنفي كتب الصحابة ان يتوجوها بها
متقدمين لها في نواحيها **احدها** اختلف اهل العلم في ان الصحابي من
فالمعروف من طريقة اهل الحديث ان كان مسلم راي رسول الله صلي
الله عليه وسلم فهو من الصحابة قال البخاري في صحيحه من صحب النبي
صلي الله عليه وسلم اوراه من المسلمين فهو من اصحابه وبلغنا عن ابي المظفر
السمعاني المروزي انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة
علي كل من روي عنه حديثا اوكلمة ويتوسعون حتي يعدون من
راه رؤية من الصحابة وهذا اشرف منزلة للنبي صلي الله عليه وسلم
اعطوا كل من راه حكم الصحبة وذكر ان اسم الصحابي من حيث

اللغة

اللغة والظاهر يقع علي من طالت صحبته للنبي صلي الله عليه وسلم وكثرت مجالسته له
علي طريق التبع له والاخذ عنه قال وهذا طريق الاصوليين قال المصنف رضي الله عنه
وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله
صلي الله عليه وسلم سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين وكان المراد بهذا ان صح
عنه راجع الي المحكي عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب الا يعد من الصحابة
جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا يعرف في
عدة من الصحابة وروينا عن شعبة عن موسي السبلاني واثني عليه خيرا قال
اتيت انس بن مالك فقلت هل بقي من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم احد
غيرك قال بقي ناس من الاعراب قد راوه فاما من صحبه فلا اسناده جيد حدث
به مسلم بحضرة ابي زرعة ثم ان كون الواحد منهم صحابيا تارة يعرف بالتواتر
وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة بان يروي عن احاد الصحابة
انه صحابي وتارة بقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بانه صحابي
والله اعلم **الثانية** الصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لا يسال عن عدالة
احد منهم بل ذلك امر مفروغ منه لكونهم علي الاطلاق معدلين بنصوص الكتاب
والسنة واجماع الامة من يعتد به في الاجماع من الامة قال الله تعالي كنتم خير
امة الاية قيل اتفق المفسرون علي انه وارد في اصحاب رسول الله صلي الله
عليه وسلم وقال الله تعالي وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهدا علي الناس

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهذا خطاب مع الموجودين حينيذ وقال سبحانه محمد رسول الله والذين معه
وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك كثيرة منها حديث ابي سعيد المتفق علي
صحته ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي
بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة
مجمعة علي تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن فكذلك باجماع العلما الذين
يعتد بهم في الاجماع احسانا للظن بهم ونظرا الي ما تمهد لهم من المآثر وكان الله تعالي
اباح الاجماع علي ذلك لكونهم نقلة للشريعة والله اعلم الثالثة اكثر الصحابة عن
رسول الله صلي الله عليه وسلم حديثا ابو هريرة روي ذلك عن سعيد بن ابي الحسن
واحمد بن حنبل رضي الله عنهما وذلك من الظاهر الذي لا يخفي علي حدثي وهو
اول صاحب حديث بلغنا عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني قال رايت اباهريرة
في النوم وانا بسجستان اصنف حديث ابي هريرة فقلت اني لاحبك فقال
انا اول صاحب حديث كان في الدنيا وعن احمد بن حنبل قال ستة من
اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم اكثروا الرواية عنه وعمّروا ابو هريرة وابن عمر
وعايشة وجابر بن عبد الله وبن عباس وانس رضي الله عنهم وابو هريرة اكثرهم
حديثا وحمل عنه الثقات ثم ان اكثر الصحابة فتيا روي ابن عباس بلغنا عن
احمد بن حنبل قال ليس احد من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم يروي عنه
في الفتيا اكثر من ابن عباس وروينا عن ابن حنبل ايضا انه قيل له من العبادلة

نقال

في سال العبادلة

فقال عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو
فقيل له فعبد الله بن مسعود قال لا ليس عبد الله بن مسعود من العبادلة
قال الحافظ احمد البيهقي فيما رويناه عنه وقرانه بخطه وهذا الان ابن مسعود
تقدم موته وهولا عاشوا حتي احتيج الي علمهم واذا اجتمعوا علي شي قيل
هذا قول العبادلة او هذا فعلهم قال الشيخ الملي ويلتحق بابن مسعود في ذلك
بساير العبادلة المسميين بعبد الله من الصحابة وهم نحو مايتين وعشرين نفسا
والله اعلم وروينا عن علي بن عبد الله المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلي
الله عليه وسلم احد له اصحاب يقومون بقوله في الفقه الا ثلثة عبد الله بن مسعود
وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم كان لكل رجل منهم اصحاب
يقومون بقوله ويفتون الناس وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب
النبي صلي الله عليه وسلم انتهي الي ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدردا
وعبد الله بن مسعود ثم انتهي علم هولا الستة الي اثنين علي وعبد الله وروينا
نحوه عن طرق عن الشعبي عن مسروق لكن ذكرا ابا موسي يدل علي ابي الدردا
وروينا عن الشعبي قال كان العلم يوخذ عن ستة من اصحاب رسول الله
صلي الله عليه وسلم وكان عبد الله وزيد يشبه علم بعضهم بعضا وكان
يقتبس بعضهم من بعض وكان علي والاشعري وابي يشبه علم بعضهم بعضا
وكان يقتبس بعضهم من بعض وروينا عن الحافظ احمد البيهقي ان الشافعي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر الصحابة في رسالته القديمة واثني عليهم بما هم اهله ثم قال وهم فوقنا
في كل علم واجتهاد وورع وعقل وامر استدرك به علم واستنبط به
واراهم لنا احمد واولى بنا من آرائنا عندنا لانفسنا والله اعلم الرابعة
روينا عن ابي زرعة الرازي انه سئل عن عدة من روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من يضبط هذا شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة
الوداع اربعون الفا وشهد معه تبوك سبعون الفا وروينا عن ابي زرعه
ايضا انه قيل له البسر يقال لحدثني النبي صلى الله عليه وسلم اربعة الاف
حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن تحصى
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض صلى الله عليه وسلم عن مائة الف
واربعة عشر الفا من الصحابة ممن روي عنه وسمع منه وفي رواية
ممن راه وسمع منه فقيل له يا ابا زرعة ها ولا اين كانوا واين سمعوا منه
قال اهل المدينة واهل مكة ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة
الوداع كل راه وسمع منه بعرفة قال الشيخ الملي ثم انه اختلف في
عدد طبقاتهم واصنافهم والنظر في ذلك الى السبق بالاسلام والهجرة
وشهود المشاهد الفاضلة معه صلى الله عليه وسلم بآبائنا وامهاتنا
وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم الحاكم ابو عبد الله اثني عشر
طبقة ومنهم من زاد على ذلك ولسنا نطول بتفصيل ذلك والله اعلم

الخامسة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اول من اسلم من الرجال والصبيان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلي الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي
وبفلسطين ابو اُمَيّ ابن ام حرام وبدمشق واثلة بن الاسقع وبحمص
عبد الله بن بُسر وباليمامة الهرماس بن زياد وبالجزيرة العُرس بن
عَمِيرة وبافريقية رُويفع بن ثابت وبالبادية في الاعراب سلمة بن
الاكوع رضي الله عنهم اجمعين وفي بعض ماذكرناه خلاف لم نذكره
وقوله في رويفع بافريقية لايصح انما مات في حاضره برقه وقبره بها
وانزل سلمة الي المدينة قبل موته بليال فمات بها والله اعلم **النوع الموفي**
الاربعين معرفة التابعين هذا ومعرفة الصحابة اصل اصيل يرجع
اليه في معرفة المسند والمرسل قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب
الصحابي قال المملي ومطلقه مخصوص بالتابع باحسان ويقال للواحد
منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره مشعر بانه يكفي فيه
ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة العرفيه والاكتفا
في هذا بمجرد اللقا والرؤية اقرب منه في الصحابي نظرا الي مقتضي اللفظين
فيهما وهذه مهمات في هذا النوع احديها ذكر الحافظ ابو عبد الله ان التابعين
علي خمسة عشر طبقة الاولي الذين لحقوا العشرة سعيد بن المسيب
وقيس بن ابي حازم وابو عثمان النهدي وقيس بن غبار وابو ساسان
وحُصين بن المنذر وابو وايل وابو رجاء العطاردي وغيرهم وعليه

في بعض هولا انكار فان سعيد بن المسيب ليس بهذه المثابة لانه ولد في
خلافة عمر ولم يسمع من اكثر العشرة وقد قال بعضهم لا يصح له رواية
عن احد من العشرة الا سعد بن ابي وقاص قال المصنف وكان سعيد
آخرهم موتا وذكر الحاكم قبل كلامه المذكور ان سعيدا ادرك عمر ومن بعده
الى آخر العشرة وقال ليس في جماعة التابعين من ادركهم وسمعهم
غير سعيد وقيس بن ابي حازم وليس ذلك على ما قال كما ذكرناه نعم
قيس بن ابي حازم سمع العشرة وروى عنهم وليس في التابعين احد
روى عن العشرة سواه ذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف بن خراش
الحافظ فيما روينا او بلغنا عنه وعن ابي داود السجستاني انه قال روى
عن التسعة ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف ويلي هولا التابعون الذين
ولدوا في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابنا الصحابة كعبد الله
بن ابي طلحة وابي امامة اسعد بن سهل بن حنيف وابي ادريس الخولاني
وغيرهم **الثانية** المخضرمون من التابعين هم الذين ادركوا الجاهلية
وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابنا الصحابة كعبد الله بن ابي طلحة
واسلموا ولا صحبة لهم واحدهم مخضرم بفتح الراء كانه خضرم اي
قطع عن نظرايه الذين ادركوا الصحبة وغيرها وذكرهم مسلم فبلغهم
عشرين نفسا منهم ابو عمر الشيباني وسويد بن غفلة الكندي وعمرو بن

المخضرمون

ميمون

ميمون الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني وابو عثمان النهدي عبد الرحمن
بن رمل وابو الحلال العتكي ربيعة بن زرارة وممن لم يذكره مسلم منهم
ابو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب والاحنف بن قيس والله اعلم
الثالثة من اكابر التابعين الفقها السبعة من اهل المدينة وهم
سعيد بن المسيب والقسم بن محمد وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد
وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمن بن يسار
روينا عن الحافظ ابي عبد الله انه قال هولا الفقها السبعة عند الاكثرين
من اهل الحجاز وروينا عن ابن المبارك قال كان فقها اهل المدينة الذين
يصدرون عن رايهم سبعة فذكر رايهم الا انه لم يذكر ابا سلمة بن عبد
الرحمن وذكر بدله سالم بن عبد الله بن عمر وروينا عن ابي الزناد تسميتهم
في كتابه عنهم فذكرهما ولا الا انه ذكر ابا بكر بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة
وسالم **الرابعة** ورد عن الامام احمد بن حنبل انه قال افضل التابعين
سعيد بن المسيب فقيل له فعلقمة والاسود فقال سعيد بن المسيب وعلقمة
والاسود وعنه انه قال لا اعلم في التابعين مثل ابي عثمن النهدي وقيس بن
حازم وعنه ايضا انه قال افضل التابعين قيس وابو عثمن وعلقمة ومسروق
هولا كانوا فاضلين ومن عليه التابعين واعجبني ما وجدته عن الشيخ
ابي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له قال اختلف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الناس في افضل التابعين واهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل
الكوفة يقولون اويس القرني واهل البصرة يقولون الحسن البصري
وبلغنا عن احمد بن حنبل قال قال ليس احد اكثر في فتوي من الحسن وعطا
يعني من التابعين وقال ايضا كان عطا مفتي مكة والحسن مفتي البصرة
فهذان اكثر الناس عنهم رايهم وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود قال سيدتا
التابعين من النساء حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن وثالثتهما
وليست كهما ام ابي الدرداء والله اعلم **الخامسة** روينا عن الحاكم ابي عبد الله
قال طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة ابرهيم
بن سويد النخعي وليس بابرهيم بن يزيد النخعي الفقيه وبكير بن ابي السميط
وبكير بن عبد الله بن الاشج وذكر غيرهم قال وطبقة عدادهم عند الناس
في اتباع التابعين وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
لقي عبد الله بن عمر وانسا وهشام بن عروة وقد ادخل علي عبد الله بن
عمر وجابر بن عبد الله وموسي بن عقبة وقد ادرك انس بن مالك وام خالد
بنت خالد بن سعيد بن العاص وفي بعض ما قاله مقال قال الشيخ الحمامي
وقوم عدوا من التابعين وهم من الصحابة ومن اعجب من ذلك عد الحاكم
ابي عبد الله النعمان وسويدا ابني مقرن المزني في التابعين عند ما
ذكر الاخوة من التابعين وهما صحابيان معروفان مذكوران والله اعلم

النوع الحادي والاربعون معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر

ومن الفايدة فيه ان لا يتوهم كون المروي عنه اكبرا وافضل من الراوي نظرا
الي ان الاغلب كون المروي عنه كذلك فيجهل بذلك منزلتهما وقد صح عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم ان ننزل
الناس منازلهم ثم ان ذلك يقع علي اضرب منها ان يكون الراوي اكبر سنا واقدم
طبقة من المروي عنه كالزهري ويحيى بن سعيد الانصاري في روايتهما
عن مالك وكابي القسم عبيد الله بن احمد الازهري من المتاخرين احد شيوخ
الخطيب روي عن الخطيب في بعض تصانيفه اذ داك في عنفوان شبابه
وطلبه ومنها ان يكون الراوي اكبر قدرا من المروي عنه بان يكون حافظا
عالما والمروي عنه شيخا راويا فحسب كمالك في روايته عن عبد الله بن دينار
واحمد بن حنبل واسحق بن راهوية في روايتهما عن عبيد الله بن موسي
في اشباه كذلك كثيرة ومنها ان يكون الراوي لكبر من الوجهين جميعا
وذلك كرواية كثير من العلما والحفاظ عن اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغني
الحافظ في روايته عن محمد بن علي الصوري وكرواية ابي بكر البرقاني
عن الخطيب وكرواية الخطيب عن ابي نصر بن ماكولا ونظاير ذلك كثيرة
ويندرج تحت هذا النوع ما يذكر من رواية الصحابي عن التابعي كرواية
العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الاحبار وكذلك رواية التابعي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن تابعي التابعي كما قدمناه من رواية الزهري والانصاري عن مالك
وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين
جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتب له وقرات بخط الحافظ ابي محمد
الطبسي في تخريج له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي وقد روي عنه نيف
وسبعون رجلا من التابعين والله اعلم **النوع الثاني والاربعون معرفة**
المدبج وما عداه من رواية الاقران بعضهم عن بعض وهم المتقاربون في
السن والاسناد وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه بالتقارب في الاسناد وان
لم يوجد التقارب في السن اعلم ان رواية القرين عن القرين تنقسم فيها المدبج
وهو ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الاخر مثاله في الصحابة عائشة
وابو هريرة روي كل واحد منهما عن الاخر وفي التابعين رواية الزهري
عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر عن الزهري وفي اتباع التابعين رواية
مالك عن الاوزاعي ورواية الاوزاعي عن مالك وفي اتباع الاتباع رواية
احمد بن حنبل عن علي بن المديني ورواية علي عن احمد وذكر الحاكم في
هذا رواية احمد بن حنبل عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد
وليس هذا بمرضي ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين عن
الاخر ولا يروي الاخر عنه فيما نعلم مثاله رواية سليمان التيمي عن مسعر
وهما قرينان ولا نعلم لمسعر رواية عن التيمي ولذلك امثال كثيرة والله اعلم

النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة والاخوات من العلما والرواة
وذلك احدى معارف اهل الحديث المفردة بالتصنيف صنف فيها علي بن
المديني وابو عبد الرحمن النسوي وابو العباس السراج وغيرهم فمن
امثلة الاخوين من الصحابة عبد الله بن مسعود وعتبة بن مسعود
هما اخوان زيد بن ثابت ويزيد بن ثابت هما اخوان عمرو بن العاص
وهشام بن العاص هما اخوان ومن التابعين عمرو بن شرحبيل
ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما من افاضل اصحاب ابن
مسعود هذيل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل اخوان آخران من
اصحاب ابن مسعود ايضا ومن امثلة ثلثة الاخوة سهل وعباد وعثمان
بنو حنيف اخوة ثلاثة عمرو بن شعيب وعمرو شعيب بن شعيب بن
محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص اخوة ثلثة ومن امثلة الاربعة
سهيل بن ابي صالح السمان الزيات واخوته عبد الله الذي يقال له
عباد ومحمد وصالح ومن امثلة الخمسة ما نرويه عن الحاكم ابي عبد الله
قال سمعت اباعلي الحسين بن علي الحافظ غير مرة يقول ادم بن عيينة
وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفين بن عيينة وابرهم بن عيينة
حدثوا عن آخرهم ومثال الستة اولاد سيرين ستة تابعيون وهم
محمد واويس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النسوي ونقلته من كتابه بخط الدارقطني فيما احسب ويروي ذلك ايضا
عن يحيى بن معين وهكذا ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما
نرويه من تاريخه باسناد ناعنه انه سمع اباعلي الحافظ يذكر بني سيرين
خمسة اخوة محمد بن سيرين واكبرهم معبد ويحيى وخالد وانس
واصغرهم حفصة بنت سيرين قال الشيخ المملي وقد روي عن محمد عن يحيى
عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حقا حقا
تعبدا ورقا وهذه غريبة عاياها بعضهم فقال اي ثلثة اخوة روي
بعضهم عن بعض ومثال السبعة النعمن بن مقرن واخوته معقل وعقيل
وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا بنو مقرن المدنيون
سبعة اخوة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ايشارهم
فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة من المكرمة غيرهم وقد قيل انهم شهدوا
الخندق كلهم وقد يقع في الاخوة ما فيه خلاف في مقدار عددهم ولم نطول
بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا ههنا والله اعلم

النوع الرابع والاربعون معرفة رواية الاباء عن الابناء

وللخطيب الحافظ في ذلك كتاب روينا فيه عن العباس بن عبد المطلب
عن ابنه الفضل رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جمع بين الصلاتين بالمزدلفة وروينا فيه عن وايل بن داود عن ابنه

وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
وهولاء هم الذين قال فيهم موسى بن عقبة لا اعرف اسناد ابي بكر الى النبي صلى الله
عليه وسلم وانما روى هولاء الاربعة ابو بكر الصديق وابناه وابنه عبد
الرحمن وابنه محمد الا ان [illegible] النوع الخامس والاربعون معرفة رواية الاباء عن ابنائهم
ولابي نصر الوائلي الحافظ فيه كتاب واصله ان يسمي فيها الاب او الجد
وهو نوعان احدهما رواية الابن عن الاب عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده وله بهذا الاسناد نسخة كبيرة اكثرها فقهيات جيادة وشعيب هو
ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقد احتج اكثر اهل الحديث
بحديثه حتى الامام احمد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو دون ابيه محمد والد
شعيب لما ظهر لهم من ادلة ذلك ونحو ذلك عن حكيم عن ابيه عن جده
روى بهذا الاسناد نسخة كثيرة حسنة وبهز هو ابن ثعلبة بن حيدة
القشيري وقد اخرج مسلم في صحيحه من حديث بهز عن ابيه عن جده عن عمرو بن كعب
الياحي وقال كعب بن عمرو ومن اطرق ذلك رواية ابي الفتح عبد الوهاب
التيمي الفقيه الحنبلي وكان قد ببغداد في جامع المنصور حلقة الوعظ
والفتوى عن ابيه في نسخة من اباه نسخا اخبرني بذلك الشيخ ابو الحسن
مؤيد بن محمد بن علي النيسابوري قراءة عليه باصفهان اخبرنا الامير سعيد
عبد الرحمن بن محمد الشيباني بقراءتي عليه قال اخبرنا الحافظ ابو بكر

احمد بن علي قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن اسد
بن الليث بن سليمن بن الاسود بن سفين بن يزيد بن اكينة بن عبد الله التيمي
من لفظه قال سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول
سمعت ابي يقول سمعت علي بن ابي طالب يقول وقد سئل عن الحنان المنان
قال الحنان الذي يقبل علي من اعرض عنه والمنان الذي يبدا بالنوال
قبل السوال آخرهم اكينة بالنون وهو السامع عليا رضي الله عنه حدثني
ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد السمعاني بمرو والشاهجان
عن ابي النضر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي قال سمعت السيد ابا
القسم منصور بن محمد العلوي يقول الاسناد بعضه عوالٍ وبعضه نازل
وقول الرجل حدثني ابي عن جدي من المعالي الثاني رواية الابن عن ابيه
دون الجد وذلك باب واسع وهو نحو رواية ابي العشراء الدارمي
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه معروف وقد اختلفوا
فيه فالاشهر ان ابا العشراء هو اسامة بن مالك بن قهطم وهو فيما نقلته
من خط البيهقي وغيره بكسر القاف وقيل قحطم بالحاء وقيل هو عطارد بن
برز بتسكين الراء وقيل بتحريكها ايضا وقيل ابن بلز باللام وفي اسمه واسم ابيه
من الخلاف غير ذلك والله اعلم النوع السادس والاربعون معرفة من اشترك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الرواية عنه راويان متقدم ومتاخر تباين وقت وفاتيهما تباينا
شديدا فحصل بينهما امد بعيد وان كان المتاخر منهما غير معدود في
معاصري الاول وذوي طبقته ومن فوايد ذلك تقرير حلاوة علو الاسناد
في القلوب وقد افرده الخطيب الحافظ في كتاب حسن سماه كتاب السابق
واللاحق ومن امثلته ان محمد بن اسحق الثقفي السراج النيسابوري روى
عنه البخاري الامام في تاريخه وروى عنه الحسين احمد بن محمد الخفاف
النيسابوري وبين وفاتيهماماية وسبع وثلثون سنة او اكثر وذلك ان
البخاري مات سنة ست وخمسين ومايتين ومات الخفاف سنة ثلث
وتسعين وثلثماية وقيل مات في سنة اربع او خمس وتسعين وثلثمايه
وكذلك مالك بن انس الامام حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد الكندي
وبين وفاتيهما ماية وسبع وثلثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة اربع
وعشرين وماية ولقد حظي مالك بكثير من هذا النوع والله اعلم

النوع السابع والاربعون معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد
من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ولمسلم فيه كتاب لم اره ومثاله من الصحابة
وهب بن خنبش وهو في كتابي الحكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة
علوم الحديث هرم بن خنبش وهو راوية داود الاودي عن الشعبي
وذلك خطأ صحابي لم يرو عنه غير الشعبي وكذلك عامر بن شهر وعروة بن

مضرس

مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري وليسا
بواحد وان قاله بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي وانفرد عنه
قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه عن ذكين بن سعيد المزني والصنابح
بن الاعسر ومرداس بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة وقدامة بن عبد الله
الكلابي منهم لم يرو عنهم غير ابنايهم منهم شكل بن حميد لم يرو عنه غير ابنه
شتير ومنهم المسيب بن حزن القرشي لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن
المسيب ومعاوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز وقرة
بن اياس لم يرو عنه غير ابنه معاوية وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه
غير ابنه عبد الرحمن بن ابي ليلى ثم ان الحاكم ابا عبد الله حكم في المدخل
الى كتاب الاكليل بان احدا من هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم
في صحيحيهما وانكر ذلك عليه ونقض عليه باخراج البخاري في صحيحه
حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون الاول
فالاول ولا راوي له غير قيس وباخراجه بل باخراجهما حديث المسيب
بن حزن في وفاة ابي طالب مع انه لا راوي له غير ابنه وباخراجه حديث
الحسن البصري عن عمرو بن ثعلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب
الي ولم يرو عن عمرو غير الحسن وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث
رافع بن عمرو الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي رفاعة العدوي ولم يروعنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر
المزني انه ليغان علي قلبي ولم يروعنه غير ابي بردة في اشيا كثيرة عندهما
في كتابيهما علي هذا النحو وذلك دال علي مصيرهما علي ان الراوي قد
يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه وقد قدمت هذا في
النوع الثالث والعشرين ثم بلغني عن ابي عمر بن عبد البر الاندلسي وجادة
قال كل من لم يروعنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا
مشهورا في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن
معدي كرب بالنجدة واعلم انه قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راو
واحد عنه خلاف في تفرده ومن ذلك قدامة بن عبد الله ذكر ابن عبد
البر انه روي عنه ايضا حميد بن كلاب ومثال هذا النوع في التابعين
ابو العشرا الدارمي لم يروعنه فيما نعلم غير حماد بن سلمة ومثل الحاكم
لهذا النوع في التابعين بمحمد بن ابي سفين الثقفي وذكر انه لم يروعنه
غير الزهري فيما يعلم وكذلك تفرد الزهري عن نيف وعشرين
رجلا من التابعين لم يروعنهم غيرهم وكذلك عمرو بن دينار تفرد
عن جماعة من التابعين وكذلك يحيى بن سعيد الانصاري وابو اسحق
السبيعي وهشام بن عروة وغيرهم وسمي الحاكم منهم في بعض المواضع
فيمن تفرد عنهم عمرو بن دينار عبد الرحمن بن معبد وعبد الرحمن بن

فروج

فروج وفيمن تفرد عنهم الزهري عمرو ابن ابان بن عثمان وسنان
بن ابي سنان الدؤلي وفيمن تفرد عنهم يحيى بن عبد الله بن انيس
الانصاري ومثل في اتباع التابعين بالمسور بن رفاعة القرظي
وذكر انه لم يروعنه غير مالك وكذلك تفرد مالك عن زهاء عشرة
من شيوخ المدينة قال المصنف واخشى ان يكون الحاكم في تنزيله
بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمدا علي الحسبان والتوهم والله اعلم

النوع الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسما مختلفة او نعوت متعددة

فظن من لا خبرة له بها ان تلك الاسما او النعوت لجماعة متفرقين
هذا فن عويص الحاجة اليه حاقة وفيه اظهار تدليس المدلسين
فان اكثر ذلك انما نشا من تدليسهم وقد صنف عبد الغني بن سعيد
الحافظ المصري وغيره في ذلك مثاله محمد بن السايب الكلبي صاحب
التفسير هو ابن النضر الذي روي عنه محمد بن اسحق بن يسار
حديث تميم الداري وعدي بن بدا وهو حماد بن السايب الذي
روي عنه ابو اسامة حديث ذكاة كل مسك دباغه وهو ابو سعيد
الذي يروي عنه عطية العوفي في التفسير يدلس به موهما انه ابو سعيد
الخدري ومثاله ايضا سالم الراوي عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري
وعايشة رضي الله عنهم هو سالم ابو عبد الله المدني وهو سالم مولى مالك

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن اويس بن الحدثان البصري وهو سالم مولي شداد بن الهاد النصري
وهو في بعض الروايات مسمي بسالم مولي النصريين وفي بعضها بسالم
مولي المهري وهو في بعضها سالم سبلان وفي بعضها ابو عبيد الله مولي
شداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله الدوسي وفي بعضها
سالم مولي دوس ذكر ذلك كله عبد الغني بن سعيد قال الشيخ المملي الخطيب
الحافظ يروي في بعض كتبه عن ابي القسم الازهري وعن عبيد الله بن ابي
الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن عثمن الصيرفي والجميع شخص
واحد من مشايخه وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال وعن الحسن
بن ابي طالب وعن ابي محمد الخلال والجميع عبارة عن واحد ويروي عن
ابي القسم التنوخي وعن علي بن المحسن وعن القاضي ابي القسم علي بن المحسن
التنوخي وعن علي بن ابي علي المعدل والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير والله اعلم

النوع التاسع والاربعون معرفة المفردات الاحاد من اسما الصحابة ورواة والعلما
الحديث والقابهم وكناهم هذا نوع مليح عزيز نفيس يوجد في كتب الحفاظ في الرجال
المصنفة مجموعا مفرقا في آخرابوابها وافرد ايضا بالتصنيف وكتاب
احمد بن هرون البردجي البرذعي المترجم بالاسما المفردة من اشهر
كتاب في ذلك ولحقه في كثير منه اعتراض واستدراك من غير واحد من
الحفاظ منهم ابو عبيد الله بن بكير فمن ذلك ما وقع في كونه ذكر اسما كثيرة

علي

علي انها احاد وهي مثنان ومثالث واكثر من ذلك وعلي ما فهمناه من
شرطه لا يلزمه ما يوجد من ذلك في غير اسما الصحابة والعلما ورواة الحديث
ومن ذلك افراد ذكرها اعترض عليه فيها بانها القاب لا اسام منها
الاجلح الكندي انما هو لقب لجلحة كانت به واسمه يحيى وتحيى كثير ومنها
صعدي بن سنان اسمه عمرو وصعدي لقب له ومع ذلك فلهم صعدي لقب
غيره وليس يرد هذا علي ما ذكرت ترجمت به هذا النوع والحوان هذا
فن يصعب الحكم فيه والحاكم فيه علي خطر من الخطا والانتقاص فانه حصر
في باب واسع شديد الانتشار والله اعلم فمن امثلة ذلك المستفادة احمد
بن عجيان الهمداني بالجيم صحابي ذكره ابن يونس وعجيان كنا نعرفه
بالتسديد علي وزن عليان ثم وجدته بخط ابن الفرات وهو حجة
عجيان بالتخفيف علي وزن سفين اوسط بن عمر البجلي تابعي تدوم
بن صبيح الكلاعي عن تبيع بن عامر الكلاعي ويقال فيه يدوم بالياء
وصوابه بالتا المثناه من فوق جبيب بن الحارث صحابي بالجيم وبالباء
الموحده المكرره جبلان بن فروة بالجيم المكسورة ابو الجلد الاخباري
تابعي الدجين بن ثابت بالجيم مصغرا ابو الغصن قيل انه جحني
المعروف والاصح انه غيره زر بن حبيش التابعي الكبير سعير بن الخميس
انفرد في اسمه واسم ابيه سندر الخصي مولي زنباع الجذامي له صحبة

شكل بن حميد الصحابي بفتحتين شمعون بن زيد ابو ريحانة بالشين المنقوطة
والعين المهملة ويقال فيه بالعين المعجمة قال ابو سعيد بن يونس وهو عندي
اصح احد الصحابة الفضلا صدي بن عجلان ابو امامة الصحابي صنابح
بن الاعسر الصحابي ومن قال فيه صنابحي فقد اخطا ضريب بن نقير
بن سمير بالتصغير فيها كلها ابو السليل القيسي البصري روى عن معاذة
العدوية وغيرها ونقير ابوه بالنون والقاف وقيل بالفا وقيل باللام
نفيل عروان بن زيد الرقاشي بعين غير معجمة عبد صالح تابعي كلدة بن حنبل
بفتح اللام صحابي ابي بن لبا الاسدي الصحابي باللام فيهما والاول مشدد
مصغر علي وزان ابي والثاني مخفف مكبر علي وزن عصا فاعلمه فانه يغلط
فيه مستمر بن الريان راي انسا بليشة الخير صحابي نوف البكالي تابعي
من بكال بطن من حمير بكسر الباء وتخفيف الكاف وابصة بن معبد
الصحابي هبيب بن مغفل مصغرا بالباء الموحدة المكررة صحابي ومغفل
بالغين المنقوطة الساكنة همدان بريد عمر بن الخطاب ضبطه ابن بكير وغيره
بالذال المعجمة وضبط بعض من الف علي كتاب البرد بجي بالدال المهملة
واسكان الميم والله اعلم واما الكني المفردة فمنها ابو العشيب بن مصغر
مثنى واسمه معوية بن صبرة من اصحاب بن مسعود له حديثان او ثلثة
ابو العشرا الدارمي وقد سبق ذكره ابو المدلة بكسر الدال المهملة وتشديد

اللام ولم يوقف علي اسمه روي عنه الاعمش وابن عيينة وجماعة ولا يعلم
احد تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه عبيد الله بن عبد الله المدني
ابو مرايا العجلي عرفناه بضم الميم وبعد الالف بمثناة من تحت واسمه
عبد الله بن عمر وتابعي روي عنه قتادة ابو معيدة مصغر مخفف اليا
حفص بن غيلان الهمداني روي عن مكحول وغيره والله اعلم واما الافراد
من الالقاب فمنها سفينة مولي رسول الله صلي الله عليه وسلم من الصحابة
لقب فرد واسمه مهران علي خلاف فيه مندل بن علي بكسر الميم عن الخطيب
وغيره ويقولونه كثيرا بفتحها وهو لقب واسمه عمرو سحنون بن سعيد
التنوخي القيرواني صاحب المدونة علي مذهب مالك لقب فرد واسمه
عبد السلام ومن ذلك مطين الحضرمي ومستكدانة الجعفي في جماعة
آخرين سنذكرهم في نوع الالقاب ان شا الله تعالي النوع الموفي خمسين
معرفة الاسما والكني كتب الاسماء والكني كثيرة منها كتاب علي بن المديني
وكتاب مسلم وكتاب النسائي وكتاب الحاكم الكبير ابي محمد الحافظ
ولابن عبد البر في انواع منه كتب لطيفة رايقة والمراد بهذه التسمية
بيان اسما دون الكني والمصنف في ذلك بوب كتابه علي الكني مبينا
اسما اصحابها وهذا فن مطلوب لم يزل اهل العلم بالحديث يعتنون به
ويحتفظونه ويتطارحونه فيما بينهم وينتقصون من جهله وقد اشكرت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه تقسيما حسنا فاقول اصحاب الكني فيها علي ضروب **احدها** الذين سموا
بالكني فاسماهم كناهم لا اسماء لهم غيرها وينقسم هو لا الي قسمين **احدها**
من له كنية اخري سوي الكنية التي هي اسمه فصار كان للكنية كنية اخري
سوي الكنية وذلك طريق عجيب وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش
اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن وكذلك ابو بكر بن محمد بن عمر بن حزم
الانصاري يقال ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ولا نظير لهذين في ذلك
قاله الخطيب وقد قيل انه لا كنية لابن حزم غير الكنية التي هي اسمه **الثاني**
من هو لا من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه **مثاله** ابو بلال الاشعري
الراوي عن شريك وغيره روي عنه انه قال ليس لي اسم اسمي وكنيتي واحد
وهكذا ابو حصين بن يحيى بن سليمن الرازي بفتح الحاء روي عنه جماعة
منهم ابو حاتم الرازي وساله هل لك اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد
الضرب الثاني الذين عرفوا بكناهم ولم يوقف علي اسمايهم ولا علي
حالهم فيها هل هي كناهم او غيرها **مثاله** من الصحابة ابو اناس بالنون
الكناني ويقال الدئلي من رهط ابي الاسود الديلي ويقال فيه الدؤلي
بالضم والهمزة مفتوحة في النسب عند بعض اهل العربية ومكسورة
عند بعضهم علي الشذوذ فيه وابو مويهبة مولي رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم وابو شيبة الخدري الذي مات في حصار القسطنطينية ودفن هناك
مكانه ومن غير الصحابة ابو الابيض الراوي عن انس بن مالك ابو بكر بن نافع
مولي عمر روي عنه مالك وغيره ابو النجيب مولي عبد الله بن عمرو بن العاص
بالنون المفتوحة في اوله وقيل بالتا المضمومة باثنتين من فوق ابو حرب
بن ابي الاسود الديلي ابو حرب بن الموقفي والموقف محلة بمصر روي عنه ابن وهب
وغيره والله اعلم **الضرب الثالث** الذين لقبوا بالكني ولهم غير ذلك كني واسما
مثاله علي بن ابي طالب رضي الله عنه يلقب بابي تراب ويكني ابا الحسن
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن وابو الزناد لقب وذكر الحافظ
ابو الفضل الفلكي فيما بلغنا عنه انه كان يغضب من ابي الزناد وكان عالما
مفتيا ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصاري كنيته ابو عبد الرحمن وابو الرجال
لقب به لانه كان له عشرة اولاد كلهم رجال ابو ثميلة بتا مضمومة مثناة
من فوق يحيى بن واضح الانصاري المروزي يكنا ابا محمد وابو ثميلة
لقب وثقه يحيى بن معين وغيره وانكر ابو حاتم الرازي علي البخاري ادخاله
اياه في كتاب الضعفا ابو الآذان الحافظ عمر بن ابرهيم يكني ابا بكر وابو
الآذان لقب لقب به لانه كان كبير الاذان ابو الشيخ الاصبهاني عبد الله
بن محمد الحافظ كنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب ابو حازم العبدوي
الحافظ عمرو بن احمد كنيته ابو حفص وابو حازم لقب وانما استفدناه من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب الفلكي في الالقاب والله اعلم **الضرب الرابع** من له كنيتان او اكثر مثاله
ذلك عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج كانت له كنيتان ابو خالد وابو الوليد
عبد الله بن عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله روي انه كان يكني ابا القسم
فتركها واكتني ابا عبد الرحمن وكان لشيخنا منصور بن ابي المعالي النيسابوري
حفيد الفراوي ثلث كني ابو بكر وابو الفتح وابو القسم والله اعلم **الضرب الخامس**
من اختلف في كنيته فذكر له علي الاختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف
ولعبد الله بن عطا الابراهيمي الهروي من المتاخرين فيه مختصر مثاله
اسامة بن زيد حب رسول الله صلي الله عليه وسلم قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو
محمد وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة ابي بن كعب ابو المنذر وقيل ابو
الطفيل قبيصة بن ذويب ابو اسحق وقيل ابو سعيد القسم بن محمد بن ابي
بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو محمد سليمن بن بلال المدني ابو بلال
وقيل ابو محمد وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر يلتحق
بالضرب الذي قبله والله اعلم **الضرب السادس** ومن عرفت كنيته واختلف
في اسمه مثاله من الصحابة ابو بصرة الغفاري من علي لفظ البصرة البلدة
قيل اسمه جميل بن بصره بالجيم وقيل حميل بالحا المهملة المضمومة وهو الاصح
ابو جحيفة السوائي قيل اسمه وهب بن عبد الله وقيل وهب الله بن عبد الله
ابو هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم ابيه اختلاف كثير جدا لم يختلف

مثله

مثله في اسم احد في الجاهلية والاسلام وذكر ابن عبد البر ان فيه نحو عشرين
قولا في اسمه واسم ابيه وانه لكثرة الاضطراب لم يصح عنده في اسمه
شي يعتمد عليه الا ان عبد الله او عبد الرحمن هو الذي يسكن اليه القلب
في اسمه في الاسلام وذكر عن محمد بن اسحق ان اسمه عبد الرحمن بن صخر
قال وعلي هذا اعتمدت طايفة الف في الاسما والكني قال وقال ابو احمد
الحاكم اصح شي عندنا في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر ومن غير
الصحابة ابو بردة بن ابي موسي الاشعري اكثرهم علي ان اسمه عامر وعن
ابن معين ان اسمه الحرث ابو بكر بن عياش راوي قراة عاصم اختلف في
اسمه علي احد عشر قولا قال ابن عبد البر ان صح له اسم فهو شعبة لا غير وهو
الذي صححه ابو زرعة قال ابن عبد البر وقيل اسمه كنيته وهذا اصح لانه روي
عنه انه قال مالي اسم غير ابي بكر والله اعلم **الضرب السابع** من اختلف في اسمه
وكنيته معا وذلك قليل مثاله سفينة مولي رسول الله صلي الله عليه وسلم
قيل اسمه عمير وقيل صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري
والله اعلم **الثامن** من لم تختلف في كنيته واسمه وعرفا جميعا واشتهرا ومن
امثلته ايمة المذاهب ذوو ابي عبد الله مالك ومحمد بن ادريس الشافعي
واحمد بن حنبل الثوري وابو حنيفة النعمن بن ثابت في خلق كثير
رضي الله عنهم اجمعين **التاسع** من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك غير مجهول عند اهل العلم بالحديث ولابن عبد البر تصنيف مليح فيمن
يعد من الصحابة منهم مثاله ابو ادريس الخولاني اسمه عايذ الله بن عبد الله
ابو اسحق السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ابو الاشعث الصنعاني صنعا
دمشق اسمه شراحيل بن آدة بهمزة ممدودة بعدها دال مهملة مفتوحة
مخففة ومنهم من شدد الدال ولم يمد ابو الضحا مسلم بن صبيح بضم الصاد
المهملة ابو حازم الاعرج الزاهد الراوي عن سهل بن سعد وغيره اسمه سلمة
بن دينار ومن لا يحصى والله اعلم **النوع الحادي والخمسون معرفة كني المعروفين
بالاسماء دون الكني** وهذا من وجه ضد النوع الذي قبله ومن
شانه ان يبوب على الاسماء ثم يبين كناها خلاف ذلك ومن وجه آخر يصلح
لان يجعل ان يكون قسما من اقسام ذلك من حيث كونه قسما من اقسام
الكني وقل من افراده بالتصنيف وبلغنا ان لابي حاتم بن حبان البستي
فيه كتابا ولنجمع في التمثيل جماعات في كنية واحدة تقريبا على الضابط
فممن يكني بابي محمد من هذا القبيل من الصحابة طلحة بن عبيد الله التيمي
عبد الرحمن بن عوف الزهري الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي
ثابت بن قيس بن الشماس عبد الله بن زيد صاحب الاذان الانصاريان
كعب بن عجرة الاشعث بن قيس معقل بن يسنان الاشجعي عبد الله
بن جعفر بن ابي طالب عبد الله بن بحينة عبد الله بن عمرو بن العاص

عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق جبير بن مطعم الفضل بن العباس بن عبد
المطلب حويطب بن عبد العزى محمود بن الربيع عبد الله بن ثعلبة بن
صعير وممن يكني منهم بابي عبد الله الزبير بن العوام الحسين بن علي
بن ابي طالب سلمان الفارسي عامر بن ربيعة العدوي حذيفة بن اليمان
كعب بن مالك رافع بن خديج عمارة بن حزم النعمان بن بشر جابر بن
عبد الله عثمن بن حنيف حارثة بن النعمان بن بشر جابر بن عبد الله وهولا
السبعة انصاريون ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم المغيرة بن
شعبة شرحبيل بن حسنة عمرو بن العاص محمد بن عبد بن جحش
معقل بن يسار وعمرو بن العاص المزنيان وممن يكني منهم بابي عبد الرحمن
عبد الله بن مسعود معاذ بن جبل زيد بن الخطاب اخو عمر بن الخطاب
عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة الانصاري عويم بن ساعدة
علي وزن نعيم زيد بن خالد الجهني بلال بن الحارث المدني معوية بن
ابي سفين الحارث بن هشام المخزومي المسور بن مخرمة وفي بعض
من ذكرناه من قيل في كنيته غير ما ذكرناه والله اعلم **النوع الثاني والخمسون
معرفة القاب المحدثين ومن يذكر معهم** وفيها كثرة ومن لا يعرفها
بوشك ان يظنها اسامي وان يجعل من ذكر باسمه في موضع ويلقبه
في موضع آخر شخصين كما اتفق لكثير ممن الف ممن صنفها ابو بكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احمد بن عبد الرحمن الشيرازي الحافظ ثم ابو الفضل بن الفلكي الحافظ وهي
تنقسم الى ما يجوز التعريف وما لا يكرهه الملقب والى ما لا يجوز وهو
الملقب وهذا انموذج منها مختار روينا عن عبد الغني بن سعيد الحافظ
انه قال رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان معوية بن عبد الكريم الضالّ
وانما قتل في طريق مكة وعبد الله بن محمد الضعيف وانما كان ضعيفا في
جسمه لا في حديثه قال الشيخ المملي والثالث وهو غارم ابو النعمن محمد
بن الفضل السدوسي وكان عبدا صالحا بعيدا من الغرامة والضعيف
هو الطرطوسي ابو محمد الصغير ايا معوية الضرير وغيره كتب عنه ابو حاتم
الرازي وزعم ابو حاتم بن حبّان انه قيل له الضعيف لاتقانه وضبطه
غُندر لقب محمد بن جعفر البصري ابي بكر وسببه ما رويناه ان ابن
جريج قدم البصرة فحدثهم بحديث عن البصري فانكروه عليه وشغّبوا
واكثر محمد بن جعفر من التشغيب عليه فقال له اسكت يا غندر واهل الحجاز
يسمون المشغّب غندرا ثم كان بعده غنادرة كل منهم يُلقّب بغندر
منهم محمد بن جعفر الرازي ابو الحسين غُندر روي عن ابي حاتم
الرازي وغيره ومنهم محمد بن جعفر ابو بكر البغدادي غندر الحافظ الجوال
حدّث عنه ابو نعيم الحافظ وغيره ومنهم محمد بن جعفر بن دُرّان البغدادي
ابو الطيب روي عن خليفة الجمحي وغيره وآخرون لقبوا بذلك ممن ليس

سمع

محمد

محمد بن جعفر غُنجار لقب عيسى بن موسى التيمي ابي احمد البخاري متقدم
حدّث عن مالك والثوري وغيرهما لُقّب بغنجار لحمرة وجنتيه وغنجار
آخر متاخر وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخاري الحافظ صاحب
تاريخ بخارا مات سنة ثنتي عشرة واربعماية والله اعلم صاعقة هو ابو
يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روي عنه البخاري وغيره قال ابو علي
الحافظ انما لُقب صاعقة لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته شباب لقب
خليفة بن خيّاط العُصفري صاحب التاريخ سمع غُندرا وغيره زُنَج
بالنون والجيم لقب ابي غسان محمد بن عمرو الرازي روي عنه مسلم
وغيره رُستة لقب عبد الرحمن بن عمر الاصبهاني سُفيد لقب الحسين
بن داود المصيصي صاحب التفسير روي عنهما ابو زُرعة وابو حاتم
الحافظان وغيرهما بُندار لُقب محمد بن بشار البصري روي عنه
البخاري ومسلم والناس قال ابن الفلكي انما لُقب بهذا لانه كان بُندار
الحديث قيصر لقب ابي النضر هاشم بن القسم المعروف روي عنه
احمد بن حنبل وغيره الاخفش لقب جماعة منهم احمد بن عمران
البصري النحوي متقدم روي عن زيد بن الحُباب وغيره وله غريب
الموطا وفي النحويين اخافش ثلثة مشهورون اكبرهم ابو الخطاب عبد
الحميد بن عبد المجيد وهو الذي ذكره سيبويه في كتابه والثاني سعيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن مسعده ابو الحسن الذي روي عنه كتاب سيبويه وهو صاحبه والثالث
ابو الحسن علي بن سليمن صاحب ابوي العباس النحويين احمد بن يحيى الملقب
بثعلب ومحمد بن يزيد الملقب بالمبرد مُبَرِّد بفتح الباء المشدده وهو محمد
بن ابرهيم الحافظ البغدادي جَرَزة لقب صالح بن محمد البغدادي الحافظ
لُقِّب بذلك من اجل أنه سمع من بعض الشيوخ ماروي عن عبد الله بن
بُسر انه كان يَرْقي بجرزة بالجيم فذهبت عليه وكان ظريفا له نوادر تحكي
عُبيد العجلي لقب ابي عبد الله ابي الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي
الحافظ كَيْلَجَة هو محمد بن صالح البغدادي الحافظ ما عمّه بلفظ النفي
لفعل الغم هو لقب علان بن عبد الصمد وهو علي الحسين بن عبد الصمد
البغدادي الحافظ وتُجمع فيه بين اللقبين فيقال علان ما عمّه وهولا
البغداديون الخمسة روينا ان يحيى بن معين هو لقبهم وهم من كبار
اصحابه وحفاظ الحديث سَجّادة المشهور هو الحسن بن حماد
سمع وكيعا وغيره مُشْكَدانة ومعناه بالفارسية حبة المسك او وعاء
المسك لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان مُطَيَّر بفتح الياء لقب ابي
جعفر الحضرمي خاطبهما بذلك ابو نعيم الفضل بن دُكَين فلقّبا بهما
عبدان لقب جماعة اكبرهم عبد الله بن عثمان المروزي صاحب بن المبارك
وروايته روينا عن محمد بن طاهر المقدسي انه انما قيل له عبدان لان

كنيته

كنيته ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع في كنيته واسمه العبدان وهذا
لا يصح بل ذلك من تغيير العامة الاسامي وكسرهم لها في زمان صغر
المسمي او نحو ذلك كما قالوا في علي علان وفي احمد بن يوسف السلمي
وغيره حمدان وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان والله اعلم

النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف من الاسماء والانساب وما يلتحق بها

وهو ما يأتلف اي يتفق في الخط صورته ويختلف في اللفظ صورته
هذا فن جليل مَن لم يعرفه من المحدثين كثُر عثاره ولم يعدم مُخجِّلا
وهو منتشر لا ضابط في اكثره يُفزَع اليه وانما يُضبَط بالحفظ تفصيلا
وقد صنفت فيه كتب مُفيدة ومن اكملها الاكمال لابي نصر بن ماكولا
علي اعوازٍ فيه وهذه اشياء مما دخل فيه تحت الضبط مما يكثر ذكره
والضبط فيها علي قسمين علي العموم وعلي الخصوص

فمن القسم الاول

سَلّام وسَلام وجميع ما يَرِد عليك من ذلك فهو من تشديد اللام
الا خمسة وهو سلام والد عبد الله بن سلام البَيْكندي البخاري
شيخ البخاري لم يذكر فيه الخطيب وابن ماكولا غير التخفيف وقال
صاحب المطالع منهم مَن خفف ومنهم مَن ثقل وهو الاكثر قال الشيخ
الملي التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غنجار في تاريخ بخارا وهو
اعلم باهل بلاده وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي روي عنه ابو طالب

الحافظ والطبراني وسماه الطبراني سلامه وسلام جد محمد بن عبد الوهاب
بن سلام المتكلم الجبائي ابي علي المعتزلي وقال المبرد في كامله ليس
في العرب سلام مخفف اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلام بن ابي
الحقيق وقال وزاد آخرون سلام من مشكم خمارا كان في الجاهلية
والمعروف فيه التشديد والله اعلم عُمارة وعِمارة ليس لنا عمارة بكسر
العين الا أبي ابن عُمارة من الصحابة ومنهم من ضمه ومن عداه عمارة
بالضم والله اعلم كُرَيز وكُرَيز حكى ابو علي الغساني في كتابه تقييد
المهمل عن محمد بن وضاح ان كَرِيزا بفتح الكاف في خزاعة وكريزا
بضمها في عبد شمس بن عبد مناف قال المصنف وكُرَيز بضمها موجود
ايضا في غيرهما ولا يُستدرك في المفتوح بايوب بن كريز الراوي
عن عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ذكره بالفتح لانه بالضم كذلك
ذكره الدارقطني وغيره حِزام بالزاي في قريش وحَرام بالراء
المهملة في الانصار والله اعلم ذكره ابو علي بن البَرْداني انه سمع الخطيب
الحافظ يقول العَيْشيّون بصريون والعنسيون كوفيون
شاميون قال المصنف وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا علي
الغالب الاول بالشين المعجمة والثاني بالباء الموحدة والثالث بالنون
والسين فيهما غير معجمة ابو عُبيد كله بالضم بلغنا عن الدارقطني انه

قال

قال لا نعلم احدا يكني اباعبيدة بالفتح وهذه اشيا اجتهدت في ضبطها
متتبعا من ذكرهم الدارقطني وعبد الغني وابن ماكولا منهم السفر باسكان
الفاء والسفر بفتحها ووجدت الكنى من ذلك بالفتح والباقي بالاسكان
ومن المغاربة من سكن الفا من ابي السفر سعيد بن محمد وذلك خلاف ما
يقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني عنهم عسل بكسر العين المهملة
واسكان السين المهملة وعسل بفتحهما وحدث الجميع من القبيل الاول
ومنهم عسل بن سفيان الاعسل بن ذكوان الخباري البصري فانه بالفتح
ذكره الدارقطني وغيره ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري
في كتابه بتهذيب اللغات بالكسر والاسكان ايضا ولا أراه ضبطه والله اعلم
غَنّام بالغين المعجمة والنون المشددة وعثّام بالعين المهملة والثا المثلثة
المشددة لا نعرف من القبيل الثاني غير عثام بن علي العامري الكوفي والد
علي بن عثام الزاهد والباقون من الاول منهم غنام بن اوس صحابي
بدري والله اعلم قُمير وقَمير الجميع بضم القاف ومنهم مكني بن قُمير
عن جعفر بن سليمن الامراة مسروق بن الاجدع قَمير بنت عمرو
فانها بفتح القاف وكسر الميم والله اعلم مِسوَر ومُسور اما مسور بضم
الميم وتشديد الواو وفتحها فهو مسور بن زيد المالكي الكاهلي له صحبة
ومسور بن عبد الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومن سواهما فيما نعلم بكسر الميم واسكان السين والله اعلم الحمال والجمال
لا يعرف في رواة الحديث او في من ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة
بالحاء المهملة صفة لا اسما الا هرون عبد الله الحمال والد موسى بن هرون
الحمال الحافظ حكي عبد الغني الحافظ انه كان بزازا فلما تزهد حمل
وزعم الخليلي وابن الفلكي انه لقب بالحمال لكثرة ما حمل من العلم ولا اري
ما قالاه يصح من عداه بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال حدث عنه البخاري
ومسلم وغيرهما والله اعلم وقد يوجد في هذا الباب ما يومن فيه من الغلط
ويكون اللافظ فيه مصيبا كيف ما قال مثل عيسي بن ابي عيسي الخياط
وهو ايضا الخباط والخياط الا انه اشتهر بعيسي الخياط بالحا والنون
كان خياطا للثياب ثم ترك ذلك وصار حناطا يبيع الحنطة ثم ترك ذلك
وصار خباطا يبيع الخبط الذي تاكله الابل وكذلك مسلم الخباط
بالبا المنقوطة بواحدة اجتمع فيه الاوصاف الثلثة حكي اجتماعها في
هذين الشخصين الامام الدارقطني والله اعلم القسم الثاني
ضبط ما في الصحيحين او ما فيهما مع الموطا من ذلك علي الخصوص
من ذلك بشار بالشين المنقوطة والد بندار محمد بن بشار وساير من
في الكتابين يسار بالياء المثناه في اوله والسين المهملة ذكر ذلك ابو علي
الغساني في كتابه وفيهما جميعا سيار بن سلامة وسيار بن ابي سيار

وردان ولكن ليسا علي هذه الصورة وان قاربا والله اعلم جميع ما في
الصحيحين والموطا مما هو علي صورة بشر فهو بالشين المنقوطة
وكسر البا الا اربعة فانهم بالسين المهملة وضم الباو هم عبد الله بن
بسر المازني من الصحابة وبسر بن سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمي
وبسر بن محجن الديلي وقد قيل في ابن محجن بشر بالشين المنقوطة
حكاه احمد بن صالح المصري عن جماعة من ولده ورهطه وبالاول
قال مالك والاكثر والله اعلم وجميع ما فيهما علي صورة بَشير باليا المثناه
من تحت قبل الراء فهو بالشين المنقوطة والبا الموحدة المفتوحة
الا اربعة فاثنان منهم بضم الباو فتح الشين المعجمة وهما بُشَيْر
بن كعب العدوي وبشير بن يسار والثالث بُسير بن عمرو وهو
بالسين المهملة واوله يا مثناه من تحت مضمومة ويقال فيه ايضا اُسير
والرابع قُطن بن بُسير مو بالنون المضمومة والسين المهملة والله اعلم
وكل ما فيهما علي صورة يزيد فهو بالزاي واليا المثناه من تحت الا ثلثة
احدهما يُزيد بن عبد الله بن ابي بردة فانه بضم البا الموحدة وبالرا
المهملة والثاني محمد بن عمرة بن بِرْند فانه بالبا الموحده والراء
المهملة المكسورتين وبعدهما نون ساكنة وفي كتاب عُمدة المحدثين
وغيره انه بفتح الباو الرا والاول اشهر ولم يذكر ابن ماكولا غيره والثالث

علي بن هاشم بن البريد فانه بفتح البا الموحدة والرا المهملة المكسورة
واليا المثناه من تحت والله اعلم كل ما يأتي فيها من البرا فهو بتخفيف
الرا الا ابا معشر البراء وابا العاليه البراء فانهما بتشديد الرا والبر الذي
يبري العود والله اعلم ليس في الصحيحين والموطا جارية بالجيم الا جارية
قدامة ويزيد بن جارية ومن عداهما فهو حارثة بالحا والثا والله اعلم
ليس فيها حرير بالحا في اوله والرا في اخره الا حرير بن عثمان الرحبي
الحمصي وابو حرز بن عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة
وغيره ومن عداهما جرير بالجيم وربما اشتبها بجدير وبالدال وهو
فيها والد عمران بن حدير ووالد زيد وزياد ابني حدير والله اعلم
ليس فيها حراش بالحا المهملة الا والد ربعي بن حراش ومن بقي ممن
اسمه علي هذه الصورة فهو خراش بالخا المعجمة والله اعلم ليس فيها
حصين بفتح الحا الا في ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي ومن
عداه حصين بضم الحا وجميعه بالصاد المهملة الا حصين بن
المنذر ابا ساسان فانه بالضاد المعجمة والله اعلم كل ما فيها من حازم
وابي حازم فهو بالحا المهملة الا محمد بن خازم ابا معوية الضرير فانه
بخا معجمة والله اعلم الذي فيها من حبان بالحا المفتوحة والبا
الموحدة المشددة حبان بن منقذ والد واسع بن حبان وجد محمد بن

تحيى

تحيى بن حبان وجده حبان بن واسع بن حبان بن هلال منسوبا
وغير منسوب عن شعبة وعن وهيب وعن همام بن يحيى وعن ابان
بن يزيد وعن سليمن بن المغيرة وعن ابي عوانة والذي فيها من
حبان بكسر الحا حبان بن عطيه وحبان بن موسى وهو حبان
غير منسوب وعن عبد الله وهو ابن المبارك وابن العرقة اسمه ايضا
حبان ومن عداها وهي فهو حيان باليا المثناه من تحت والله اعلم
الذي في هذه الكتب من خُيَب بالخا المعجمة المضمومة خيب بن عبد الله
وخُيَب بن عبد الرحمن بن خيب بن نساف وهو خُيَب غير منسوب
وعن حفص بن عاصم وعن عبد الله بن محمد بن معن وابو خُيَب
عبد الله بن الزبير ومن عداهم فبالحا المهملة والله اعلم ليس فيها
حُكَيم بالضم الا حُكَيم بن عبد الله وزريق بن حكيم والله اعلم كل ما فيها
من رباح فهو بالبا الموحدة الا زياد بن رباح وهو ابن قيس الراوي
عن ابي هريرة في اشراط الساعة ومفارقة الجماعة فانه باليا المثناة
من تحت عند الاكثرين وقد حكى البخاري فيه الوجهين باليا
وبالبا والله اعلم زُبَيد وزبيد ليس في الصحيحين الا زبيد باليا الموحدة
وهو زبيد بن الحارث اليامي وليس في الموطا من ذلك الا زبيد يامين
مثناتين من تحت وهو زُبَيد بن الصلت بكسر اوله وبضم والله اعلم

فيها سُليم بالضم والله اعلم وفيها سَلم بن زرين وسلم بن قُتيبة وسَلم بن ابي الذيال
وسلم بن عبد الرحمن هو لا الاربعة باسكان اللام ومَن عداهم سالم بالالف والله اعلم
وفيها سُرَيج بن يونس وسَرِيج بن النعمان واحمد بن ابي سَرِيج هو لا الثلثة
بالجيم والسين المهملة ومَن عداهم فيها فهو بالشين المنقوطة والحا المهملة والله اعلم
وفيها سلمن الفارسي وسلمن بن عامر وسلمان الاغر وسلمان بن عبد الرحمن
ومَن عدا هو لا الاربعة فهو سليمن بالياء وابو حازم الاشجعي الراوي عن ابي
هريرة وابو رجا مولي بن ابي قلابة كل واحد منهما اسمه سلمان بغير ياء ولكن
ذكرا بالكنية والله اعلم فيها سَلمة بكسر اللام عمرو بن سلمة الجرمي امام قومه وسو
سلمة القبيلة من الانصار والباقي سلمة بفتح اللام غير ان عبد الخالق بن سَلمة
في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح والكسر والله اعلم وفيها سنان بن ابي سنان الدُيلي
سنان بن سلمة وسنان بن ربيعة ابو ربيعة واحمد بن سنان وام سنان وابو سنان
ضرار بن مرة الشيباني ومَن عداهو لا الستة شيبان بالشين المنقوطة والياء والله اعلم
عبيدة بفتح العين ليس في الكتب الثلثة الا عبيدة السلماني وعبيده بن حُميد
وعبيدة بن سفين وعامر بن عبيدة الباهلي ومَن عداهو لا الاربعة فعُبيدة
بالضم والله اعلم عُبيد بغيرها التانيث هو بالضم حيث وقع فيها وكذلك عُبادة
بالضم حيث وقع الا محمد ابن عباده الواسطي من شيوخ البخاري فانه بفتح
العين وتخفيف الباء والله اعلم عَبدة هو باسكان الباحيث وقع في هذه

الكتب

الكتب الا عامر بن عبدة في خطبة كتاب مسلم والاَنجالة بن عبدة علي
ان فيها خلافا منهم مَن سكن الباء منهما ايضا وعند بعض رواة مسلم
عامر بن عبد بلاها ولا يصح والله اعلم عَبّادٌ هو فيهما بفتح العين وتخفيف
وتشديد الباء الا قيس بن عُباد فانه بضم العين وتخفيف الباء والله اعلم
ليس فيها عُقَيل بضم العين الا عقيل بن خالد ويحيى بن عقيل للقبيلة
ومَن عداهو لا الاربعة عقيل بفتح العين والله اعلم وليس فيها واقِدٌ
بالفا اصلا وجميع ما فيها واقد بالقاف والله اعلم ومن الانساب
ذكر القاضي الحافظ عياض انه ليس في هذه الكتب الا يَلي بالياء الموحده
وجميع ما فيها علي هذه الصورة فانما هو الايلي بالياء المنقوطة باثنتين
من تحت قال الشيخ المهلي رحمه الله روي مسلم الكثير عَنّ شيبان
فَرّوخ وهو ايلي بالباء الموحدة لكن اذا لم يكن في شي من ذلك منسوبا
لم يلحق عياضا منه تخطية والله اعلم لا نعلم في الصحيحين البزار بالزاي المهملة
في اخره الا خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار واما محمد
بن الصباح البزاز وغيره فيهما فهو بزابين والله اعلم ليس في الصحيحين
والموطا النصْري بالنون والصاد المهملة الا ثلثة مالك بن اويس بن
الحَدثان النَصْري وعبد الواحد بن عبد الله النصري وسالم مولي بن النضر بن
وساير ما فيها علي هذه الصورة فهو بصري بالباء الموحدة والله اعلم

ليس فيها التوري بفتح التا المثناه من فوق والواو المشددة المفتوحة والرا
الا ابو يعلي التوري محمد بن الصلت في كتاب البخاري في باب الردة ومن
عداه فهو الثوري المثلثة ومنهم ابو يعلي بن منذر بن يعلي الثوري خرّجنا غير
عنه والله اعلم سعيد الحُرَيري وعباس الجُرَيري والجريري غير مسمي
عن ابي نضرة هذا ما فيها بالجيم المضمومة وفيها الحريري بالحا المهملة
يحيى بن يسر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم الجاري فيها بالجيم شخص
واحد وهو سعدٌ منسوب الي الجاري مرفا السفن بساحل المدينة
ومن عداه الحاري بالحا المهملة والثا والله اعلم الخزامي حيث وقع فيها فهو
بالزاي غير المهملة والله اعلم السلمي اذا جاء في الانصار فهو بفتح السين
نسبة الي بني سلمة منهم ومنهم جابر بن عبد الله وابو قتادة ثم ان اهل العربية
يفتحون الاوسط منه في النسب كما في النمري والصدفي وباجهما واكثر اهل
الحديث يقولونه بكسر اللام علي الاصل وهو لحن والله اعلم ليس في الصحيحين
والموطا الهمذاني بالذال المنقوطة وجميع ما فيها علي هذه الصورة فهو
الهمداني بالدال المهملة وسكون الميم وقد قال ابن نصر بن ماكولا الهمداني
في المتقدمين بسكون الميم الكثر وبفتح الميم في المتاخرين الكثر وهو
كما قال والله اعلم هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت رحلة
رابحة ان شا الله تعالي ونحن علي الحديثي ابداعها في سويدا قلبه

وفي

وفي بعضها من خوف الانتقاص ما تقدم في الاسما المفردة واما في بعضها
فمقلد كتاب القاضي عياض ومعتصم بالله فيه وفي جميع اموري وهو حسبي
ونعم الوكيل **النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق**
من الاسما والانساب ونحوها هذا النوع متفق لفظا وضبطا بخلاف النوع
الذي قبله فان فيه الاتفاق في صورة الخط مع الافتراق في اللفظ
وهذا من قبيل ما يسمّي في اصول الفقه المشترك وزلق بسببه غير واحد
من الاكابر ولم يزل الاشتراك من مظان الغلط في كل علم وللخطيب
فيه كتاب المتفق والمفترق وهو مع انه كتاب حفيل غير مستوف
الاقسام الذي اذكرها ان شا الله تعالي **فاحدها** المفترق ممن اتفقت
اسماوهم واسما ابايهم مثاله الخليل بن احمد ستة وفات الخطيب
منهم الاربعة الاخيرة فاولهم النحوي البصري صاحب العروض
حدّث عن عاصم الاحول وغيره قال ابو العباس المبرّد فتش
المفتشون فما وجد بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد
قبل ابي الخليل بن احمد وذكر التاريخي وابو بكر انه لم يزل يسمع
النسابين والاخباريين يقولون انهم لم يعرفوا غيره واعترض عليه
بابي السفر سعيد بن احمد احتجاجا بقول يحيى بن معين في اسلم ابيه
فانه اقدم واجاب بان اكثر اهل العلم انما قالوا فيه سعيد بن محمد والله اعلم

الثاني ابو بشر المزني بصري ايضا حدث عن المستنير بن اخضر
عن معوية بن قرة روي عنه العباس العنبري وجماعة الثالث اصبهاني
روي عن روح بن عبادة وغيره الرابع ابو سعيد القاضي الفقيه الحنفي
المشهور بخراسان حدث عن ابن خزيمة وبن صاعد والبغوي وغيرهم
من الحفاظين المسندين الخامس ابو سعيد البستي والقاضي المهلبي
فاضل روى عن الخليل السجزي المذكور وروي عن احمد بن المظفر
البكري عن ابي خيثمة بتاريخه وعن غيرهما حدث عنه البيهقي الحافظ
السادس ابو سعيد البستي الشافعي ايضا فاضل متصرف في علوم
دخل الاندلس وحدث ولد سنة ستين وثلثماية روي عن ابي حامد
الاسفرايني وغيره حدث عنه ابو العباس العذري وغيره والله اعلم
القسم الثاني المفترق ممن اتفقت اسماوهم واسما ابايهم واجدادهم
او اكثر من ذلك ومن امثلته احمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم في
عصر واحد احدهم القطيعي البغدادي ابو بكر الراوي عن عبد الله
بن احمد بن حنبل الثاني السقطي البصري ابو بكر بروي ايضا
عن عبد الله بن احمد ولكنه عبد الله بن احمد بن ابرهيم الدورقي
والثالث دينوري روى عن عبد الله بن احمد بن ابرهيم الدورقي
سنان عن محمد بن كثير صاحب سفين الثوري والرابع طرسوسي

روى

روي عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع
محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري اثنان كلاهما في عصر
واحد وكلاهما يروي عنه الحاكم ابو عبد الله وغيره فاحدهما هو
المعروف بابي العباس الاصم والثاني هو ابو عبد الله بن الاخرم الشيباني
ويعرف بالحافظ دون الاول والله اعلم القسم الثالث
ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة معا مثاله ابو عمران الجوني اثنان
احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب والثاني اسمه موسى بن سهل
بصري سكن بغداد روي عن هشام بن عمار وغيره روي عنه دعلج
بن احمد وغيره مما يقاربه ابو بكر بن عياش ثلثة اولهم القاري المحدث
وقد سبق ذكر الخلاف في اسمه والثاني ابو بكر بن عياش الحمصي
الذي حدث عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي وهو مجهول وجعفر
غير ثقة والثالث ابو بكر بن عياش السلمي الباجدائي صاحب كتاب
غريب الحديث واسمه حسين بن عياش مات سنة اربع ومايتين بباجدا
روي عنه علي بن حميل الرقي وغيره والله اعلم القسم الرابع
عكس هذا ومثاله صالح بن ابي صالح اربعة احدهم مولى التوأمة بنت
أمية بن خلف والثاني ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوي عن ابي
هريرة والثالث صالح بن ابي صالح السدوسي روي عن علي وعايشة

شبكة الألوكة www.alukah.net

روي عنه خلاد بن عمرو والرابع صالح بن ابي صالح مولي عمرو بن حُرَيث
روي عن ابي هريرة وروي عنه ابو بكر بن عياش والله اعلم القسم
الخامس المفترق ممن اتفقت اسماهم واسما ابايهم ونسبتهم مثاله محمد
بن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة احدهما هو الانصاري
المشهور القاضي ابو عبد الله الذي روي عنه البخاري والناس والثاني
كُنيته ابو سلمة ضعيف الحديث والله اعلم القسم السادس ماوقع فيه
الاشتراك في الاسم خاصة او الكنية خاصة واشكل مع ذلك لكونه لم يُذكر
بغير ذلك مثاله ماروياه عن خلاد القاضي الحافظ قال اذا قال عارمٌ
حدثنا حماد فهو حماد بن زيد وكذلك سليمن بن حرب واذا قال التبوذكيّ
حدثنا حماد فهو حماد بن سلمة وكذلك الحجاج بن منهال واذا قال عفّانُ
حدثنا حماد امكن ان يكون احدهما ثم وجدت عن محمد بن يحيي الذُهْلي
عن عفان قال اذا قلت لكم حدثنا حماد لم انسبه فهو ابن سلمة وذكر
محمد بن يحيى فيمن سوي التبوذكي ماذكره ابن خلاد ومن ذلك ماروياه
عن سلمة بن سليمن انه حدث يوما فقال اخبرنا عبد الله فقيل له ابن مَن
فقال يا سبحان الله ماترضون في كل حديث حتي اقول حدثنا عبد الله
بن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظليّ الذي منزله في سكة صُعْدٍ ثم قال سلمةُ
اذا قال بمكة عبد الله فهو ابن الزبير واذا قيل بالمدينة عبد الله فهو بن عمر

واذا

واذا قيل بالكوفة عبد الله فهو ابن مسعود واذا قيل بالبصرة عبد الله
فهو ابن عباس واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن المبارك وقال الحافظ
ابو يعلي الخليلي القزويني اذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسبه فهو
ابن عباس ومن ذلك ابو حمزة بالحاء والزاء عن ابن عباس اذا اطلق وذكر
بعض الحفاظ ان شعبة روي عن سبعةٍ كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم
ابو حمزة بالحاء والزاء الا واحدا فانه بالجيم وهو ابو جمرة نصر بن عمران
الضُبعي ويُدرك فيه الفرق بينهم بان شعبة اذا قال عن ابي حمزة عن
ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن عمران واذا روي عن غيره فهو يذكر
اسمه او نسبه القسم السابع المشترك المتفق في النسبة خاصة ومن
امثلته الأُمْلي والاَمُلي فالاول الي آمُل طبرستان قال ابن سعيد
السمعاني اكثر اهل العلم من اهل طبرستان من الأُمْلي والثاني الي آمُل
جيحون شُهر بالنسبة اليها عبد الله بن حماد الاَمُلي روي عنه البخاري
في صحيحه وماذكره الحافظ ابو علي الغساني ثم القاضي عياض المغربيان
من انه منسوب الي آمُل طبرستان فهو خطأ والله اعلم ومن ذلك الحنفي
والحنفي فالاول نسبة الي بني حنيفة والثاني نسبة الي مذهب ابي
حنيفة وفي كل منهما كثرة وشهرة وكان محمد بن طاهر المقدسي وكثير
من اهل العلم الحديث وغيرهم يفرقون بينهما فيقولون في المذهب حنفي

بالياوم اجد ذلك عن احد من النحويين الا عن ابي بكر بن الانباري الامام قاله
في كتابه الكافي ولمحمد بن طاهر في هذا القسم كتاب الانساب المتفقة
وورآء هذه الاقسام اقسام اخر لا حاجة بنا الى ذكرها ثم ان ما يوجد
في المتفق المفترق غير مقرون ببيان فالمراد به قد يُدرك بالنظر في
روايات فكثيرا ما يأتي مُميزا في بعضها وقد يُدرك بالنظر في حال الراوي
والمروي عنه وربما قالوا في ذلك بظنٍّ لا يقوى حدّث القسم المطرز
يوما بحديث عن ابي همام او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفين فقال
له ابو طالب بن نصر الحافظ من سفين هذا فقال هذا الثوري فقال له
ابو طالب بل هو بن عيينة فقال له المطرز من اين قلت فقال لان الوليد
قد روي عن الثوري احاديث معدودة محفوظة وهو ملي بابن عيينة

النوع الخامس والخمسون نوع يتركب من النوعين الذي قبله

وهو ان يوجد الاتفاق المذكور في النوع الذي قبله غير انه آنفا في اسمي
شخصين او كنيتهما التي عُرفا بها ويوجد في نسبتهما او في نسبتهما
الاختلاف والايتلاف المذكوران في النوع الذي قبله او على العكس
من هذا بان يختلف او يأتلف اسماهما وتتفق نسبتهما او نسبهما اسما
او كنية ويلتحق فالموتلف والمختلف فيه ما يتقارب ويشتبه وان كان
مختلفا في بعض حروفه في صورة الخط وصنف الخطيب الحافظ

في ذلك كتابه الذي اسماه كتاب تلخيص المتشابه في الرسم وهو من احسن
كتبه لكن لم يعرب باسمه الذي سماه عن موضوعه كما اعربنا عنه فمن
امثلة الاول موسى بن علي بفتح العين وموسى بن عُلي بضم العين فمن
الاول جماعة منهم ابو عيسى الخُتُلي الذي روى عنه ابو بكر بن مُقسم المُقري
وابو علي الصواف وغيرهما واما الثاني فهو موسى بن عُلي بن رَباح
اللَّخمي المصري عُرف بالضم في اسم ابيه وقد روينا عنه تخريجه من
لفظه بالضم ويقال ان اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح كذلك واهل العراق
كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اسمالة وبالضم
لقبا والله اعلم ومن المتفق من ذلك المختلف الموتلف في النسبة معا محمد
بن عبد الله المُخَرِّمي بضم الميم الاولى وكسر الراء المشددة مشهور
صاحب حديث نسب الى المُخَرِّم من بغداد ومحمد بن عبد الله
المَخْرَمي بفتح الميم الاولى واسكان الخاء المعجمة غير مشهور روى
عن الشافعي الامام والله اعلم وما يتقارب ويشتبه مع اختلاف في الصورة
ثور بن يزيد الكلاعي الشامي وثور بن زيد بلا ياء في اوله الديلمي المدني
وهو الذي روى عنه مالك وحديثه في الصحيحين معا والاول حديثه عند
مسلم خاصة والله اعلم ومن المتفق في الكنية المختلف الموتلف في النسبة
ابو عمرو الشيباني وابو عمرو الشيباني تابعيان يفترقان في ان الاول

بالشين المعجمة وبالثاني بالسين المهملة واسم الاول سعد بن اياس ويشاركه
في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحق بن مرار واما الثاني فاسمه
زرعة وهو والد يحيى بن ابي عمرو الشيباني الشامي والله اعلم
واما القسم الثاني الذي هو على العكس فمن امثلته بانواعه عمرو بن زرارة
بفتح العين وعمرو بن زرارة بضم العين فالاول جماعة منهم ابو محمد النيسابوري
الذي روى عنه مسلم والثاني يعرف بالحدثي وهو الذي يروي عنه البغوي
المنيعي وبلغنا عن الدارقطني انه من مدينة في الثغر يقال لها الحدث ورونا
عن ابي احمد الحافظ الحاكم انه من اهل الحديثة منسوب اليها والله اعلم
عبيد الله بن ابي عبد الله وعبد الله بن ابي عبد الله الاول هو ابن الاغر
سلمان بن عبد الله صاحب ابي هريرة روى عنه مالك والثاني جماعة
منهم عبد الله بن ابي عبد الله المقرى الاصبهاني روى عنه ابو الشيخ
الاصبهاني والله اعلم حيان الاسدي بالياء المشددة المثناة من تحت
وحنان بالنون المخففة الاسدي فمن الاول حيان بن حصين التابعي
الراوي عن عمار بن ياسر والثاني هو حنان الاسدي من بني اسد بن
شريك بضم الشين وهو عم مسدد الدمسدد ذكره الدارقطني
يروي عن ابي عثمان النهدي والله اعلم **النوع السادس والخمسون معرفة**
الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين في التقديم والتاخير في الابن والاب

مثاله يزيد بن الاسود والاسود بن يزيد فالاول يزيد الاسود
الصحابي الخزاعي ويزيد بن الاسود الجرشي ادرك الجاهلية واسلم
وسكن الشام وذكر بالصلاح حتى استسقى به معوية في اهل دمشق
فقال اللهم انا نستشفع اليك اليوم بخيرنا وافضلنا فسقوا للوقت
حتى كادوا الا يبلغون منازلهم والثاني الاسود بن يزيد النخعي التابعي
الفاضل ومن ذلك الوليد بن مسلم ومسلم بن الوليد فمن الاول الوليد بن
مسلم البصري التابعي الراوي عن جند بن عبد الله البجلي والوليد بن مسلم
الدمشقي والمشهور صاحب الاوزاعي وروى عنه احمد بن حنبل والناس
والثاني مسلم بن الوليد بن رباح المدني روى عن ابيه وغيره روى عنه
عبد العزيز الدراوردي وغيره وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه
ونسبه فقال الوليد بن مسلم واخذ عليه في ذلك وصنف الخطيب الحافظ
في هذا النوع كتابا سماه كتاب رافع الارتياب في القلوب في الاسماء
والانساب وهذا الاسم ربما اوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط
المذكور في هذا المثال الثاني وليس ذلك شرطا فيه واكثره ليس كذلك فما ترجمنا
به اذا اولى والله اعلم **النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين**
الى غير اباهم وذلك على ضروب **احدها** من نسب الى امه منهم
معاذ ومعوذ وعوذ وهو اعفراهي امهم وابوهم الحرث بن رفاعة الانصاري

مثاله

وذكر ابن عبد البر انه يقال في عَوْذ عوف وانه الاكبر بلال بن حمامة المؤذن
حمامة امه وابوه رَباح سُهيل واخواه سهل وصفوان بنو بيضا
هي امهم واسمها دَعْد واسم ابيهم وهب شُرَحبيل بن حسنة هي امه
وابو عبد الله بن المطاع الكندي عبد الله بن بُحينة هي امه وابوه مالك بن
القَشْب الازدي الاسدي سعد بن خَبْقة الانصاري هي امه وابوه بُحَير
بن معوية جَدّ ابي يوسف القاضي هولاء صحابة رضي الله عنهم ومن غيرهم
محمد بن الحنفية هي امه واسمها خولة وابوه علي بن ابي طالب رضي الله عنهم
اسمعيل بن عُلَيّة هي امه وابوه ابرهيم ابو اسحق ابرهيم بن هراسة
قال عبد الغني بن سعيد هي امه وابوه سلمة والله اعلم **الثاني**
مَن نُسب الي جدته منهم يَعلي بن مُنيّة الصحابي وهو في قول الزبير
بن بكار جدته ام ابيه وابوه امية ومنهم بشير بن الخصاصية الصحابي
هو بشير بن مَعْبَد والخصاصية هي ام الثالث من اجداده ومن احدث
ذلك عهد اشيخنا ابو احمد عبد الوهاب بن علي البغدادي يُعرف
بابن سُكينة وهي ام ابيه **الثالث** مَن نُسب الي جده منهم ابو عبيدة بن
الجراح احد العشرة هو عامر بن عبد الله بن الجراح حَمَل بن النابغة
الهُذَلي الصحابي هو حمل بن مالك بن النابغة مُجَمّع بن جارية الصحابي هو
مُجمع بن يزيد بن جارية بن جُرج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج بنو

الماجشون

الماجشون بكسر الجيم منهم يوسف بن يعقوب بن ابي سلمة الماجشون
معا قال ابو علي الغساني هو لقب يعقوب بن ابي سلمة وجرى علي بنيه
وبني اخيه عبد الله بن ابي سلمة قال الشيخ المهلي رضي الله عنه والمختار
في معناه انه الابيض الاحمر والله اعلم ابن ابي ذِئب هو محمد بن
عبد الرحمن بن المغيرة بن ابي ذيب بن ابي ليلي الفقيه هو محمد
بن عبد الرحمن بن ابي ليلي بن ابي مُليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي
مليكة احمد بن حنبل الامام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله
بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان الحافظان واخوهما القسم ابو شيبه
هو جدهم واسمه ابرهيم بن عثمن واسطيّ وابوهم محمد بن ابي
شيبة ومن المتاخرين ابو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر هو
عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الاعلي الصَدَفي والله اعلم
الرابع مَن نُسب الي رجل غير ابيه وهو منه بسبب منهم المِقداد
بن الاسود هو المِقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي وقيل البهراني
كانه في حجر الاسود بن عبد يغوث الزهري وتبنّاه فنُسب اليه
الحسن بن دينار هو ابن واصل ودينار زوج امه وكان هذا خفي
علي ابن ابي حاتم حيث قال فيه الحسن بن دينار بن واصل فجعل واصلا
جدّه والله اعلم **النوع الثامن والخمسون معرفة النسب التي باطنها علي خلاف**

ظاهرها الذي هو السابق الي الفهم منها من ذلك ابو مسعود البدري
عقبة بن عمرو لم يشهد بدرا في قول الاكثر ولكن نزل بدرا فنسب اليها
سليمن بن طرخان التيمي نزل في تيم وليس منهم وهو مولي ابن مرة
ابو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمن هو اسدي مولي لبني اسد
نزل في بني دالان بطن من همدان فنسب اليهم ابرهيم بن يزيد
الخوزي ليس من الخوز انما نزل شعب الخوز بمكة عبد الملك بن ابي
سليمن العرزمي نزل جبانة عرزم بالكوفة وهي قبيلة معدودة
في نزارة فقيل عرزمي بتقديم الراء المهملة علي الزاي محمد بن سنان
العوقي ابو بكر البصري باهلي نزل في العوقة بالقاف والفتح وهم
بطن من عبد القيس فنسب اليهم احمد بن يوسف السلمي جليل روي
عنه مسلم وغيره هو ازدي عرف بالسلمي لان امه كانت سلمية ثبت
ذلك عنه وابو عمرو بن نجيد السلمي كذلك فانه حافدة وابو عبد الرحمن
السلمي مصنف الكتب للصوفية كانت امه ابنة ابي عمرو المذكور
فنسب سلميا وهو ازدي ايضا جده ابن عم احمد بن يوسف ويقرب
من ذلك ويلتحق به مقسم مولي ابن عباس هو مولي عبد الله بن الحارث
بن نوفل لزم ابن عباس فقيل مولي ابن عباس للزومه اياه يزيد الفقير
احد التابعين وصف بذلك لانه اصيب في فقار ظهره فكان يالم

منه حتي ينحني له خالد الحذاء لم يكن حذاء ووصف بذلك لجلوسه في
الحذايين والله اعلم

النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات

اي معرفة اسماء من ابهم ذكره في الحديث من الرجال والنساء وصنف
في ذلك عبد الغني بن سعيد الحافظ والخطيب وغيرهما ويعرف ذلك
بوروده مسمي في بعض الروايات وكثير منهم لم يوقف علي اسمايهم
وهم علي اقسام منها وهو من ابهمها ما قيل فيه رجل او امراة ومن
امثلته حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله
الحج كل عام هذا الرجل هو اقرع بن حابس بينه ابن عباس في رواية
اخري حديث ابي سعيد الخدري في ناس من اصحاب رسول الله
صلي الله عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل
منهم بفاتحة الكتاب علي ثلثين شاة الحديث الراقي هو الراوي ابو سعيد
الخدري حديث انس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم راي حبلا
ممدودا بين ساريتين في المسجد فسالوا عنه فقالوا فلانة تصلي
فاذا غلبت تعلقت به قيل انها زينب بنت جحش وقيل ميمونة بنت
الحرث ام المومنين المراة التي سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم
عن الغسل من الحيض فقال خذي فرصة من مسك هي اسمها
بنت يزيد بن السكن الانصارية وكان يقال لها خطيبة النسا

وفي رواية لمسلم تسميتها اسما بنت شكل والله اعلم ومنها ما ابهم بان قيل فيه
ابن فلان او ابن الفلاني او ابنة فلان او نحو ذلك من ذلك حديث ام عطية
ماتت احدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها ثما وسدر
الحديث هي زينب ابي العاص ابن الربيع اكبر بناته صلى الله عليه وسلم وان كان
قد قيل اكبر هن رقية ابن التتبية ذكره صاحب الطبقات محمد بن سعد ان اسمه
عبد الله وهذه نسبه الى بني لتت بضم اللام واسكان التا المثناة من فوق
بطن من الاسد باسكان السين وهم الازد وقيل فيه ابن الاتتية بالهمزة ولا
صحبة له ابن مربع الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اهل عرفة وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكاتبه بن سعد
اسمه عبد الله بن ام مكتوم الاعمى الموذن اسمه عبد الله بن زايدة وقيل عمرو بن
قيس وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله الابنة التي اراد
بنو هاشم بن المغيرة ان يزوجوها من علي بن ابي طالب رضي الله عنه هي العورا
بنت ابي جهل بن هشام والله اعلم ومنها العم والعمة ونحوهما من ذلك
رافع بن خديج عن عمه في حديث المخابرة عمه هو ظهير بن رافع الحارثي
الانصاري زياد بن علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك الثعلبي بالثا المثلثة
عمة جابر بن عبد الله التي جعلت تبكي اياه يوم احد اسمها فاطمة بنت عمر
بن حرام وسماها الواقدي هند او الله اعلم ومنها الزوج والزوجة

من ذلك حديث سبيعة الاسلمية انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال زوجها
هو سعد بن خولة الذي رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة
وكان بدريا بروع بنت واشق وهي بفتح الباء عند اهل العربية وشاع في
السنة اهل الحديث كسرها زوجها هلال بن مرة الاشجعي على ما رويناه
من غير وجه زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي التي كانت تحت رفاعة
بن سموال القرظي فطلقها اسمها تميمة بنت وهب وقيل تميمة بضم التا وقيل
سهيمة والله اعلم

النوع الموفي ستين معرفة تاريخ الرواة

وفيها معرفة وفاة الصحابة والمحدثين والعلما ومواليدهم ومقادير اعمارهم
ونحو ذلك روينا عن سفين الثوري انه قال لما استعملت الرواة الكذب
استعملنا لهم التاريخ او كما قال وروينا عن حفص بن غياث انه قال اذا اتهمتم
الشيخ فحاسبوه بالسنين يعني احسبوا سنه وسن من كتب عنه وهذا
نحو ما رويناه عن اسمعيل بن عياش قال كنت بالعراق فاتاني اهل الحديث فقالوا
ههنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاتيته فقلت اي سنة كتبت عن
خالد بن معدان فقال سنة ثلث عشرة يعني وماية فقلت انت تزعم انك
سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين قال اسمعيل مات خالد
سنة ست وماية قال الشيخ المهدي رحمه الله وقد روينا عن عفير بن معدان
دلر عفير فيها ان خالدا مات سنه اربع ومايه وروينا عن الحاكم ابي عبد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن حاتم الكشي وحدث عن عبد
بن حميد سالته عن مولده فذكر انه ولد سنة ستين ومايتين فقلت
لاصحابنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلثة عشرة
سنة وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي الاندلسي انه قال ما تحرير ثلثة
اشيا من علوم الحديث تجب تقديم التهم بها العلل واحسن كتاب وضع
فيه كتاب بن ماكولا ووفيات الشيوخ وليس فيه كتاب قال الشيخ المصنف
رضي الله عنه فيها غير كتاب ولكن من غير استقصا وتعميم وتواريخ
المحدثين مشتملة على ذكر الوفيات ولذلك ونحوه سميت تواريخ واما ما
فيها من الجرح والتعديل ونحوهما فلا يناسب هذا الاسم والله اعلم
فلنذكر من ذلك عيونا **احدها الصحيح** في سن سيدنا سيد البشر
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ابو بكر وعمر
ثلث وستون سنة وقبض صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ضحى لاثنتي
عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة
وتوفي ابو بكر الصديق في جمادي الاولى سنة ثلثة عشرة وعمر
في ذي الحجة سنة ثلث وعشرين وعثمن في ذي الحجة سنة خمس
وثلثين وهو ابن اثنتي وثمانين سنة وقيل ابن تسعين سنة
وقيل ابن سبعين سنة وقيل غير ذلك وعلي بن ابي طالب

وعلي

الرابع

وعلي في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثلث وستين وقيل ابن
اربع وستين وقيل ابن خمس وستين وطلحة والزبير جميعا في جماد
الاولى سنة ست وثلثين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله ان سنهما
كان واحدا كانا ابني اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم
وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الاصح وهو ابن
ثلث وسبعين سنة وسعيد بن زيد سنة احدى وخمسين وهو
ابن ثلث او اربع وسبعين وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنين
وثلثين وهو ابن خمس وسبعين سنة وابو عبيدة بن الجراح سنة
ثماني عشرة وهو ابن ثمان وخمسين سنة وفي بعض ما ذكرته
خلاف لم اذكره والله اعلم **الثاني** شخصان من الصحابة عاشا
في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة وماتا بالمدينة
سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف
الكعبة قبل عام الفيل بثلث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت
بن منذر بن حرام الانصاري وروي ابن اسحق انه واباه ثابتا
والمنذر وحرامًا عاش كل واحد منهم عشرين وماية سنة وذكر
ابو نعيم الحافظ انه لا يعرف في العرب مثل ذلك لغيرهم وقد قيل
ان حسان بن ثابت سنة خمسين والله اعلم **الثالث** اصحاب المذاهب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخمسة المتبوعة رضي الله عنهم فسفين بن سعيد الثوري ابو عبد الله
مات بلا خلاف بالبصرة سنة احدي وستين ومايه وكان مولده سنة
سنة سبع وتسعين ومالك بن انس توفي بالمدينة سنة تسع وسبعين
ومايه قبل الثمانين بسنة واختلف في ميلاده فقيل في سنة ثلث وتسعين
وقيل سنة احدي وقيل سنة اربع وقيل سنة سبع وابو حنيفة النعمان
بن ثابت سنة خمسين ومايه ببغداد وهو ابن سبعين سنة والشافعي
الامام مات في اخر رجب سنة اربع ومايتين بمصر وولد سنة خمسين
ومايه واحمد بن محمد بن حنبل مات ببغداد في شهر ربيع الاخر سنة
احدي واربعين ومايتين وولد سنة اربع وستين ومايه والله اعلم
الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة رضوان الله عليهم
فالبخاري ابو عبد الله ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلث عشر
خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومايه ومات بخرتنك قريبا من
سمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومايتين فكان عمره
اثنين وستين الا ثلثة عشر يوما ومسلم بن حجاج النيسابوري مات بها
لخمس بقين من رجب سنة احدي وستين ومايتين وهو ابن خمس
وخمسين سنة وابو داود السجستاني سليمن بن الاشعث مات
بالبصرة في شوال سنة خمس وسبعين ومايتين وابو عيسي محمد

بن عيسي السلمي الترمذي مات بها لثلث عشرة مضت من رجب
سنة تسع وسبعين ومايتين وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي
مات سنة ثلث وثلثماية والله اعلم الخامس سبعة من الحفاظ
في سالفتهم احسنوا التصنيف وعظم الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا
ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي مات بها في ذي القعدة
سنة خمس وثمانين وثلثماية وولد في ذي القعدة سنة ست وثلثماية
ثم الحاكم ابو عبد الله ابن البيع النيسابوري مات بها في صفر سنة
سنة احدي وعشرين وثلثماية ثم ابو محمد عبد الغني بن سعيد
الازدي حافظ مصر ولد في ذي القعدة سنة اثنين وثلثين وثلثماية
ومات بمصر في صفر سنة تسع واربعماية ثم ابو نعيم احمد بن عبد
الله الاصبهاني الحافظ ولد سنة اربع وثلثين وثلثماية ومات في
صفر سنة ثلثين واربعماية باصبهان ومن الطبقة الاخري ابو عمر
بن عبد البر النمري حافظ اهل المغرب ولد في شهر ربيع الاخر سنة
ثمان وستين وثلثماية ومات بشاطبة من بلاد الاندلس في شهر
ربيع الاخر سنة ثلث وستين واربعماية ثم ابو بكر احمد بن الحسين
البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثماية ومات بنيسابور في جمادي
الاولي سنة ثمان وخمسين واربعماية ونقل الي بيهق فدفن بها

ولد بها في خمس واربعماية شهد ربيع الاول ص

ثم ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ولد في جمادي الاخرة سنة
اثنين وتسعين وثلثماية ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلث وستين
واربعماية رحمهم الله وايانا وجميع المسلمين امين والله اعلم

النوع الحادي والستون معرفة الثقات الضعفا من رواة الحديث

هذا نوع من اجل الانواع وانفعها فانه المرقاة الي معرفة صحة الحديث
وسقمه ولاهل المعرفة بالحديث فيه تصانيف كثيرة منها ما افرد في الضعفا
كلكتاب الضعفا للبخاري والضعفا للنسائي والضعفا للعقيلي وغيرهما
ومنها في الثقات فحسب كتاب الثقات لابي حاتم بن حبان ومنها ما جمع
فيه بين الثقات والضعفا كتاريخ البخاري وتاريخ بن ابي خيثمة وما اعزر
فوايده وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم الرازي روينا عن صالح بن محمد
الحافظ جزرة قال اول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج ثم تبعه يحيى
بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل ويحيى بن معين وهاولا قال الشيخ
المملي رحمه الله يعني انه اول من تصدي لذلك وعني به والا فالكلام فيهم
جرحا وتعديلا متقدم ثابت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم عن كثير من
الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجور ذلك صوابا للشريعة ونفيا للخطا
والكذب عنها وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة وروينا عن
ابي بكر بن خالد قال قلت ليحيى بن سعيد اما تخشي ان يكون هولا

الذين

الذين تركت حديثهم خصماك عند الله يوم القيمة فقال لان يكونوا خصماي
احب الي من ان يكون رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لي لم تذب
الكذب عن حديثي وروينا او بلغنا ان ابا تراب النخشبي الزاهد سمع
من احمد بن حنبل شيا من ذلك فقال له يا شيخ لا تعتاب العلما فقال له
ويحك هذه نصيحة ليس هذه غيبة ثم ان علي الاخذ في ذلك ان يتقي
الله تبارك وتعالي ويتثبت ويتوقي عليه التساهل كيلا يجرح سليما
ويسيم بريا بسيمة سو يبقي عليه الدهر عارها واحسب ابا محمد عبد
الرحمن بن ابي حاتم وقد قيل انه كان يعد من الابدال في مثل ما ذكرناه
خاف فيما رويناه او بلغنا ان يوسف بن حسين الرازي وهو الصوفي
دخل عليه وهو يقرا كتابه في الجرح والتعديل فقال له كم من هولا
القوم قد خطوا ارواحهم في الجنة منذ ماية سنة ومايتي سنة
وانت تذكرهم وتغتابهم فبكي عبد الرحمن وبلغنا ايضا انه حدث
وهو يقرا كتابه ذلك علي الناس عن يحيى بن معين انه قال انا نطعن
علي اقوام لعلهم قد خطوا ارجلهم في الجنة منذ اكثر من مايتي سنة
فبكي عبد الرحمن وارتعدت يداه حتي سقط الكتاب من يده قال الشيخ
المملي رحمه الله وقد اخطا فيه غير واحد علي غير واحد فخرجوهم
بما لا صحة له من ذلك جرح ابي عبد الرحمن النسائي لاحمد بن صالح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو حافظ امام ثقة لا يعلق به جرح اخرج عنه البخاري في صحيحه
وقد كان من احد الي النسائي خفاء افسد عليه قلبه وروينا عن ابي
يعلي الخليلي الحافظ علي ان كلامه فيه تحامل فلا يقدح كلام امثاله فيه
قال الشيخ الملي رحمه الله امام حجة في الجرح والتعديل فاذا نسب
مثله الي مثل هذا كان وجهه ان عين السخط تبدي مساويا لها في الباطن
مخارج صحيحة يعني عنها بحجاب السخط لان ذلك تقع مني مثله تعمدا
لقدح يعلم بطلانه فاعلم هذا فانه من النكت النفيسة المهمة وقد مضي الكلام
في احكام الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين والله اعلم بالصواب

النوع الثاني والستون معرفة من خلط في اخر عمره من الثقات

هذا فن عزيز مهم لم اعلم احدا افرده بالتصنيف واعتني به مع كونه حقيقا
بذلك جدا وهم منقسمون فمنهم من خلط لاختلاط وخرف ومنهم من
خلط لذهاب بصره او لغير ذلك والحكم فيهم انه يقبل حديث من اخذ عنهم
بعد الاختلاط او اشكل امره فلم يدر هل اخذ عنه قبل الاختلاط او بعده فمنهم
عطاء بن السايب اختلط في اخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الاكابر عنه
مثل سفيان الثوري وشعبة لان سماعهم منه كان في الصحة وتركوا
الاحتجاج برواية من سمع منه آخرا وقال يحيى بن سعيد القطان
في شعبة والاحدثين كان شعبة يقول سمعتهما بآخرة علي ذا ذان

ابو اسحق السبيعي اختلط ايضا ويقال ان سماع سفيان بن عيينة منه بعد
ما اختلط ذكر ذلك ابو يعلي الخليلي سعيد بن اياس الجريري اختلط وتغير
حفظه قبل موته قال ابو الوليد الباجي المالكي قال النسائي انكر ايام
الطاعون وهو ثبت عندنا من خالد الحذاء ما سمع منه قبل ايام الطاعون
سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة
بعد هزيمة ابرهيم بن عبد الله بن حسن سنة اثنين واربعين يعني ومائة
ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء ويزيد بن هرون صحيح السماع منه
سمع منه بواسط وهو يريد الكوفة واثبت للناس سماعا منه عبدة بن
سليمن قال المصنف رحمه الله ومن عرف انه سمع منه بعد اختلاطه
وكيع والمعافي بن عمران الموصلي بلغنا عن ابن عمار الموصلي احد
الحفاظ انه قال ليست روايتهما عنه بشيء انما سماعها بعدما اختلط وقد
روينا عن يحيى بن معين انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة
وانما سمعت منه في الاختلاط فقال رايتني حدثت عنه الا بحديث
مستو المسعودي ممن اختلط وتغير حفظه قبل موته وهو عبد الرحمن
بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو ابي العميس
عتبة المسعودي ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب المزكين للرواة عن
يحيى بن معين انه قال من سمع من المسعودي في زمان ابي جعفر

فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه بشي وذكر حنبل
بن اسحق عن احمد بن حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي وابي النضر
وهو لا عن المسعودي بعدما اختلط ربيعة الراي بن ابي عبد الرحمن
استاد مالك قيل انه تغير في آخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك صالح بن نبهان
مولى التوأمة بنت امية بن خلف روى عنه ابن ابي ذيب والناس قال ابو
حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومائة واختلط حديثه الاخير
بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك حصين بن عبد الرحمن الكوفي
ممن اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره عبد الوهاب الثقفي ذكره ابن ابي
حاتم ثم الرازي عن يحيى بن معين انه قال اختلط باخره سفين بن عيينة
وجدت عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع يحيى بن سعيد
القطان يقول اشهد ان سفين بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن
سمع منه في هذه السنة وبعد هذا فسماعه لاشي قال الشيخ المملي رحمه الله
توفي بعد ذلك بنحو سنتين سنة تسع وتسعين ومائة عبد الرزاق بن
همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في اخر عمره وكان يلقن فيتلقن فسماع
من سمع منه بعد ما عمي لاشي وقال النسائي فيه نظر لمن كتب عنه
بآخرة قال الشيخ المملي رحمه الله وعلى هذا يحمل قول عباس بن عبد العظيم
لما رجع من صنعا والله لقد تجشمت الي عبد الرزاق وانه لكذاب والواقدي

اصدق

اصدق منه قال الشيخ المملي رحمه الله وقد وجدت فيما روي عن الطبراني
عن اسحق بن ابرهيم الدبري عن عبد الرزاق احاديث استنكرتها جدا
فاحلت امرها علي ذلك فان سماع الدبري منه متاخر جدا قال ابرهيم
الحربي مات عبد الرزاق وللدبري ستة سنين او سبع سنين وتحصل
ايضا في نظر من كثير من العوالي الواقعة عمن تاخر سماعه من سفين
بن عيينة واشباهه عارم محمد بن الفضل ابو النعمن اختلط باخرة
فمن رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ
ينبغي ان يكون ماخوذا عنه قبل اختلاطه ابو قلابة عبد الملك بن محمد
بن عبد الله الرقاشي دوينا عن الامام بن خزيمة قال حدثنا ابو قلابة
بالبصرة قبل ان يختلط وتخرج الي بغداد وممن بلغنا عنه ذلك من
المتاخرين ابو احمد الغطريفي الجرجاني وابو طاهر حفيد الامام
ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو علي البرذعي ثم السمرقندي في معجمه
انه بلغه انهما اختلطا في اخر عمرهما وابو بكر بن مالك القطيعي رواه
مسند احمد وغيره اختل في اخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف
شيا مما يقرا عليه واعلم ان من كان هذا القبيل يحتجا بروايته في
الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجملة ان ذلك مما يميز وكان ذلك
ماخوذا عنه قبل الاختلاط والله اعلم **النوع الثالث والستون معرفة**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

طبقات الرواة والعلما وذلك من المهمات التي افتضح بسبب
الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم وكتاب الطبقات الكبير
لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب جليل حفيل كثير الفوايد وهو ثقة
غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفا ومنهم الواقدي وهو محمد بن
عمر الذي لا ينسبه والطبقة في اللغة عبارة عن القوم المتشابهين
وعند هذا قرب شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما
بالنسبة الي جهة ومن طبقتين بالنسبة الي طبقة اخري لا يتشابهان
فيها فانس بن مالك الانصاري وغيره من اصاغر الصحابة مع العشرة
وغيرهم من اكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الي تشابههم
في اصل صفة الصحبة وعلي هذا فالصحابة باسرهم طبقة اولي والتابعين
طبقة ثانية واتباع التابعين طبقة ثالثة وهلم جرا واذا نظرنا الي
تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا علي ما سبق ذكره بضع عشرة
طبقة ولا يكون عند هذا انس وغيره من اصاغر الصحابة من طبقة العشرة
من الصحابة بل دونهم بطبقات والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج الي
معرفة المواليد والوفيات ومن اخذ واعنه ومن اخذ عنهم والله اعلم

النوع الرابع والستون معرفة الموالي من الرواة والعلما

واهم ذلك معرفة الموالي المنسوبين الي القبايل بوصف الاطلاق فان
الظاهر في المنسوب الي قبيلة كما اذا قيل فلان القرشي انه منهم صليبة فاذا
بيان من قيل فيه قرشي من اجل كونه مولي لهم منهم واعلم ان فيهم من يقال
فيه مولي فلان او لبني فلان والمراد به مولي العتاقة وهذا هو الاغلب في
ذلك ومنهم من اطلق عليه لفظ المولي والمراد به ولاء الاسلام ومنهم
ابو عبد الله البخاري هو محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم نسب الي
مولي الجعفيين لان جده واظنه الذي يقال له الاحنف اسلم وكان مجوسيا
علي يد اليمان بن اخنس الجعفي جد عبد الله بن احمد المسندي الجعفي
احد شيوخ البخاري وكذلك الحسن بن عيسي الماسرجسي مولي عبد
الله بن المبارك انما ولاه له من حيث كونه اسلم وكان نصرانيا علي يديه
ومنهم من هو مولي بولاء الحلف والموالاة كمالك بن انس الامام ونفره
هم اصبحيون حميريون صليبة وهم موالي لتيم قريش بالحلف
وقيل لان جده مالك بن ابي عامر كان عسيفا علي طلحة بن عبيد الله اي
اجيرا وطلحة يختلف بالاجارة وقيل مولي التيميين لكونه مع طلحة
بن عبيد الله التيمي وهذا قسم رابع في ذلك وهو نحو ما اسلفناه في مقسم
انه قيل فيه مولي ابن عباس للزومه اياه وهذا امثلة للمنسوبين الي القبايل
من مواليهم ابو البختري الطاي سعيد بن فيروز التابعي وهو مولي
طي ابو العالية رفيع الرياحي التيمي التابعي كان مولي امراة من بني

شبكة الألوكة www.alukah.net

رياح عبد الرحمن بن هرمز الاعرج الهاشمي ابو داود الراوي عن ابي
هريرة وابن بحينة وغيرهما هو مولي بني هاشم الليث بن سعد
المصري الفهمي مولاهم عبد الله بن المبارك المروزي الحنظلي مولاهم
عبد الله بن وهب المصري القرشي مولاهم عبد الله بن صالح المصري
كاتب الليث الجهني مولاهم وربما نسب الي القبيلة مولي مولاها
كابي الحباب سعيد بن يسار الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر
كان مولي بني هاشم لانه مولي شقران مولي رسول الله صلي الله عليه وسلم
والله اعلم روينا عن الزهري قال قدمت علي عبد الملك بن مروان
فقال من اين قدمت يا زهري قلت من مكة قال فمن خلفت بها تسود
اهلها من الموالي قلت عطا بن ابي رباح قال فمن العرب ام من الموالي
قال قلت من الموالي قال وبم سادهم قلت بالديانة والرواية
قال ان اهل الديانة والرواية لينبغي ان يسودوا فمن يسود اهل
اليمن قال قلت طاوس بن كيسان قال فمن العرب ام من الموالي
قال قلت من الموالي قال وبم سادهم قلت بما سادهم به عطاء
قال انه لينبغي فمن يسود اهل مصر قال قلت يزيد بن ابي حبيب
قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل
الشام قال قلت مكحول قال قلت فمن الموالي العرب ام من الموالي قال

قلت

قلت من الموالي عبد نوبي اعتقته امراة من هذيل قال فمن يسود اهل
الجزيرة قلت ميمون بن مهران قال فمن العرب ام من الموالي قال
قلت من الموالي قال فمن يسود اهل خراسان قال قلت الضحاك
بن مزاحم قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن
يسود اهل البصرة قال قلت الحسن بن ابي الحسن قال فمن العرب
ام من الموالي قلت من الموالي قال ويلك فمن يسود اهل الكوفة
قال قلت ابرهيم النخعي قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت
من العرب قال ويلك يا زهري فرّجت عني والله لتسودن الموالي
علي العرب حتي يخطب لها علي المنابر والعرب تحتها قال قلت
يا امير المومنين انما هو امر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه
سقط وفيما يرويه عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال لما مات
العبادلة صار الفقه في جميع البلدان الي الموالي الا المدينة فان
الله خصها بقرشي وكان فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب
غير مدافع قال الشيخ الملي رحمه الله وفي هذا بعض الميل فقد
كان حينيذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء ايمة مشاهير منهم
الشعبي والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم ابن المسيب
عرب الاسلمين بن يسار والله اعلم النوع الخامس والستون معرفة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اوطان الرواة و بلدانهم وذلك مما يفتقر حفاظ الحديث الي معرفته
في كثير من تصرفاتهم ومن مظان ذكره الطبقات لابن سعد وقد كانت
العرب انما تنتسب الي قبايلها فلما جآء الاسلام وغلب عليهم سكني القري
والمدايز حدث فيما بينهم الانتساب الي الاوطان كما كانت العجم
تنتسب واضاع كثير منهم انسابهم فلم يبق لهم غير الانساب الي
اوطانهم ومن كان من الناقلة من بلد الي بلد واراد الجمع بينهما في
الانتساب فليبدا بالاول ثم بالثاني المنتقل اليه وحسن ان يدخل
علي الثاني كلمة ثم فيقال في الناقلة من مصر الي دمشق مثلا فلان
المصري ثم الدمشقي ومن كان من اهل قرية من قري بلدة فجايز
ان ينتسب الي القرية والي البلدة ايضا والي الناحية التي منها
تلك البلدة ايضا وليقيد بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فنروي احاديث
باسانيدها منبهين علي بلاد رواتها ومستحسن من الحفاظ ان
يودوا الحديث باسناده ثم يذكر اوطان رجاله واحدا فواحدا
وهكذا غير ذلك من احوالهم **اخبرني** الشيخ المسند المعمر
ابو حفص عمر بن محمد بن المعمر رحمه الله بقراتي عليه ببغداد قال
اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الانصاري قال اخبرنا ابو
اسحق ابرهيم بن عمر بن احمد البرمكي قال اخبرنا ابو محمد عبد الله

بن ابرهيم بن ايوب بن ماسي قال حدثنا ابو مسلم ابرهيم بن عبد الله
الكجي قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا سليمن
التيمي عن انس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا هجرة بين
المسلمين فوق ثلثة ايام او قال ثلث ليال **قال اخبرنا** الشيخ المسند
ابو الحسن المويد بن محمد بن علي المقري رحمه الله بقراتي عليه
بنيسابور عودا علي بدا، من ذلك مرة علي قبر مسلم بن الحجاج
قال اخبرنا فقيه الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي
عند قبر مسلم ح واخبرتني ام المويد زينب بنت ابي القاسم
عبد الرحمن بن الحسن الشعري بقراتي عليه بنيسابور مرة
وبقراتي غير مرة اخري رحمهما الله قلت اخبرك اسمعيل
بن ابي القاسم بن ابي بكر القاري قراة عليه قالا اخبرنا ابو حفص
عمر بن احمد بن مسرور قال اخبرنا ابو عمرو اسمعيل قال اسمعيل
بن نجيد السلمي قال اخبرنا ابو مسلم ابرهيم بن عبد الله الكجي
قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني حميد
الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
انصر اخاك ظالما او مظلوما قلت يرسول الله انصره مظلوما
فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم وذلك نصرك اياه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديثان عاليان في السماع نظافة السند وصحة المتن وانس في الاول
فمن دونه الي ابي مسلم بصريون ومن بعد ابي مسلم الي شيخنا فيه
بغداديون وفي الحديث الثاني انس فمن دونه الي ابي مسلم كما ذكرناه
بصريون ومن بعده من ابن نجيد الي شيخنا نيسابوريون اخبرني
الشيخ المذكور ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن بركات بن الامام
ابي عبد الله بن محمد بن الفضل الفراوي بقراءتي عليه بنيسابور رحمه الله
قال اخبرنا جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل قال اخبرنا ابو عثمن
سعيد بن محمد البحري قال اخبرنا ابو سعيد محمد بن عبد الله بن
حمدون قال اخبرنا ابو حاتم مكي بن عبدان قال اخبرنا عبد الرحمن
بن بشر قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني
عبدة بن ابي لبابة ان ورّادا مولى المغيرة بن شعبة اخبره ان
المغيرة بن شعبة كتب الي معوية كتب ذلك الكتاب له وراد اني سمعت
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول حين يسلّم لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد المغيرة بن شعبة وورادٌ وعبدة
كوفيون وابن جريج مكي وعبد الرزاق صنعاني يماني وعبد الرحمن
بن بشر فشيخنا ومن بينهما اجمعون نيسابوريون والله اعلم

والله

ولله سبحانه وتعالي الحمد الاتم علي ما اسبغ من افضاله والصلوة
والسلام الاتمان الافضلان علي سيدنا ومولانا محمد واله وعلي
سايرالنبيين وآل كل نهاية ماسال السايلون وغاية ما يامل
الاملون تم الكتاب بعون الله الملك الوهاب الموفق للصواب
فرغ من تعليقه يوم الاثنين المبارك تاسع عشر شهر الله المحرم
الحرام سنة ثمان وستين وثمان مايه احسن الله خاتمتها
وكتبه العبد الفقير الي الله تعالي المعترف بالتقصير محمد بن ابي يزيد
الحنفي عامله الله بلطفه الجلي والخفي وعفي عنه وغفر له ولوالديه ولمالكه
ولمن نظر فيه ودعي له بالمغفرة ولجميع المسلمين امين والحمد لله وحده
وصلي الله علي سيدنا محمد واله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل ماشاء الله لا قوة الا بالله

شبكة الألوكة
www.alukah.net